



وه قایعی کوردستان

رۆژنامه‌ی فەرمی حکومەتی هەرێمی کوردستان - وەزارەتی داد دەری دەکات

ژماره (١٢٤) چاپی یه کهم سالی دهیهم ١٤/ نیسان/ ٢٠١١ زاینیی ٢٥/ نه‌ورۆز/ ٢٧١٠ کوردی ١٠/ جمادی الاول/ ١٤٢٢ هه‌ولێ

له‌م ژماره‌یه‌دا:

124

- ٣-١٤ بریاری ژماره (١) ی سالی ٢٠١١ ی په‌رنه‌مانی کوردستان - عێراق
- ٤ ٤ فەرمانی ژماره (٢) ی سالی ٢٠١١ ی په‌رنه‌مانی کوردستان - عێراق
- ٥ ٥ بریاری ژماره (٥) ی سالی ٢٠١١ ی په‌رنه‌مانی کوردستان - عێراق
- ٦ ٦ به‌یانی سالی ٢٠١١ ی په‌رنه‌مانی کوردستان - عێراق
- ٧ ٧ به‌یانی ژماره (٧) ی سالی ٢٠١١ ی وەزارەتی دادی هەرێمی کوردستان
- ٨ ٨ به‌یانی ژماره (١) ی سالی ٢٠١١ ی وەزارەتی کشتوکال و سه‌رچاوه‌کانی ناو درێژکردنه‌وه‌ی کارکردن به‌بریاری ژماره (٦١١) سالی ١٩٧٧ .

په‌راویزی باه‌ته‌کان ته‌نها به‌زمانی هه‌ره‌بی

- ٤٤-١٤٤ رینمایی ژماره (١) ی سالی ٢٠١١ ی وەزارەتی پلان‌دانان رینمایی جێبه‌جێ کردنی گریه‌سته حکومه‌کان .
- ٦٠-٤٥٤ وەزارەتی کشتوکال و سه‌رچاوه‌کانی ناو بریاری چه‌سپاندنی مافی زه‌وی و باخچه‌کانی به‌پی ی یاسای ٢٢-٢٠٠٧ پارێزگا : سلیمانی / قه‌زا : سیدصادق / ناحیه : سروچک

وقائع كوردستان

الجريدة الرسمية لحكومة إقليم كردستان - تصدر من قبل وزارة العدل

العدد (١٢٤) الطبعة الاولى السنة العاشرة ١٤/ نيسان/ ٢٠١١ ميلادي ٢٥/ نوروژ/ ٢٧١٠ كوردي ١٠/ جمادي الاول/ ١٤٣٢ هجري

في هذا العدد:

124

- ١٠-٩ ص قرار رقم (١) لسنة ٢٠١١ برلمان كردستان - العراق
- ١١ ص أمر رقم (٢) لسنة ٢٠١١ برلمان كردستان - العراق
- ١٢ ص قرار رقم (٥) لسنة ٢٠١١ برلمان كردستان - العراق
- ١٣ ص بيان لسنة ٢٠١١ برلمان كردستان - العراق
- ٤٤-١٤ ص تعليمات رقم (١) لسنة ٢٠١١ وزارة التخطيط
تعليمات تنفيذ العقود الحكومية .
- ٦٠-٤٥ ص وزارة الزراعة والموارد المائية
قرار تثبيت حقوق الأراضي بموجب قانون التسوية المرقمة (٣٢) لسنة ٢٠٠٧
محافظة : السليمانية / قضاء : سيد صادق / ناحية : سروجك
- نهريست المواضيع باللغة الكوردية فقط**
- ٧ ص بيان رقم (٧) لسنة ٢٠١١ وزارة العدل
- ٨ ص بيان رقم (١) لسنة ٢٠١١ وزارة الزراعة والموارد المائية

No.:123

Date: March , 10 , 2011

Vol.: 10

بەناوى خوى بەخشندەو مېھرىبان

ھەرىمى كوردستانى عىراق

سەرۇكاىيەتى ھەرىم

سەرۇك

بەناوى گەنەو

بىرپار

ژمارە (۳) سالى ۲۰۱۱

بەپىئى ئەو دەسلەتەى لەپرگەى (۱)ى ماددەى (۱۰)ى (ياساى سەرۇكاىيەتى ھەرىمى كوردستان – عىراق)ى
ژمارە (۱)ى سالى ۲۰۰۵ى ھەموارکراو پىمان دراو ، بەپالپىشتى ئەو ياساكارىيەى پەرلەمانى كوردستان – عىراق
کردوئەتى لەدانىشتى ناتاساىى ژمارە (۱) لە ۲۰۱۱/۲/۲۳ پىپارماندا بەدەرکردنى :

بىرپارى ژمارە (۱)ى سالى ۲۰۱۱ى پەرلەمانى كوردستان – عىراق

بەگەم :

۱. ئىدانەو تەحرىم و تەجرىمکردنى توندوتىژى و تەقەکردن لەھاوولاتىيان و ھەلکوتانە سەر بارەگا فەرمىەکان و حىبەکان و زىان گەياندن بەمالى گشتى و تايبەت لەھەر لایەنىکەو .
۲. كشانەوئە دەست بەچىيى سەرجمە ھىزە جوولەپىكراوھەکان ، كەبەھۆى رووداوھەكانى رۆژى ۲۰۱۱/۲/۱۷ جولەيان پىكراوھە بۆ گشت شارەكانى ھەرىمى كوردستان بەگشتى و شارى سلىمانى بەتايبەتى و گەرانەوئەيان بۆ بارەگاكانىيان .
۳. ئازادکردنى سەرجمە ئەوانەى بەھۆكارى بەشداربوون لەخۆپىشاندان دەستگىركراون ، ئەوانەش تاوانىيان كروە ، رادەستى دەسلەتەى دادوئەرى و پۆلىس بکرىن .
۴. حەمەت بەگۆرەى ياسا ، قەرەبووى ماددى و مەعنەوى سەرجمە ئەو كەس و لایەن و دەزگا و ھىزانە بکات كە بەھۆى بەلامار و توندو تىژىوئە زەرەمەندبوون .
۵. پاراستن و رىكخستنى خۆپىشاندەران ، تەنھا بەھىزەكانى پۆلىسى ناوخۆ و پۆلىسى چالاكىە مەدەنىەكان بسپىردىت ، شوناس (ناو،باچ،شوئىنى كار)ى ھىزە پارىزگارەكان ئاشكرا بىت و نەھىلدىت ھىچ كەسەك بەدەمامك و ئۆتۆمبىلى جام رەش ھاتووچۆ بکات .
۶. ھىزى پىشمەرگەى كوردستان لەھەموو جۆرە مەملەنىيەكى سىياسى ناوخۆى بەدووربى و ئەركى نىشتمانىيى خۆى وەك ھىزىكى نىشتمانى و پاراستنى دەسكەوتەكانى خەلكى كوردستان جىبەجى بکات .

۷. پىيوستە لىژنەى بالاي لىكۆلىنەۋە ، كە لەلەين حكۆمەتەۋە پىكھاتوۋە ، لەلەين ئەندامىكى دادگاي تەمبىزەۋە سەرزكايەتى بىكرىت و ئەندامەكانى كەسانى شارەزا و بى لايەن بن و بەزوترىن كات ئەنجامەكەى بىخەنە بەردەم راي گشتى .
۸. لەمامەلەكردن لەگەل بارودۆخەكەدا ، كەمتەرخەمى لەلەين دام و دەزگاكاني پۆلىس و ئاسايش دا ھەبۆە دواى ئەنجامدانى لىكۆلىنەۋە دەبى لايەنى كەمتەرخەم ئىجرائاتى ياساى لەگەل بىكرىت ، ھەرەھا بەرپرسى دەزگا ئەمنىەكان ئەوانەى كەمتەرخەمىان نواندو ، بەگۆيرەى ياسا مامەلەيان لەگەل بىكرى .
۹. نابى بەبى برپارى دادگا ھىچ كەسەك بەھۆى بەشدارىكردنى لەخۆپىشاندان دەستگىر بىكرى .
۱۰. برپارى جولاندنى ھىزى سەربازى لەشارىكەۋە بۆ شارىكى تر نابت ئەنجام بەردى تەنھا لەحالىتەى بوونى مەترسىى دەرەكى نەبىت .
۱۱. دەستبەجى ئەنجام دەرانى سووتاندنى كەنالى نالىا ، و رادىۆ و تەلەفۆنى گۆران ، رىوشونى ياساىيان لەبەرامبەردا بگۆيرىتەبەر و بەردىنە دادگا .
۱۲. بەمەبەستى چاكسازى رىشەبى و گشتىي لەلەين فراكسىۆنەكان و لىژنەكانى ناو پەرلەمانەۋە ، بەھاوكارى ئەنجمەنى ۋەزىران و سوود ۋەرگرتن لەلەينە سىياسىەكان و رىكخراۋەكانى كۆمەللى مەدەنى و مامۆستايانى زانكۆ و پىسپۆران و خەلگانى بى لايەن و دلسۆز پرۆژەى چاكسازى نامادەۋە پىشكەش بە پەرلەمان بىكرى بۆ گفتوگۆكردن و چاودىرى جىبەجى كردن بەزوترىن كات .
۱۳. پىيوستە حكۆمەت دەست بەجى برپارى گرنگ و بەپەلە دەرىكات ، دەرپارەى باشتر كردنى بارى گوزەرانى خەلكى و بەدپەننانى دادپەرورەى كۆمەلەيەتى و كرانەۋەى زىاترى فەزاي سىياسى و نازادى .
۱۴. ھەموو لايەك ھەول بۆ ھىتوركدنەۋەى بارودۆخەكە و راگرتنى ھىرشى راگەياندن بەدات لەلەين حزب و لايەنەكانەۋە .
۱۵. بانگھىشتكردنى سەرزكى حكۆمەت و ۋەزىرى ناوخۆ و ۋەزىرى پىشمەرگە بۆ پەرلەمان بۆ روونكردنەۋە و لىپرسىنەۋە ، بەپى رىككارە ياساىيەكان .
۱۶. زەمىنە سازكردن و پشتگۆيرىكردنى ئەنجامدانى دىالۆگىكى نىشتمانى سىياسى لەنئون ئەو حزب و لايەنە سىياسىيەندى نۆينەريان لەپەرلەمانى كوردستان ھىيە ، بەمەبەستى ھىنانە ئاراي پىكەۋە سازانى ياساى و سىياسى بۆ ھەمواركردنەۋەى ئەو ياساىانەى كە رەھەندى سىياسى و نىشتمانيان ھىيە .
۱۷. پىكھىنانى لىژنەىكى تايبەت لەنۆينەرى سەرجم فراكسىۆنەكان لەپەرلەمانى كوردستان ، بەمەبەستى بەدواداچوون و گۆى گرتن لەداخوآزى خۆپىشاندەران .

دووهم : لەسەر تەنجومەنى وەزيران و لایەنە پەيوەندیداره كانه ، ئەم بپیارە جیبه جی بكن .

سپیهه : ئەم بپیارە لەرۆژی پەسندكردنییهوه له ۲۰۱۱/۲/۲۳ جیبه جی ده كریت و لەرۆژنامەى فەرمى (وەقایعی كوردستان) بلاوده كریتهوه .

مسعود بارزانی

سەرۆكى هەریمی كوردستان – عێراق

ههولیه :-

- ۲/ئادار/۲۰۱۱ی زایینی .
- ۱۱/رهشمی/۲۷۱۰ی كوردی .
- ۲۷/ربیع الاول/۱۴۳۲ی كۆچی .

بەناوى خوداى بەخشندەو مېھرەبان

پەرلەمانى كوردستان — عىراق

ژمارە : ۳۹۷ لە ۲۰۱۱/۳/۳۱

بەناوى گەنەو

فەرمانى ژمارە (۲)

پشت بەستەن بەپرگە (۱) لەبپيارى ژمارە (۴) كەلە دانشتنى ئائاسايى ژمارە (۷)ى رۆژى ۲۰۱۱/۳/۱۷ى پەرلەمانى كوردستان پەسندكرا ، بپيارماندا بەپىكەپىنانى لىئەنەيەك بۆ دىالۆگى نىشتمانىيى لەنۆينەرى گشت فراكسىيۇنەكانى پەرلەمانى كوردستان وەكو مىكانىزمىك بۆ جىبەجى كەردنى بپرگە (۱۶) لەبپيارى ژمارە (۱) كەلە دانىشتنى ژمارە (۱)ى ئائاسايى رۆژى ۲۰۱۱/۲/۲۳ پەسند كراو ، بەمەبەستى گفتوگۆكەردن لەگەل نۆينەرى خۇپىشاندەران و لايەنە سىياسىيەكان مامۇستايان و پىسپۆران ، لىئەنەكەش لەم بەرپۆزانەى خوارەو پىك دىت :

۱. اسماعيل محمود عبدالله سەرۆك
۲. سمير سليم امين بەگ بپياردەر
۳. عمر حەمەامين خدر قادر ئەندام
۴. نەريان عبدالله قادر ئەندام
۵. ئاشتى عزيز صالح ئەندام
۶. ايوب نعمت قادر ئەندام
۷. يشار نجم الدين نوالدين ئەندام
۸. امير گۆگە يوسف عوديش ئەندام
۹. عبدالله محمود محمد ئەندام
۱۰. د. احمد ابراهيم على ئەندام
۱۱. سالم تۆما كاكۆ ئەندام
۱۲. هاژە سليمان مصطفى ئەندام
۱۳. فاضل حسن اسماعيل ئەندام

محمد قادر عبدالله

(د. كەمال كەركووكى)

سەرۆكى پەرلەمانى كوردستان — عىراق

بەناوی خودای بەخشنده و میهره بان

پەرله مانى كوردستان – عێراق

ژماره : ٤٠٧ له ٤/٤/٢٠١١

بەناوی گەله وه

پەرله مانى كوردستان – عێراق

بەريارى ژماره (٥) ی سالى ٢٠١١

پشت بەحوكمى برگه ی (٢) له ماده ی (٤٣) چل و سييه مى ياسای ههلبژاردنى پەرله مانى كوردستان – عێراق
ژماره (١) ی سالى ١٩٩٢ ی هه مواركراو ، پەرله مانى كوردستان – عێراق ، له دانیشتنى رۆژى ٢٩/٣/٢٠١١ یدا
بەريارى ئەمه ی خواره ویدا :-

یه كه م : قه بولكردى وازهینانى (رزگار محمد امین) له ئەندامیه تی پەرله مانى كوردستان – عێراق .

دووهم : ئەم بەرياره له رۆژى دهركردنى له ٢٩/٣/٢٠١١ وه جیبه جی ده كرى و له رۆژنامه ی ره سمى (وه قایعى كوردستان) دا
بلاوده كریته وه .

محمد قادر عبدالله

(د.كه مال كهركووكى)

سه روكى پەرله مانى كوردستان – عێراق

پەرلەمانى كوردستان – عىراق
ژمارە : ۴۴۳ لە ۲۰۱۱/۴/۷

بەيان

سەبارەت بە لە خۆگرتنى ياساى ژمارە (۵)ى سالى ۲۰۰۹ كە ھەموارکردنى پىنچەمى ياساى ژمارە (۱)ى سالى ۱۹۹۲ى ھەموارکراوى ھەلبۇاردنى پەرلەمانى كوردستانى لەسەر ماددەيەكى زيادکراو لەسەر ياساى ژمارە (۱)ى سالى ۱۹۹۲ى ھەموارکراوى گرتۆتەو بەبى ئەوئى زنجىرەكەى لە ناو ياساكدە دەستنيشان بکرى ، بۆيە پىويستى بە ئاماژە بۆکردن ھەبوو كە ماددەى ناو براو شوئىنى ماددەى (۴۴)ى ھەلۆھشاو لە ناو ياساى ژمارە (۱)ى سالى ۱۹۹۲ى ھەموارکراودا دەگريتەو ھەلۆھشاو دەقەكەى ھەلۆھشاو بە ياساى ھەموارکراوى پىنچەمى ژمارە (۵)ى سالى ۲۰۰۹ داھاتو ھەلۆھشاو دەخەينە روو :

ماددەى چل و چوار (زيادکراو كە) :

يەكەم :

ئەگەر ئەندامى پەرلەمان لەبەر ھەر ھۆيەك كورسيەكەى لە دەستدا ئەوا پالىئوراوى دواى ئەو لە لیستەكەى خۆى بە گوئىرەى ئەو تەرتیبەى تىیدا ھاتو ھەلۆھشاو ، جىي دەگريتەو ، ئەمەش بەچا ئەو لیستانەو كە ھاوبەنديان نەکردو ھە .

دووھم :

ئەگەر ئەندامى پەرلەمان لەبەر ھەر ھۆيەك كورسيەكەى لە دەستدا ئەوا پالىئوراوى دواى ئەو لە ھەمان قەوارەى سياسى كە ھاوبەندى لە ناو لیستى ھەلبۇاردنى ھاوبەنددا کردو ھەلۆھشاو جىگەى دەگريتەو ھە .

سېيھم :

ئەگەر كورسيە بەتال كە ھى لیستىك بوو كە پالىئوراوى نە مابى ، ئەوا كورسيەكە بۆ پالىئوراوىكى دىكە لە قەوارەيەكى سياسى دىكە تەرخان دەكرى كە كەمترين رادەى ژمارەى ئەو دەنگانەى بە دەست ھىتاو كە بۆ پركردنەو ھى كورسيەك پىويستەو ، بە پىچەوانەش كورسيەكە بە بەتالى دەمىنیتەو ھە .

چوارھم :

ئەگەر كورسيە بە تال كە تايبەت بە ئافرەت بوو ، مەرج نيە ئافرەتییكى دىكە جىي بگريتەو ، مەگەر لەو بارەدا كە كارىگەرى لە سەر رۆئەى نوئىنەرايەتى ئافرەتاندا ھەبى .

فرست احمد عبدالله
سكرتییری پەرلەمانى كوردستان

وهزاره تسی داد

ژماره : ٤٦٧ له ٢٠١١/٤/٦

بهیانی ژماره (٧)

ئاماژه به نوسراوی بهرپوه بهرایهتی گشتی فرمانگه کانی داد ژماره (٤/٥٨٢ له ٢/٣/٢٠١١) وه به پیی
ئهو دهسه لاتهی پیماندراره به پیی (ماددهی نویهم / پرگه دوو) له یاسای وهزارهتی دادی ژماره (٣١٣ ی سالی
٢٠٠٧) برپارماندا به :-

❖ کردنه وهی هۆبهی (بودجه / میزانیه) له بهرپوه بهرایهتی گشتی فرمانگه کانی داد .

دادوهر

رؤوف رشید

وهزیری داد

وهزارهتى كشتوكال و سهرچاوهكانى ناو

ژماره : ۳۳۸۹ له ۲۰۱۱/۳/۱۶

به يانى ژماره (۱) ي سالى ۲۰۱۱

پالپشت بهو دهسه لاتهى كه پيمان دراوه به پي ي حوكمه كانى بريارى ژماره (۹۸۰) ي سالى ۱۹۷۹ ي
نه نجومه نى شورشى هه لوه شيئاوه (مجلس قيادة الثورة المنحل) وه له بهر بهرژه وه ندى گشتى و ناسان كردنى نيش و كارى
جوتياران و گهشتياران بپارماندا به :-

❖ به دريژ كردنه وهى كار كردن به بريارى ژماره (۶۱۱) ي سالى ۱۹۷۷ بۆما وهى (۲) دوو سالا له رۆژى كۆتايى
كار كردن بهو بپاره له ۲۰۰۹/۷/۱۲

جميل سليمان حيدر

وه زيرى كشتوكال و سهرچاوهكانى ناو

بسم الله الرحمن الرحيم

إقليم كوردستان – العراق
رئاسة الاقليم
الرئيس

باسم الشعب
قرار
رقم (٣) لسنة ٢٠١١

وفقا للصلاحيات الممنوحة لنا في الفقرة الأولى من المادة العاشرة لقانون رئاسة إقليم كوردستان – العراق رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ المعدل وبناءً على ما شرعه برلمان كوردستان – العراق في جلسته الاستثنائية (١) في ٢٣/٢/٢٠١١ قررنا إصدار :

قرار رقم (١) لسنة ٢٠١١ الصادر من برلمان كوردستان – العراق

أولاً :

١. إدانة وتجرير والعنف وإطلاق النار على المواطنين ومداهمة المقرات الرسمية والحزبية والإضرار بالملكات العامة والخاصة ، من قبل أى طرف .
٢. الإنسحاب الفوري لجميع القوات التي تم تحريكها على خلفية أحداث يوم ١٧/٢/٢٠١١ الى مدن إقليم كوردستان عامة ومدينة السليمانية بوجه خاص وإعادتها الى مقراتها .
٣. إطلاق سراح كافة المعتقلين بسبب مشاركتهم في التظاهرات ، وإحالة من إرتكب الجرائم الى السلطة القضائية والشرطة .
٤. على الحكومة أن تقوم بالتعويض المادي والمعنوي لجميع الأشخاص والأطراف والمؤسسات والقوات التي تضررت بسبب المداهمة والعنف ، وفق القانون .
٥. أن تنحصر مهمة حماية وتنظيم المتظاهرين على قوات شرطة الداخلية وشرطة النشاط المدني ، وكشف هوية (الإسم ، الباج ، محل العمل) لقوات الحماية ، ومنع مرور أي شخص ملثم أو سيارة مظلمة .
٦. أن تنأى قوات بيشمركة كوردستان بنفسها عن أي صراع سياسي داخلي ، وأن تؤدي واجبها كقوة وطنية وتحمي مكتسبات مواطني كوردستان .
٧. أن يتأس عضو في محكمة التمييز اللجنة التحقيقية العليا التي شكلتها الحكومة ، وأن تضم اللجنة في عضويتها خبراء ومحايدين ، وأن تقوم بعرض نتائج التحقيق أمام الرأي العام بأسرع وقت .
٨. لوحظ تقصير من جانب مؤسسات الشرطة والأسايش أثناء التعامل مع الوضع ، وعقب إجراء التحقيق يستلزم إتخاذ الإجراءات القانونية بحق المقصرين ، والتعامل وفق القانون مع مسؤولي الأجهزة الأمنية الذين أبدوا التقصير .

٩. لاييجوز إعتقال أي شخص بسبب مشاركته في التظاهرات ، دون قرار من المحكمة .
 ١٠. لاييجوز إتخاذ قرار تحريك القوات العسكرية من مدينة الى أخرى إلا في حال وجود خطر خارجي .
 ١١. القيام فوراً بإتخاذ إجراءات قانونية بحق من قاموا بحرق قناة ناليا وإذاعة وتلفزيون كۆرآن ، وإحالتهم الى القضاء .
 ١٢. بهدف الإصلاح الجذري والشامل من قبل الكتل واللجان البرلمانية بالتعاون مع مجلس الوزراء والإستفادة من الجهات السياسية ومنظمات المجتمع المدني وأساتذة الجامعات والمختصين والأشخاص المحايدون والمخلصين ، يتم إعداد مشروع الإصلاح ويقدم الى البرلمان للمناقشة ومتابعة تنفيذه بأسرع وقت .
 ١٣. أن تقوم الحكومة فوراً بإصدار قرارات هامة و عاجلة ، تتعلق بتحسين الوضع المعيشي للمواطنين وتحقيق العدالة الإجتماعية وانفتاح اكثر للقضاء السياسي والحرية .
 ١٤. أن تسعى جميع الأطراف لتهدئة الوضع ووقف الحملات الإعلامية من قبل الأحزاب والأطراف .
 ١٥. دعوة رئيس الحكومة ووزير الداخلية ووزير البيشمركة الى البرلمان لغرض تقديم التوضيحات والمساءلة ، وفق الإجراءات القانونية .
 ١٦. دعم وتهيئة الأرضية لإجراء حوار وطني سياسي بين الأحزاب والأطراف السياسية الممثلة في برلمان كوردستان ، بهدف تحقيق إنسجام قانوني و سياسي لتعديل القوانين التي لها أبعاد سياسية ووطنية .
 ١٧. تشكيل لجنة خاصة من ممثلي جميع الكتل في برلمان كوردستان لغرض متابعة مطالب المتظاهرين والإصغاء إليها .
- ثانياً : على مجلس الوزراء والجهات ذات العلاقة تنفيذ هذا القرار .
- ثالثاً : ينفذ هذا القرار من تاريخ اقراره في ٢٠١١/٢/٢٣ وينشر في الجريدة الرسمية (وقائع كوردستان) .

مسعود بارزاني

رئيس اقليم كوردستان – العراق

هـولير :-

- ٢/أذار/٢٠١١ ميلادي .
- ١١/رهشمى/٢٧١٠ كوردي .
- ٢٧/ربيع الاول/ ١٤٣٢ هجري .

بسم الله الرحمن الرحيم

برلمان كوردستان – العراق

رقم : ٣٩٧ في ٣١/٣/٢٠١١

باسم الشعب

أمر رقم (٢)

استناداً الى الفقرة (١) من القرار رقم (٤) المصادق عليه في الجلسة الاستثنائية لبرلمان كوردستان رقم (٧) بتاريخ ٢٠١١/٣/١٧ ، قررنا تشكيل لجنة للحوار الوطني ، تتألف من ممثلي كتل برلمان كوردستان ، كآلية لتنفيذ الفقرة (١٦) من القرار رقم (١) الذي تمت المصادقة عليه في الجلسة غير الاعتيادية رقم (١) ليوم ٢٠١١/٢/٢٣ ، بهدف إجراء الحوار مع ممثلي المتظاهرين والأطراف السياسية والاساتذة والمختصين ، وتتألف اللجنة من السادة المدرجة اسماؤهم أدناه :

١. اسماعيل محمود عبدالله رئيساً
٢. سمير سليم امين بگ مقرر
٣. عمر حه مامين خدر قادر عضو
٤. نهرمان عبدالله قادر عضو
٥. ناشتى عزيز صالح عضو
٦. ايوب نعمت قادر عضو
٧. يشار نجم الدين نوالدين عضو
٨. امير گوگه يوسف عوديش عضو
٩. عبدالله محمود محمد عضو
١٠. د. احمد ابراهيم على عضو
١١. سالم توما كاكۆ عضو
١٢. هازه سليمان مصطفى عضو
١٣. فاضل حسن اسماعيل عضو

محمد قادر عبدالله

(د. كمال كركوكى)

رئيس برلمان كوردستان – عيراق

بسم الله الرحمن الرحيم

برلمان كوردستان – العراق

رقم : ٤٠٧ في ٤/٤/٢٠١١

باسم الشعب

برلمان كوردستان – العراق

قرار رقم (٥) لسنة ٢٠١١

استناداً لحكم الفقرة (٢) من (٤٣) المادة الثالثة و الاربعون قانون انتخاب برلمان كوردستان – العراق

رقم (١) لسنة ١٩٩٢ المعدل ، قرر برلمان كوردستان – العراق في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩/٣/٢٠١١ الآتي :-

أولاً : قبول استقالة (رزگار محمد امين) من عضوية برلمان كوردستان – العراق .

ثانياً : يعتبر هذا القرار نافذاً من تاريخه في ٢٩/٣/٢٠١١ وينشر في الجريدة الرسمية (وقائع كوردستان) .

محمد قادر عبدالله

(د. كمال كركوكى)

رئيس برلمان كوردستان – عيراق

برلمان كوردستان – العراق

رقم : ٤٤٣ في ٢٠١١/٤/٧

بيان

لاحتواء القانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٢ وهو التعديل الخامس لقانون انتخاب برلمان كوردستان رقم (١) لسنة ١٩٩٢ المعدل ، على مادة (مضافة) الى القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ المعدل دون أن يحدد تسلسلها ضمن القانون المذكور لذا إقتضى التنويه بأن المادة المذكور ستحل محل المادة (٤٤) الملغاة ضمن القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ المعدل وندرج أدناه نصها كما وردت في قانون التعديل الخامس المرقم (٥) لسنة ١٩٩٢ :

المادة الرابعة والأربعون (مضافة) :

أولاً :

إذا فقد عضو البرلمان معقده لأي سبب كان يحل محله المرشح التالي في قائمته طبقاً للترتيب الوارد فيها بالنسبة للقوائم غير المؤتلفة .

ثانياً :

إذا فقد عضو البرلمان معقده لأي سبب كان يحل محله المرشح التالي من نفس الكيان السياسي المؤتلف ضمن القائمة الانتخابية المؤتلفة .

ثالثاً :

إذا كان المقعد الشاغر يخص قائمة استنفذت المرشحين يخصص المقعد الى مرشح آخر من كيان سياسي آخر حصل على الحد الأدنى من عدد الاصوات المقرر للحصول على معقد و بخلاف ذلك يبقى المقعد شاغراً .

رابعاً :

إذا كان المقعد الشاغر يخص امرأة فلا يشترط أن تحل محلها امرأة أخرى إلا إذا كان ذلك مؤثراً على نسبة تمثيل النساء .

فرست احمد عبدالله

سكرتير برلمان كوردستان – العراق

وزارة التخطيط

رقم : ٣١٠ في ٢٦/١/٢٠١١

تعليمات تنفيذ العقود الحكومية

استناداً الى أحكام الفقرة الاولى من القسم (١٤) من قانون العقود العامة الصادر بأمر سلطة الائتلاف المؤقتة (المنحلة) رقم (٨٧) لسنة ٢٠٠٤ ، وقرار مجلس وزراء حكومة اقليم كوردستان رقم (١) في اجتماعه الاعتيادي رقم (١٥) في ٢٠١٠/٤/٥ المبلغ بموجب كتاب رئاسة مجلس الوزراء / سكرتارية المجلس (سري) المرقم (١١٢٧) في ٢٠١٠/٥/٥. أصدرنا التعليمات الآتية :

تعليمات رقم (١) لسنة ٢٠١١

تعليمات تنفيذ العقود الحكومية**المادة -١-**

تهدف هذه التعليمات إلى توضيح المبادئ العامة لتنفيذ العقود الحكومية التي ترميها دوائر الاقليم والقطاع العام في مجالات الأشغال العامة والتجهيز للسلع والخدمات المتصلة بها والعقود الاستشارية وعقود الخدمات غير الاستشارية مع الجهات الوطنية والأجنبية وتحديد أساليب تنفيذها والجهات المخولة صلاحية فتح العطاءات وتحليلها وإرسالها وإجراءات الطعن في قراراتها لدى المحكمة الإدارية، على أن تتسم إجراءات التعاقد لإبرام العقود المذكورة بالشفافية والنزاهة والعدالة في التنافس .

المادة -٢-

أولاً : تسري أحكام هذه التعليمات على العقود التي ترميها الجهات التعاقدية الحكومية (دوائر الاقليم والقطاع العام) ممثلة بالوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظة مع الجهات الأخرى الوطنية والأجنبية لتنفيذ مقاولات المشاريع العامة الحكومية و/أو العقود الاستشارية وعقود الخدمات غير الاستشارية و/أو تجهيزها بالسلع والخدمات المتصلة بها .

ثانياً : لاتسري أحكام هذه التعليمات على المشاريع والعقود العامة لدوائر الاقليم والقطاع العام الممولة من المنظمات الدولية أو الإقليمية و المنظمات غير الحكومية والمنفذة استناداً إلى اتفاقيات أو بروتوكولات خاصة ترم مع الأطراف الوطنية بهذا الخصوص ويمكن الاستئناس بما ورد في هذه التعليمات فيما لم يرد به نص في هذه الاتفاقيات أو البروتوكولات وبما لا يتعارض مع القواعد والضوابط المعتمدة من هذه المنظمات .

ثالثاً : لاتسري أحكام هذه التعليمات على تنفيذ عقود مشاريع النفط والغاز التي تبرمها وزارة الثروات الطبيعية لاقليم كوردستان. وتبقى هذه العقود خاضعة لأحكام قانون النفط والغاز لاقليم كوردستان رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٧.

المادة -٣-

أولاً : على جهات التعاقد في الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظة مراعاة استكمال المتطلبات التالية قبل إعداد وثائق المناقصات :

أ . وجود مصادقة مسبقة من وزارة التخطيط على تقارير الجدوى الفنية والاقتصادية و حسب السياقات المعتمدة على أن ترفق بها استمارة طلب المشروع عند مناقشة المشروع لإدراجه في الخطة السنوية في المشاريع ذات المردود الاقتصادي، أما مشاريع الخدمات والبنى التحتية واعادة التأهيل (المشاريع ذات المردود الاقتصادي غير القابل للقياس الكمي)، يتم اعداد التقرير الفني للمشروع بدلا من تقرير الجدوى الفنية والاقتصادية .

ب . وجود كلفة تخمينية محدثة (لا تتجاوز مدتها ١٨٠ يوما قبل الاعلان عن المناقصة) لأغراض التعاقد تحدد من قبل الجهة المعنية بتحديد المواصفات الفنية و جداول الكميات و متطلبات التنفيذ في وثائق المناقصة للعقد اعتماداً على تقرير أو دراسة الجدوى الفنية و الاقتصادية أو العمل المطلوب تنفيذه المذكور في الفقرة (أ) أعلاه و ذلك بغية استخدامها كمقياس لتحليل وترسية العقود مع الالتزام بسرية البيانات الخاصة بها.

ج . اعداد المعايير والنسب الخاصة بترجيح العطاءات و حسب طبيعة العقود مرفقة مع وثائق المناقصة لاعتمادها من قبل الجهات التعاقدية في ترسية العقود الحكومية .

د . وجود تخصيصات لتنفيذ العقد في الموازنة العامة مؤيدة من الجهات المختصة (وزارة التخطيط و/أو وزارة المالية والاقتصاد) مع الإشارة في وثائق العطاءات إلى التبويب الخاص بالمشروع في الخطة .

هـ . أن تكون الشروط و المواصفات الفنية والمخططات الهندسية و جداول الكميات و المتطلبات المعنية وغير ذلك مما هو ضروري للتنفيذ جاهزة ودقيقة لتجنب إجراء التغييرات أو الإضافات أثناء التنفيذ مع مراعاة ما يأتي :

١ . الصلاحيات المالية المخولة للبت بهذا الموضوع المنصوص عليها في التعليمات الخاصة بتنفيذ الموازنة العامة للاقليم والأنظمة والتعليمات الاخرى ذات العلاقة .

٢. الاحكام الخاصة بتنفيذ المشاريع بطريقة المشروع الجاهز (مفتاح باليد) في التعليمات المنظمة للتعاقد بهذه الطريقة، مع عدم اللجوء الى اتباع هذا الاسلوب الا في الحالات الخاصة وبعد استحصال موافقة رئاسة مجلس الوزراء .

٣. جواز إجراء التغييرات على كميات ومبالغ عقود التجهيز والخدمات الاستشارية والخدمات غير الاستشارية ضمن مشاريع الموازنة المقررة عند الضرورة بما لا يتجاوز (٧%) من مبلغ العقد الكلي خلال فترة تنفيذ العقد وبنفس الأسعار الواردة في جدول الكميات المسعر للعقد وبشرط توفر التخصيص المالي و بما ينسجم مع شروط المناقصة و العقد المبرم .

و . مراعاة القوانين والأنظمة والتعليمات النافذة في الاقليم واستحصال موافقات الجهات المعنية على الموقع وتخصيص الأرض المطلوبة للمشروع أو العمل عند تنفيذ مقاولات الأشغال العامة .

ز . إزالة المشاكل القانونية والمادية ان وجدت في موقع العمل عند تنفيذ مقاولات الأشغال العامة بما في ذلك إجراءات استملاك الموقع واطفاء الحقوق التصرفية على الأراضي الزراعية .

ح . أن يكون الموقع جاهزاً للمباشرة بالعمل فيه كلاً أو جزءاً بما ينسجم والمنهاج الزمني المقرر .

ط . القيام بأية إجراءات أخرى تتطلبها طبيعة العمل أو العقد المطلوب تنفيذه .

ثانياً : على الجهات التعاقدية مراعاة استكمال المتطلبات التالية قبل اعداد وثائق المناقصات لتجهيز السلع والخدمات غير الاستشارية و كما يأتي :-

أ . وجود حاجة لتجهيز الجهات التعاقدية بالمواد والخدمات .

ب . أن يتم تحديدها بالتنسيق ما بين الجهات التعاقدية و الجهات المستفيدة و أن تتضمن الاحتياجات المواصفات الفنية الدقيقة .

ج . وجود كلفة تخمينية دقيقة و محدثة للمواد و /أو الخدمات المطلوب تجهيزها معدة من قبل الجهات التعاقدية و الجهات المستفيدة مع مراعاة أحكام الفقرة (ب) من (أولا) من المادة أعلاه .

د . توفر التخصيص المالي لعملية التجهيز للسلع والخدمات بتأييد الجهة المختصة في الدائرة المعنية .

هـ . حصول الموافقات الاصولية من جهة التعاقد على تنفيذ عملية التجهيز للسلع و /أو الخدمات و حسب الصلاحيات المالية النافذة .

و . يتم الشراء للمواد الاستيرادية بموجب احدى الأساليب المنصوص عليها بموجب أحكام المادة الرابعة من هذه التعليمات .

ثالثاً : يجرى تحديد ثمن المجموعة الواحدة من وثائق المناقصة للمناقصة العامة والمحدودة والمناقصات بمرحلتين بسعر يتناسب مع أهميتها وكلفة إعدادها ويؤمن الجدية في المشاركة فيها ، ولتقدم العطاء الذي سبق له الاشتراك في المناقصة المعاد اعلانها أن يقدم وصل الاشتراك السابق مع وثائق العطاء عند إعادتها، وفي حالة تعديل أسعار شراء وثائق المناقصة للمناقصة المعادة فيتحمل مقدم العطاء الفرق بين السعرين ويرافق مع عطائه الوصلين الأول والثاني .

رابعاً :

- أ . يتم نشر الإعلان في ثلاث صحف يومية وطنية واسعة الانتشار في الأقل (و يقصد بها تلك الصحف التي لا تختص بمحافظة معينة أو قطاع اقتصادي معين أو جهة معينة و بما يضمن علم الكافة) و لمرة واحدة على الأقل، على أن يتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر و الإعلان لآخر اعلان عن المناقصة .
- ب . يتم نشر الإعلان في الموقع الإلكتروني لجهة التعاقد ولوحة الإعلان فيها بالنسبة للمناقصات العامة الوطنية اضافة الى نشر الاعلان في الملحقيات التجارية في السفارات العراقية وممثليات حكومة الاقليم في الخارج وموقع الأمم المتحدة لتنمية الأعمال (UNDB online) و بوابة سوق التنمية (dgmarket.com) فيما يتعلق بالمناقصات العامة الدولية .

المادة -٤-

لجهات التعاقد اعتماد أحد الأساليب التالية عند تنفيذ العقود العامة بمختلف أنواعها سواء كانت وطنية أو دولية :

أولاً : المناقصة العامة : ويتم تنفيذ هذا الأسلوب بإعلان الدعوة العامة (محلية أو دولية) من جهة التعاقد (أو من تخوله) إلى جميع الراغبين في المشاركة بتنفيذ العقود ممن تتوافر فيهم شروط المشاركة، مع مراعاة أن تتسم الإجراءات بالعمومية والتنافسية والعدالة والشفافية والعلنية .

ثانياً : المناقصة المحدودة: وتتم بإعلان الدعوة العامة (محلية أو دولية) من جهة التعاقد إلى جميع الراغبين في المشاركة بتنفيذ العقود ممن تتوافر فيهم شروط المشاركة وتكون على مرحلتين :

أ . المرحلة الاولى: وتتضمن تقديم الوثائق الخاصة بالتأهيل الفني والمالي للمشاركين في المناقصة وذلك لتقييمها من قبل لجنة متخصصة في الجهات التعاقدية للتوصل إلى اختيار المؤهلين للمشاركة في المرحلة الثانية .

ب . المرحلة الثانية: وتتم بتوجيه الدعوة المباشرة (مجاناً) إلى المؤهلين للمشاركة في المناقصة لتقديم عطاءاتهم الفنية والتجارية (المالية) والشروط القانونية للمشاركة على أن لا يقل عددهم عن (٢) اثنين إذا كان عدد المؤهلين يساوي هذا العدد أما إذا كان عددهم يزيد على ذلك فتوجه الدعوة الى جميع المؤهلين .

ثالثاً : المناقصة بمرحلتين :

أ . لرئيس جهة التعاقد أو من يخوله استعمال طريقة تقديم العطاءات بمرحلتين في التعاقد لكي يحصل على أفضل طريق يلبي احتياجاته التعاقدية ويعتمد هذا الأسلوب في العقود ذات المواصفات الفنية المعقدة أو عند الحاجة إلى تطبيق مواصفات لا يكون من المجدي فيها صياغة تفاصيل المواصفات الفنية للسلع أو الأشغال أو في حالة الخدمات لتحديد خصائصها أو ميزاتها بشكل دقيق ابتداءً .

ب . يجوز أن تسبق عملية تقديم العطاءات بمرحلتين إجراءات التأهيل المسبق المنصوص عليه في البند (ثانيا) من هذه المادة. ولغرض تنفيذ هذا الأسلوب يجب مراعاة ما يأتي :

١ . المرحلة الاولى : دعوة مقدمي العطاءات لتقديم عروضهم الفنية على أساس التصميم الأولي و وصف الفعاليات ولرئيس جهة التعاقد تعديل الكلفة التخمينية إن تطلب الأمر ذلك .

٢ . المرحلة الثانية : دعوة مقدمي العطاءات الذين تم قبول عطاءاتهم الفنية وفق معايير التأهيل في المرحلة الأولى لتقديم عطاءاتهم المالية على أساس وثائق المناقصة المعدلة وفقاً للشروط التي تضعها جهة التعاقد للمشاركة على أن لا يقل عددهم عن (٢) اثنين إذا كان عدد المؤهلين يساوي هذا العدد أما إذا كان عددهم يزيد على ذلك فتوجه الدعوة الى جميع المؤهلين .

رابعاً : الدعوة المباشرة :

أ . توجه الدعوة المباشرة من جهات التعاقد إلى ما لا يقل عن (٥) خمسة من المقاولين أو الشركات أو المؤسسات والمجهزين والمكاتب المعتمدة لقدرتها وكفاءتها الفنية والمالية عند تنفيذ العقود العامة وعند الضرورة ولوجود أسباب مبررة ترفع بتوصية من مديرالتعاقدات الحكومية في الجهات التعاقدية عند توفرالحالات الاتية :-

١ . العقد ذو الطابع التخصصي ويتطلب توجيه الدعوة الى الجهات المنفذة أو المنتجة أو الاستشارية الرصينة و ذات الخبرة في مجال طبيعة العقد .

٢ . العقد الذي يتطلب السرية في إجراءات التعاقد والتنفيذ و / أو أن تكون هناك أسباب أمنية تستدعي ذلك .

٣ . حالات الطوارئ والكوارث الطبيعية وتجهيز الأدوية والمستلزمات المنقذة للحياة .

٤ . العقود الاستشارية .

٥ . عزوف مقدمي العطاءات عن المشاركة في المناقصات العامة المعلن عنها للمرة الاولى، أو في حالة استلام عطاءات غير مستجيبة .

ب . تزويد المجهزين والمقاولين والاستشاريين بوثائق المناقصات والمستندات مجاناً .

ج . يعنى مقدمو العطاءات الموجه لهم الدعوة المباشرة من تقديم التأمينات الأولية .

د . في حالة استلام عطاء واحد من قبل من وجهت لهم الدعوة المباشرة، فيتم تحليله وتقييمه والاحالة بموجبه شرط توفر الاتي :-

١.التأكد من ان كافة الشركات التي تم توجيه الدعوة المباشرة لها قد قامت بالاستجابة بتأييد استلامها الدعوة المباشرة .

٢.قيام كافة الشركات التي تم توجيه الدعوة المباشرة لهم بالاستجابة اما من خلال تقديم عطاءه أو الاعتذار.

٣.أن يكون العرض الوحيد المستجيب مطابق لشروط المناقصة و المواصفات الفنية .

٤.قيام جهة التعاقد بالتأكد من أن لا يكون السبب بعدم استجابة بقية من تم توجيه الدعوة اليهم لتقديم عطاءاتهم يعود الى عدم وضوح وثائق المناقصة .

٥. أن تكون الأسباب الواجبة التي دعت الى توجيه الدعوة المباشرة مطابقة للمتطلبات المحددة بالفقرات (رابعا - ١،٢،٣،٤،٥) من الفقرة أ من المادة (٤) .

خامساً : أسلوب العطاء الواحد (العرض الوحيد) : ويتم بتوجيه الدعوة (مجانا) بموافقة رئيس جهة التعاقد الى الجهة التي تحتكر السلعة أو الخدمة الخاصة بالعقود ذات الطبيعة الاحتكارية أو لصيانة وتجهيز المواد الاحتياطية لمعدات مستوردة سابقاً، وتعفى الجهة الموجه لها الدعوة بموجب هذا الاسلوب من تقديم التأمينات الأولية .

سادساً : لجان المشتريات : ويتم استخدام هذا الاسلوب لتجهيز دوائر الاقليم بالسلع والخدمات وفق المبالغ والضوابط المحددة في تعليمات تنفيذ الموازنة العامة في الاقليم .

المادة -٥-

أولاً : يراعى في اعلان مناقصات العقود العامة (الأشغال العامة والتجهيز والخدمات الاستشارية) ما يأتي :

أ. اسم المناقصة ورقمها وعنوانها والتبويب المدرج في الموازنة .

ب . وصف موجز وواضح للمشروع أو العقد المطلوب تنفيذه مع بيان الخدمات والسلع المطلوبة .

ج . مدة إعلان المناقصة و الدعوة المباشرة لكافة العقود تكون (١٤) أربعة عشر يوماً فأكثر وتحدد حسب أهمية العقد وبتوصية من تشكيلات التعاقدات العامة و موافقة رئيس جهة التعاقد وتبدأ من تاريخ اخر نشر للاعلان .

د . بيان تأريخ ومكان تقديم العطاءات وفترة النفاذ المطلوبة لها ومكان وموعد بيع مستندات المناقصة .

هـ . بيان نوع ومقدار ونفاذية التأمينات الأولية المطلوبة من مقدمي العطاءات .

و . موعد غلق المناقصة .

ز . ثمن شراء مستندات المناقصة غير قابل للرد عند الاحالة .

ح . الموقع الالكتروني لجهة التعاقد وعنوان البريد الالكتروني للتشكيل الإداري المسؤول عن المناقصات فيه .

ثانياً : تضمين التعليمات إلى مقدمي العطاءات المرافقة لمستندات المناقصة ما يأتي :

أ . المبادئ الأساسية لاجراءات التعاقد .

ب . النص على عائدية ملكية التصاميم والخرائط والمواصفات التي تعدها الجهة المتعاقدة مع صاحب العمل باستثناء الحالات الخاصة وبموافقة رئيس جهة التعاقد التحريرية وعلى أن تمتنع هذه الجهات عن نشر أية معلومات تتعلق باجراءات التعاقد إلا بعد الحصول على تحويل تحريري خاص من رئيس جهة التعاقد .

ج . الطلب من مقدمي العطاءات إرفاق الأعمال المماثلة المنفذة وقيد التنفيذ (من حيث نوع المشروع و حجمه و مكوناته) مع عطاءاتهم إن وجدت مؤيدة من جهات التعاقد المعنية .

د . تحديد موعد فتح العطاءات العلنية والمكان المخصص لذلك.

هـ . الطلب من مقدمي العطاءات بيان مؤهلات الجهاز الفني والاختصاصيين المتفرغين وغير المتفرغين العاملين لديهم عند تنفيذ مشاريع المقاولات بمختلف أنواعها أو العقود الاستشارية .

و . الطلب من مقدمي العطاءات تقديم منهاج تنفيذ العقد و على أن يتم دراسته والمصادقة عليه بعد توقيع العقد

ز . تحديد تاريخ انعقاد المؤتمر الخاص بالإجابة على استفسارات المشاركين في المناقصة (ان وجد) وبما لا يقل عن نصف مدة الاعلان لتاريخ غلق المناقصة .

ح :

١ . درجة وصنف المقاول المطلوبة بالنسبة لمشاريع مقاولات الأشغال العامة وشهادة تأسيس الشركة المقاوله وإجازة ممارسة المهنة بالنسبة للمكاتب الهندسية المجازة رسمياً .

٢ . يتم اعتماد (شهادة التأسيس - عقد التأسيس - النظام الداخلي - كتاب المخول بالمراجعة والتوقيع) مصدقة وفق القانون بالنسبة للشركات الأجنبية، مع مطالبتها بتقديم أية بيانات اخرى وفقا لشروط المناقصة والتشريعات النافذة بهذا الصدد.

ط . تحديد عملة تقديم العطاء .

ي . تحديد آلية احتساب الغرامات التأخرية في ضوء شروط التعاقد .

ك . تكون جهة التعاقد غير ملزمة بقبول أوطاً العطاءات اذا كان على حساب المواصفات الفنية وشروط و متطلبات التأهيل للتعاقد .

ل . لجهة التعاقد الحكومية إلغاء المناقصة (قبل صدور قرار الاحالة) بناء على أسباب مبررة دون تعويض مقدمي العطاءات، ويعاد ثمن شراء وثائق المناقصة فقط .

م . أية تعليمات أخرى إلى مقدمي العطاءات أو أية بيانات أو مستندات أخرى تتطلبها طبيعة العمل المطلوب تنفيذها أو المواد المطلوب تجهيزها أو الاستشارات المطلوب تقديمها .

ن . تدوين أسعار جدول الكميات في العطاء ومبلغه الاجمالي بالمداد أو بشكل مطبوع رقما وكتابة .

س . لا يجوز لمقدم العطاء شطب أي بند من بنود مستندات المناقصة أو إجراء أي تعديل فيها مهما كان نوعه .

ع . تضمين مستندات المناقصات الالية المعتمدة في احتساب معايير الترجيح لعقود الأشغال أو نسب الترجيح لعقود الاستشارية لأغراض الترسية المعتمد عليها في تحليل العطاءات .

ف . لا يجوز لمنتسبي الاقليم والقطاع العام الاشتراك في المناقصات بصورة مباشرة أو غير مباشرة مع مراعاة أحكام التشريعات النافذة بهذا الصدد .

ص . الطلب من مقدمي العطاءات بيان الموقع الالكتروني في وثائق عطاءاتهم والبريد الالكتروني والاسم والعنوان التفصيلي للشخص المسؤول عن متابعة الاستفسارات التي تخص العطاء مع الابلاغ عن أية متغيرات على هذه البيانات .

ثالثاً : على الجهات التعاقدية تضمين التعليمات الى مقدمي العطاءات المرافقة لمستندات المناقصة (تجهيز سلع أو خدمات غير استشارية) ما يأتي :-

أ . المبادئ الأساسية للعقد الذي سيرم و كيفية دفع المستحقات المالية كالنسبة المئوية أو المبلغ المقطوع أو غير ذلك مما هو متعارف عليه و مثبت في شروط المناقصة .

ب . يجوز الطلب من مقدمي العطاءات تقديم الأعمال المماثلة .

ج . تحديد موعد فتح العطاءات العلنية و المكان المخصص لذلك.

د . الطلب من مقدمي العطاءات تحديد منهج أو مواعيد تسليم المواد أو الخدمات المطلوبة بموجب شروط المناقصة .

هـ . تحديد تاريخ انعقاد المؤتمر الخاص بالإجابة على استفسارات المشاركين في المناقصة (ان وجد) و بما لا يقل عن نصف مدة الاعلان لتاريخ غلق المناقصة .

و . يتم طلب تحديد السعر بالنسبة لعقد التجهيز الاستيرادي في ضوء مكان الوصول

(CIP, CFR, CIF, FOB) و غيرها من مصطلحات التجارة الدولية بموجب الاصدار لسنة ٢٠٠

(INCOTERMS 2000).

ز . تحديد الية احتساب الغرامات التأخيرية في ضوء شروط التعاقد (غرامات تأخير شحن ، غرامات تأخير تسليم)

ح . تكون جهة التعاقد غير ملزمة بقبول أو طاً العطاءات اذا كان على حساب المواصفات الفنية و شروط و متطلبات التأهيل للتعاقدات .

- ط . لجهة التعاقد الحكومية إلغاء المناقصة (قبل صدور قرار الاحالة) وعند وجود أسباب مبررة لذلك دون تعويض مقدمي العطاءات ويعاد ثمن شراء وثائق المناقصة فقط .
- ي . تدوين أسعار جدول الكميات في العطاء و مبلغه الاجمالي بالمداد أو بشكل مطبوع رقما وكتابة .
- ك . لا يجوز لمقدم العطاء شطب أي بند من بنود مستندات المناقصة أو إجراء أي تعديل فيها مهما كان نوعه .
- ل . تضمين مستندات المناقصة الالية المعتمدة في احتساب معايير الترجيح لعقود التجهيز لإغراض الترسية المعتمد عليها في تحليل العطاءات .
- م . لا يجوز لمنتسبي الاقليم والقطاع العام الاشتراك في المناقصات بصورة مباشرة أو غير مباشرة مع مراعات أحكام التشريعات النافذة بهذا الصدد .
- ن . الطلب من مقدمي العطاءات بيان الموقع الالكتروني في وثائق عطاءاتهم والبريد الالكتروني واسم والعنوان التفصيلي للشخص المسؤول عن متابعة الاستفسارات التي تخص العطاء مع الابلاغ عن أية متغيرات على هذه البيانات .
- س . يجوز لجهة التعاقد زيادة أو انقاص المواد أو الخدمات المطلوب تجهيزها عند الضرورة مع مراعاة الفقرة (٣) من البند (هـ) من المادة ٣ - أولا .
- ع . يجوز لجهة التعاقد تجزئة المواد أو الخدمات المطلوب تجهيزها على أن يتم الاشارة لذلك في شروط المناقصة .
- ف . تحديد تأريخ و طريق الشحن و واسطة الشحن و مواصفاتها و طبيعة التعبئة و التغليف .
- ص . تحديد مدة التجهيز أو التنفيذ .
- ق . تحديد الضمانات القانونية الأولية و النهائية و حسب أحكام التعليمات .
- ر . تحديد جهة فاحصة خارجية ان تطلب الأمر و حسب طبيعة المادة (تحديد نوع الفحوصات التي يتم اجرائها و الجهة التي تقوم بدفع الاجور) .
- ش . تحديد الجهة التي لها الصلاحية بالقبول النهائي للمادة أو الخدمة بعد وصولها الى مكان التسليم المحدد في الوثائق و كذلك تحديد الوزن و النوعية .
- ت . اذا كانت المادة المطلوب تجهيزها تحتاج الى استيراد أدوات احتياطية فللدائرة أن تطلب من المجهز تقديم تعهد بتجهيز الأدوات خلال مدة محددة و بالأسعار التنافسية التي يتفق عليها .
- ث . تحديد عملة تقديم العطاء .
- خ . أية شروط اضافية اخرى تقتضيها طبيعة المناقصة أو الدعوة .
- رابعاً : لجهة التعاقد تمديد مدة الاعلان عن المناقصة اذا تطلب الأمر ذلك ولمرة واحدة فقط مع مراعاة ما يأتي :

- أ . موافقة رئيس جهة التعاقد أو من يخوله على ذلك .
- ب . إصدار ملحق بذلك يعلن عنه في الصحف نفسها التي نشر فيها الإعلان وترسل نسخة منه إلى جميع المشاركين في المناقصة قبل مدة من تاريخ آخر موعد لقبول العطاء .
- خامساً : يتم إعادة الإعلان عن المناقصات في احدى الحالات الآتية :
- أ . إذا لم تقدم العطاءات خلال مدة الإعلان أو إذا كانت العطاءات المقدمة غير مستجيبة لشروط المناقصة ، أو في حالة تقديم عطاء واحد خلال هذه الفترة مع ملاحظة انه في حالة تقديم أكثر من عطاء وكان واحدا منها مقبولا فنياً وتجارياً فيتم قبوله والسير بعملية تحليل العطاءات والإحالة ((مع مراعاة ما ورد في المادة (١٥) اولا البند ج من هذه التعليمات)).
- ب . إذا تجاوز مبلغ أفضل عطاء لمقدمي العطاءات نسبة ٧% ولغاية ١٠% من الكلفة التخمينية المخصصة لأغراض التعاقد لتنفيذ المشاريع بعد استحصال موافقة رئاسة مجلس الوزراء .
- سادساً : يتم إتباع الإجراءات التالية عند إعادة الإعلان :
- أ . استحصال موافقة رئيس جهة التعاقد أو من يخوله و إعلام وزارة التخطيط بذلك مع تحديد مدة الإعلان بما ينسجم مع أحكام الفقرة (ج) من البند (اولا) من المادة (٥) من هذه التعليمات .
- ب . إبلاغ المناقصين المشاركين في المناقصة السابقة بذلك.
- ج . يتم اعتماد التسلسل السابق للمناقصة المعاد إعلانها مع الإشارة إلى عدد مرات الاعادة في الإعلان الجديد إذا كان في السنة نفسها .
- د . إبلاغ الجهات المعنية بموضوع إعادة الإعلان .
- هـ . التحري عن أسباب عدم المشاركة في الاعلان الأول للمناقصة واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها واعادة دراسة الكلفة التخمينية للمشروع أو العمل وتحديثها وعكس المتغيرات السعرية ان تطلب الأمر ذلك.
- و . في حالة إعادة الإعلان يتم اعتماد عطاء المناقص الواحد مع مراعاة ما يأتي :
- ١ . أن يكون مبلغ العطاء ضمن الكلفة التخمينية المرصدة لأغراض التعاقد في تخصيصات المشروع أو العقد المطلوب تنفيذه .
- ٢ . أن يكون العطاء مطابقاً للمواصفات الفنية والشروط المطلوبة في إعلان المناقصة .
- ٣ . في حالة ورود أفضل عطاء في الإعلان الثاني أكثر من الكلفة التخمينية المخصصة لاغراض التعاقد بنسبة ٧% ولغاية ١٠% فيتم مفاحة وزارة التخطيط لاتخاذ إحدى الإجراءات الآتية :-
- أ . تأجيل تنفيذ المشروع إلى السنة القادمة .

ب . الاسفافة من المبلغ المخصف لتنفيذ المشارى الأخرى عند المناقلة.

ج . اسفصال موافقة رئاسة مجلس الوزراء لغرض زيادة الكلفة الفخمىنية لأغراض الفعاقد.

٤ . فى حالة عدم فقديم أى عطاء مقبول فى الاعلان الفانى فلرئىس جهة الفعاقد إما الاعلان للمرة الفالفة (الأخيرة) أو افخاذ ما يلزم لفغىر أسلوب تنفيذ العقد مع مراعاة السىاقات المعفمفة بهذا الصء .

المادة -٦- فشكلات لجان ففح العطاءات ومهامها :

أولاً : فشكل فى مركز كل وزارة أو جهة غير مرطفة بوزارة والمافظات لجنة مركزية أو أكثر لففح العطاءات من ذوى الخبرة والاففصاص برئاسة موظف لا يقل عنوانه الوظيفى عن مءىر أو رئىس مهندسىن وعضوية ممفل عن كل من الفوائر القانونىة والمالىة وفشكلات العقود وموظف فى مففص وممفل عن افخاذ مقاولى كورءستان فىها (عضو مراقب) ومقرر لا يقل عنوان وظىفته عن ملاحظ، على أن ىراعى اسفبءال هذه اللجنة بشكل ذوى ومءة لا ففجاوز عن ستة أشهر.

فانىاً : ىجوز فشكل لجان ففح العطاءات فى الفشكليات الفابعة للوزارة أو الجهة غير المرطفة بوزارة وىفم فشكل كل لجنة من هذه اللجان وفقاً لما هو منصوص علىه فى البءء (أولاً) من هذه المادة .

فانىاً : على مقرر لجنة ففح العطاءات افباف الإجراءات الفالفة عند ممارسة مهامه :

أ . إىءاف العطاءات فى الصءءوق المخصف لءى الجهة المعنية وموجب وصل ىنظم بنسفففن فسلم اءاهاما إلى مقءم العطاء أو من ىغوله وىفففظ بالفانىة لءى الجهة المعنية فءوىن المعلومات الفالفة فى سفل خاص :

. اسم المناقصة ورقمها كما ورفء فى مسفنءاتها .

. اسم مقءم العطاء أو كىله الرسمى وعنوانه الكامل ءافل الاقلىم أو خارجه مع الفوائف المؤىءة لذلك .

. اسم ءامل العطاء المءول رسمياً وعنوانه ففوقىعه .

. فارىخ ووقت فسلىم العطاء .

. المرافقات الإضافىة المرسلة مع العطاء (إن وءء) .

٦ . ىجوز إرسال العطاءات بالفرىء المسفل والفرىء السرىع ولا فقبف العطاءات المرسلة بالفرىء الالففرونى باسففنفاء اسلوب العطاء الوافء (العرض الوفىء) على أن ىفم فعزىزه بنسففة أصلىة ففوقىع ءى فى موعء ىؤمن وصوله إلى الجهة المعنية قبل رفف فوصىات لجنة الففلل ، وعلى مقرر اللجنة فسفلل هذه العطاءات فى السفل ءال فسلمها .

٧. لا يجوز إعطاء أية معلومات عن أسماء وعناوين المناقصين أو وكلائهم خلال فترة الاعلان وذلك للمحافظة على سرية الإجراءات .

ب . على رئيس لجنة فتح العطاءات التأكد من :

١. وجود أعضاء اللجنة قبل عملية فتح العطاءات وفي حالة عدم حضور بعضهم فيستكمل الغياب من الموظفين بنفس الاختصاص يحددهم رئيس جهة التعاقد أو من يخوله.

٢. توفر المستلزمات المطلوبة لعملية فتح العطاءات قبل موعد غلق المناقصة .

ج . تجتمع لجنة فتح العطاءات حال انتهاء الوقت المحدد لغلق المناقصة أو في بداية الدوام الرسمي لليوم التالي بموافقة رئيس جهة التعاقد أو من يخوله عند اقتضاء الحاجة وذلك للمباشرة بعملية الفتح العلني وبحضور الراغبين من مقدمي العطاءات أو ممثليهم المخولين في المكان المحدد لذلك مسبقاً حيث يتم غلق السجل الخاص بالمناقصة، وأن يثبت في محضر اللجنة ما يأتي:

١. التأكد من وجود الأختام الموضوعة على أغلفة العطاءات أو التشميع السري لمقدمي العطاءات .

٢. العطاءات التي لم ترافق بها التأمينات الأولية المطلوبة في مستندات المناقصات .

٣. العطاءات المبنية على تخفيض نسبة مئوية أو مبلغ مقطوع من أي من العطاءات الأخرى المقدمة في المناقصة .

:

أ . العطاءات المعدلة للعطاءات السابقة جزءاً أو كلاً من الناحية المالية لمقدمي العطاءات واستبعاد العطاءات السابقة لهم ذات العلاقة بالمناقصة نفسها بشرط أن تكون مقدمة خلال مدة نفاذ الاعلان عن المناقصة ويتم إعادة العطاءات المعدلة كلياً إلى أصحابها من مقدمي العطاءات .

ب . العطاءات البديلة للعطاءات الأصلية المطلوبة بشروط المناقصة من الناحية الفنية أو / و المالية السابقة اذا سمحت بها هذه الشروط مع مراعاة عدم جواز تقديم أية عطاءات بديلة الا اذا كانت مرافقة للعطاءات الأصلية المطلوبة .

٥. عدد الأوراق المكون منها كل عطاء .

٦. وضع علامة واضحة حول كل حك أو محو أو إضافة أو تصحيح ورد في جدول الكميات المسعر مع توقيع رئيس وأعضاء اللجنة .

٧. وضع خط أفقي بجانب كل فقرة غير مسعرة في جدول الكميات المسعر مع توقيع رئيس وأعضاء اللجنة .

٨. التأكد من توقيع مقدم العطاء على استمارة تقديم العطاء وعلى كل صفحة من جدول الكميات المسعر والملاحق المرافقة مع العطاء .

- د . الإشارة في المحضر إلى الملاحظات أو التحفظات المدونة في العطاء والملاحق الخاصة به .
- هـ . تأشير النماذج والجسمات والمخططات المقدمة مع العطاءات وتثبيت أوصافها العامة وعلاماتها الفارقة .
- و . التأشير على جميع صفحات العطاءات بمختم اللجنة مع توقيع أعضائها على جميع صفحات جدول الكميات المسعر لمقدم العطاء .
- ز . الإشارة بوضوح إلى أية بيانات أو معلومات لم تقدم مع العطاء والتي يتطلب تقديمها بموجب التعليمات إلى مقدمي العطاءات الميينة في مستندات المناقصة بما فيها وصل الشراء لوثائق المناقصة .
- ح . بعد انتهاء عملية فتح العطاءات على الوجه المنصوص عليه في هذه التعليمات يقوم رئيس اللجنة بما يأتي :
- ١ . إعلان أسعار عطاءات المناقصين والمواصفات الفنية ومدد التنفيذ في لوحة الإعلانات كما وردت في عطاءاتهم مع التأكيد على إن الأسعار والمواصفات المعلنة خاضعة للتدقيق والتحليل .
- ٢ . يتم إعداد محضر اللجنة وتوقيعه من رئيس وأعضاء اللجنة ومقدمي العطاءات أو ممثليهم المخولين الحاضرين مع بيان أية ملاحظات عن عمل اللجنة .
- ط . تتم إحالة العطاءات ومرافقاتها إلى رئيس جهة التعاقد بموجب محضر خاص لغرض إحالتها الى لجنة تحليل وتدقيق العطاءات .

المادة -٧- تشكيلات لجان تحليل وتقييم العطاءات ومهامها :

أولاً : تشكل في مركز كل وزارة أو جهة غير مرتبطة بوزارة أو التشكيلات التابعة لها والمحافظات لجنة أو أكثر لتحليل وتقييم العطاءات من الجوانب الفنية والمالية والقانونية وتكون برئاسة موظف لا يقل عنوان وظيفته عن مدير أو رئيس مهندسين من ذوي الخبرة والاختصاص وعضوية عدد من الفنيين المختصين بما فيهم قانوني ومالي ومقرر للجنة لا يقل عنوان وظيفته عن ملاحظ .

ثانياً : تمارس اللجنة مهامها خلال الفترة المحددة في أمر التشكيل الصادر عن رئيس جهة التعاقد و على أن يراعى استبدالها بشكل دوري بمدة لا تزيد عن ستة أشهر .

ثالثاً : للجنة الاستعانة بمهات متخصصة ذات خبرة بطبيعة المناقصة وتخضع توصيات هذه اللجان إلى مصادقة رئيس جهة التعاقد أو من يخوله حسب الصلاحيات المالية المعتمدة لإغراض التعاقد .

رابعاً : على اللجنة المذكورة مراعاة الإجراءات الآتية :

أ . استبعاد العطاءات التي لم ترافق بها التأمينات الأولية المطلوبة بموجب مستندات المناقصة .

- ب . استبعاد العطاءات المبنية على تخفيض نسبة مئوية أو مبلغ مقطوع من أي من العطاءات الأخرى المقدمة في المناقصة وعدم قبول أي تحفظ وأي تخفيض للسعر يقدم بعد موعد غلق المناقصة و بموجب مستندات المناقصة .
- ج . يجب أن تتم عملية تحليل العطاءات سرياً ويقدم التقرير النهائي الى الجهة المخولة بالاحالة خلال الفترة الزمنية المحددة من رئيس جهة التعاقد مع ضرورة مراعاة مدة نفاذ عطاءات عند ذلك .
- د . لا يجوز إرسال العطاءات إلى خارج العراق لتحليلها وإنما يتعين على الاستشاريين خارج العراق إرسال ممثليهم إلى العراق لإجراء التحليل المطلوب إلا إذا اقتضت طبيعة العمل ذلك وحصول موافقة الوزير المختص أو رئيس الجهة غير مرتبطة بوزارة وحسب الصلاحيات المعتمدة بهذا الخصوص ويجب أن يحتفظ بالنسخة الأصلية لدى جهة التعاقد
- هـ . في حالة تضمين العطاء الأصلي تخفيضات بنسب معينة أو بمبلغ مقطوع لنفس العطاء يتم اعتمادها عند التحليل والتقييم .
- و . يتم استبعاد المبالغ الاحتياطية المثبتة في جدول الكميات المسعر المقدم من مقدم العطاء وغير المطلوبة في مستندات العطاءات عند التحليل والمقارنة .
- ز . احتساب أسعار جميع العطاءات على أسس موحدة على أن ينص عليه في التعليمات لمقدمي العطاءات ضمن مستندات المناقصة .
- ح . يعول على السعر المدون كتابة في حالة اختلافه مع السعر المدون بالأرقام كما يعول على سعر الوحدة في حالة عدم صحة مبلغ الفقرة .
- ط . إذا وردت فقرة أو فقرات لم يدون سعر إزائها في العطاء المقدم ففي هذه الحالة تعد كلفة تلك الفقرة أو الفقرات وبحدود الكميات المدونة إزائها مشمولة بالسعر الاجمالي للعطاء .
- ي . على اللجنة القيام بتحليل العطاءات البديلة المرافقة للعطاءات الأصلية اذا سمحت شروط المناقصة بذلك، اذا كان الهدف من العطاءات البديلة تقليص في الكلفة أو / و المدة أو / ونقل معرفة أو ادخال تكنولوجيا جديدة لتنفيذ المشروع و / أو تقديم مواصفات فنية أفضل مع مراعاة الكلف التخمينية الخاصة بأغراض التعاقد .
- ك . تعتمد الضوابط والإجراءات التالية لغرض التوصل إلى العطاء الأفضل بالإضافة الى الضوابط المثبتة في وثائق المناقصة :
- ١ . استبعاد العطاء غير المستوفي للمواصفات الفنية و متطلبات التأهيل المنصوص عليها في وثائق المناقصة حتى لو كان أوطأ العطاءات .
 - ٢ . استبعاد المقاول غير الكفوء من خلال تجربة جهة التعاقد معه في المقاولات السابقة التي نفذها وينصرف هذا المبدأ على المهزين والاستشاريين ، على أن توثق عدم الكفاءة بكتاب رسمي من الجهة المتعاقدة مع المقاول .

٣. الكفاءة المالية من خلال تقديم الحسابات الختامية المصادق عليها من محاسب قانوني لآخر سنة أو عدد السنين المثبتة واثق المناقصة .

٤. الايرادات السنوية للسنوات الثلاث الاخيرة .

٥. حجم الالتزامات المالية للمقاول أو المجهز أو الاستشاري خلال السنة .

٦. القدرة على الالتزام بمواعيد الانجاز والتسليم .

٧. سجل مرضي في الانجازات للأعمال السابقة .

٨. توفر المهارات والقدرات الفنية لتنفيذ العقد (ملاكات هندسية وفنية ومعدات تخصصية) .

٩. تأييد بالأعمال المنجزة أو المماثلة صادرة عن الجهات التعاقدية الحكومية .

ل . يتم تحليل وتقييم العروض الفنية والمالية لعطاءات المناقصات الخاصة بعقود تنفيذ الأشغال أو تجهيز السلع والخدمات وفقاً للالية المبينة في التعليمات لمقدمي العطاءات للوصول الى العطاء الأفضل (المستجيب لشروط ووثائق المناقصة والأقل سعرا) ، أما في عقود الخدمات الاستشارية فيتم تحليل وتقييم المقترحات الفنية والمالية وأعطاء نسب الترجيح لكل منهما كما مبين في وثائق المناقصة لاختيار العطاء الذي سيحصل على أعلى الدرجات في التقييمين الفني والمالي عند الترشيح للترسية .

م . إذا حصل خلاف في الرأي بين أعضاء لجنة تحليل العطاءات فيجب تثبيت أوجه الخلاف في التقرير النهائي ويحسم الموضوع من رئيس جهة التعاقد .

ن . بعد الانتهاء من عملية التحليل ينظم جدول مفصل بالعطاءات كافة تبين فيه جميع التفاصيل المتعلقة بها والنواقص (إن وجدت) مع إجراء مقارنة وتقييم من النواحي الفنية والقانونية والمالية .

س . يجب ان يتضمن المحضر النهائي حقلاً خاصاً يبين توصية لجنة التحليل والتقييم يذكر فيه اسم مقدم العطاء المرشح للإحالة وجنسيته بموجب الجدول المرافق به ومبلغ العطاء وعملته ومدة التنفيذ أو التجهيز بالأيام والأسس التي استندت اليها اللجنة في هذه التوصية وكون العطاء متوازن و مبلغه ضمن الحدود المقبولة للكلفة التخمينية و يختم المحضر بتاريخه بعد التوقيع عليه من رئيس واعضاء اللجنة .

ع . يمنع اجراء التفاوض على الأسعار مع المرشحين للحالة باستثناء اسلوب العطاء الواحد .

ف . للجان التحليل استكمال البيانات الفنية المطلوبة من مقدمي العطاءات المرشحين وتصحيح الأخطاء الحسابية للعروض التجارية ان وجدت وعكس ذلك على العطاء مع مراعاة عدم جواز اضافة أو استكمال أية بيانات تؤثر على الأسعار المقدمة من مقدمي العطاءات .

ص . يجب على جهات التعاقد اطلاق التأمينات الأولية بناء على طلب من مقدمي العطاءات الذين لا يحتمل أن ترسو المناقصة عليهم لعدم الاستجابة لشروط المناقصة قبل انتهاء نفاذ العطاءات وبعد رفع التوصيات من اللجنة على أن يتم استحصال موافقة رئيس جهة التعاقد ويتم الاحتفاظ في كل الأحوال بتأمينات المناقصين المؤهلين للترشيح من الثلاثة الأوائل ولحين توقيع العقد وتقديم التأمينات النهائية من قبل مقدم العطاء الفائز.

ق . التأكد من صحة صدور البيانات الجوهرية المطلوبة في مستندات المناقصة من الجهات المعنية قبل الإحالة بما فيها خطابات الضمان الخاصة بالتأمينات الأولية .

ر :

١ . تقوم لجان تحليل العطاءات برفع التوصيات الخاصة بالترسية والإحالة إلى رئيس جهة التعاقد للبت فيها حسب الصلاحية المخولة له لأغراض التعاقد .

٢ . تراعى لجان التحليل انجاز اعمالها في دراسة وتحليل و رفع التوصية بالأحالة بما يضمن حصول المصادقة و اصدار كتاب الاحالة قبل انقضاء فترة نفاذ العطاء المحدد في وثائق المناقصة أو أي تمديد حاصل عليه.

٣ . في حالة عدم موافقة من ترسو عليه المناقصة على الاحالة وفقا للأسعار المصححة لأخطائه الحسابية من قبل اللجنة بعد تصحيحها في عطائه فيتم اتخاذ ما يلزم لمصادرة التأمينات الأولية (مع مراعات بنود المادة ١٥ من أولاً).

ش :

١ . تعد قرارات الإحالة نافذة من تاريخ صدور كتاب الاحالة من جهة التعاقد وتبلغ المناقص الفائز به وعلى جهة التعاقد اشعار بقية المناقصين بقرار الإحالة للمناقصة .

٢ . وعلى من ترسو عليه المناقصة تقديم خطاب ضمان حسن التنفيذ و توقيع العقد خلال مدة لا تتجاوز (٢٨) ثمانية و عشرون يوماً من تاريخ التبليغ بالاحالة و بعكسه يعتبر ناكلا دون الحاجة الى انذار و تتخذ الاجراءات المنصوص عليها في البند أولاً من المادة (١٥) من هذه التعليمات .

المادة -٨- اعداد صيغة العقد :

اولاً : يتم إعداد صيغة العقود من تشكيلات التعاقدات في الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة بالتنسيق مع الدوائر القانونية والمالية والفنية والجهات المستفيدة على أن تتضمن الفقرات الواردة في شروط ومستندات المناقصة أو الدعوة مضافا اليها أية شروط أخرى يتفق عليها الطرفان بما تضمن سلامة التنفيذ، على أن لا تغير هذه الشروط المضافة (ان وجدت) من جوهر المناقصة .

ثانياً : تضمين العقود العامة نصاً بإستحصال الديون الحكومية بموجب قانون تحصيل الديون الحكومية رقم (٥٦) لسنة ١٩٧٧.

ثالثاً : تضمين العقود أسماء وعناوين الطرفين المخولين لتوقيع العقود ووثائق التفويض المعتمدة حسب السياقات المعمول بها على أن تكون نافذة عند التعاقد وصادرة قبل توقيع العقد بمدة لا تزيد على (٦) ستة اشهر.

رابعاً : يتم مصادقة العقود لكافة أنواعها بعد توقيعها من قبل التشكيلات القانونية المخولة قانوناً في الجهات التعاقدية .

خامساً :

أ . للمتعاقد إحالة أجزاء من العقد إلى مقاولين ثانويين وبموافقة جهة التعاقد التحريرية وبما لا تتجاوز نسبة ٣٠% من الأعمال المتعاقد عليها على أن تبقى مسؤولية تنفيذ العقد للمتعاقد الأصلي .

ب . لا يجوز للمتعاقدين مع الجهات التعاقدية الحكومية التنازل عن المقاول أو العقد إلى متعاقد آخر الا بعد استحصال موافقة جهة التعاقد التحريرية مشروطاً بان تكون الجهة المتنازل اليها قد لبثت معايير التأهيل و الشروط القانونية المطلوبة في وثائق المناقصة و بنفس المبلغ المتعاقد عليه و في حالة الضرورة القصوى.

سادساً : على الجهات التعاقدية في الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات إعلام وزارة التخطيط و وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والجهاز المركزي للإحصاء ودائرة تسجيل الشركات والهيئة العامة للضرائب باسم المتعاقد وعنوانه وجنسيته ومبلغ العقد ومدته حال إكمال إجراءات توقيع العقد .

سابعاً : إذا نص العقد على تسديد دفعة مقدمة كسلفة أولية للمتعاقد،، فعليه تقديم خطاب ضمان صادر عن مصرف معتمد في الاقليم بمقدار و عملة الدفعة المقدمة مع الاخذ بنظر الاعتبار الالية المعتمدة بموجب أحكام تعليمات تنفيذ الموازنة العامة .

ثامناً :

أ . تكتب العقود باللغات الكردية والعربية والانكليزية كلما كان ذلك ممكناً .

ب . تحدد في وثائق المناقصة النسخة المعتمدة عند الاختلاف في التفسير .

تاسعاً :

أ . لجهات التعاقد الاتفاق مع المتعاقدين معها بدفع مبالغ الأجهزة و المعدات من المواد والسلع الانتاجية المستوردة بالعملة المحلية بدلا من فتح الاعتمادات المصرفية في الحالات التي تراها مناسبة .

ب . الزام المتعاقدين المصدرين و المجهزين للجهات التعاقدية بتقديم أوراق و مستندات الشحن الأصلية و غيرها من الوثائق الرسمية الى الجهات التعاقدية عند تجهيز المواد المبينة في الفقرة (أ) اعلاه.

ج . أءءء القانون الواجب الأطبأق على أءكام العقوء بآن الوزارات والجهات أفر المرأبأة بوزارة والمأفظات والجهات العراقفة وأفر العراقفة، أآأ أن القوانآن والأعلآمات النافذة فآ الأقلآم هآ واجبة الأطبأق وأكون مأكم الأقلآم والجهات القضاآفة المأآصة هآ الأآ ففصل فآ حل النزاعات .

د . عنء أءءاء صآفة عقود المأءمات الأسأأرآفة، آآم مرأاعة مأ آلفآ :

- ١ . أسأأصال رسم الطأب المألف بموجب قانون رسم الطأب والأعلآمات الصأءة عن وزارة المألفة والأقأصاء فآ الأقلآم .
- ٢ . أسأأصال الأأمآنات النأهآفة عن أسن الأءاء بنسبة 5% من مآلف العقاء .
- ٣ . عقود المأءمات الأسأأرآفة أفر مشمولة بصرف مأصصاء الأشراف والمراقبة .
- ٤ . أسأأصل براءة الأءمة قبل أصففة المأصصاءات النأهآفة وصرف الأسأأقاق النأهآف للأسأأرآف .

المأءة -٩- الأءماءاء المسأندفة :

أرأعآ الأءراءاء الأآلفة عنء فآأ إلاءءماءاء المسأندفة لأءفطفة عقود الشراء المأرأف (أوريد مواد وشراء أءمة) عنء الأءقاء مع الشركات العراقفة والعربفة والأأنبفة :

أولاً : أقوم الوزارة المأآصة (أو المجهة أفر المرأبأة بوزارة) بعءء إصءار الإأالة وأسلم كفالة أسن الأنفآذ (Performance Bond) وأوقآع العقاء أصولفا بأأأاء الإءراءاء اللازمة لآأع إءءماء مسأندف (أفر قابل للنقض وأفر مآب) {Irrevocable & Unconfirmed Letter Of Credit} أو اعءماء مسأندف أوار (أفر قابل للنقض وأفر مآب) مع مرأاعات الشروط المنصوص علفها فآ المناقصة بهذا الصءء .

أناآفاً : أآم المباشرة بآأع الاعءماء المسأندف طبقاً للأصول والأعراف الأوففة لإلاءءماءاء المسأندفة من ألال أء المصارف المأزاة فآ العراق وقفا للأسأمراء المصرففة (أسأمارة طلب وعقاء فآع إءءماء مسأندف) المأصاة بألك مع أضمآن ألك الاسأمراء بالشروط المألفة لعملفة الأوريد والشروط الأأرى المأفق علفها عقءفا بآن الطرفآن المأعاقءن (البأع والمأأرآف) .

أناآفاً : أآطلب إءراءاء فآع الإلاءءماءاء المسأندفة مرأاعة الآآف :

- أ . أءءءء إسم المسأفء من فآع الإلاءءماء (البأع) وعنوانه الكامل .
- ب . وصف البضاعة المأطوبفة مع ضرورة الإشارة إلى رقم العقاء وأارآفه .
- ج . أءءءء مآلف الإلاءءماء المأطوب رقما وكأابة .
- د . الإشارة إلى نوع البآع الأأرأف بموجب شروط الأأزارة الأوففة (Incoterms 2000) الأآف آشأرأ أن آءء على أساس (FOB\CIF\CFR\CIP) أو أفرها وأسب شروط العقاء .
- هـ . بآان واسطة الشأن (برف ، أوفف ، أفر أو أفرها) ونقطة الوصول النأهآف (Final Destination).

- و . تحديد قبول الشحن الجزئي (Partial Shipment) من عدمه أي بمعنى قبول تسلم البضاعة بعدة شحنات مثلا أو أن تكون بشحنة واحدة مع مراعاة ان تكون المستحقات المالية المدفوعة متوازنة مع الشحنات المتسلمة .
- ز . بيان قبول إستخدام أكثر من وسيلة نقل (Transshipment) من عدمه.
- ح . تثبيت مدة ونفاذ الإعتماد المستندي وحسب شروط العقد.
- ط . تحديد فترة التجهيز (Delivery time) المتعاقد عليها.
- ك . في حالة وجود ضرورة تستوجب تمديد الإعتماد المستندي يتطلب مراعاة تمديد مدة نفاذ الكفالات أو الضمانات بنفس الفترة.
- ل . لا يجوز إجراء أي تعديل أو تمديد على الاعتماد المستندي غير القابل للنقض إلا بعد إستحصال موافقة الطرفين المتعاقدين.
- م . لا يجوز إلغاء الإعتماد المستندي غير القابل للنقض إلا بطلب تحريري من الأمر بفتح الإعتماد بشرط موافقة المستفيد من الإعتماد (البائع) أو بطلب من البنك المراسل بناء على طلب من البائع (المستفيد من الإعتماد) بشرط تقديم موافقة المشتري تحريريا.
- ن . في حالة وجود دفعة مقدمة بنسبة معينة من قيمة الإعتماد المستندي يشترط تسلم خطاب ضمان بنفس عملة الاعتماد بشرط أن يكون ذلك من خلال مصرف معتمد في العراق .
- س . في الحالات التي يصر فيها البائع على فتح إعتماد مستندي غير قابل للنقض ومثبت (Confirmed Irrevocable & L\C) فإن أجور التثبيت (Confirmation charges) تكون على حسابه.
- ع :
- ١ . يتحمل المشتري (طالب فتح الإعتماد) المصاريف الخاصة بإجراءات فتح الإعتماد المستندي التي تترتب على ذلك داخل العراق.
- ٢ . يتحمل البائع (المستفيد من الإعتماد) المصاريف والفوائد المترتبة التي يتطلبها فتح الإعتماد المستندي خارج العراق
- ٣ . يفضل عند التعاقد تحميل المصاريف المنصوص عليها في (٢,١) من هذه الفقرة على البائع ويثبت ذلك في نص الإعتماد .
- ف . يشترط أن يكون التأمين مغطيا لجميع المخاطر (All Risks) ويشار الى ذلك في نص الإعتماد سواء كان التأمين مغطى من البائع أو المشتري على أن يغطي التأمين قيمة البضاعة على أساس (CIF أو CIP).

ص . تحديد شروط الدفع وكيفية إطلاق الدفعات طبقاً للشروط المتفق عليها عقدياً بين الطرفين المتعاقدين (البائع والمشتري) ويتم تثبيت آلية دفع المستحقات بدقة مع ضرورة تحديد نوع المستندات التي يقدمها البائع لتسلم تلك المستحقات مع مراعاة احكام البند (سابعاً) من المادة(٨) من هذه التعليمات .

ق . عند فتح اعتماد مستندي دوار يتم تعزيز الرصيد حسب الشروط التعاقدية و المبالغ المخصصة والمنهاج المتفق عليه بهذا الصدد.

رابعاً : تحديد المستندات والوثائق المطلوبة للإتمادات المستندية ومصادقتها وكيفية تداولها بموجب الأصول والأعراف الدولية (UCp 600) لآخر نشرة دولية ويتم مصادقتها في الملحقيات التجارية في الخارج وحسب شروط المناقصة.
خامساً : إرفاق إجازة الاستيراد للمواد أو الأجهزة المراد توريدها في حالة خضوع عملية التوريد لمتطلبات إجازة الإستيراد وفقاً للقانون.

سادساً : قيام الوزارة المعنية أو الجهة غير المرتبطة بوزارة بمتابعة الشحن وتسليم اشعار البائع يبين التفاصيل الدقيقة لشحن البضاعة مع مراعاة ما يأتي :

أ . إكمال إجراءات التخليص الكمركي للأجهزة أو المواد الواصلة بهدف تسهيل عملية الوصول الى المخازن.
ب . إكمال الإجراءات الخاصة بالتخليص والتحميل بأسرع ما يمكن وضمن السماحات المقررة لتجنب دفع غرامات (أرضيات) عن مدة تأخر التسليم للبضاعة الواصلة الى المطار أو الكمارك.
ج . إكمال إجراءات النفاذ البحري بأسرع ما يمكن وضمن السماحات المحددة لتفريغ البواخر لتفادي دفع غرامات (Demurrage) عن التأخير في تفريغ حمولات البواخر.

سابعاً : تهيئة المعدات ومستلزمات التداول في المخازن لغرض إكمال إجراءات النفاذ والتسليم الأولي للمواد الواصلة وبدون تأخير مع مراعاة تثبيت حالة البضاعة الواصلة لأغراض ضمان حقوق التأمين.

ثامناً : متابعة إكمال إجراءات الفحص الهندسي للمواد المستلمة وإصدار شهادة الفحص والقبول خلال الفترة المحددة في العقد ومن تاريخ تسلم المواد .

تاسعاً : العيوب والفقدان والاضرار:

أ . في الحالات التي يتم فيها تسلم ارسالية ويظهر فيها عيوب أو عدم مطابقة للمواصفات الفنية المطلوبة يصار الى اصدار شهادة كشف اختلاف من لجنة الفحص والقبول التي تشكلها جهة التعاقد ويتم اشعار البائع بذلك وبدون تأخير لضمان استبدال تلك الفقرات.

ب . في حالة وجود فقرات ناقصة (Missing items) أو وجود ضرر (Damage) فيها كلاً أو جزءاً يصار الى اصدار كشف اختلاف بذلك من لجنة الفحص والقبول واشعار البائع بتفاصيل النواقص أو الضرر لضمان التعويض عندما يكون البيع على أساس (CIF or CIP) أي ان التأمين مغطى من البائع .

ج . في حالة كون التأمين مغطى من المشتري ووجود ضرر أو فقدان في ارسالية مستلمة يصار الى اصدار كشف اختلاف اصولي واشعار شركة التأمين بذلك لغرض ضمان التعويض.

عاشراً : تعتمد التعليمات الصادرة عن مجلس الوزراء الخاصة بألية تنفيذ فتح الاعتمادات المستندية أو ما يحل محلها .
حادي عشر : إرشادات أخرى :

أ . تكون الشروط التي يحددها المشتري إلى المصرف فاتح الاعتماد (The opener Bank) واضحة ودقيقة وشفافة.

ب . عدم قبول فتح اعتماد مستندي قابل للتحويل (Transferable L/C) ويستثنى من ذلك حالات التحويل لصالح الجهات المصنعة المثبتة في العقد .

ج . في حالة وجود دفعة مقدمة بنسبة معينة من أصل مبلغ الاعتماد المستندي لا يجوز تسديد قيمة الدفعة المقدمة الى البائع الا بعد تسلم خطاب ضمان (Bank Guarantee) اصولي بقيمة الدفعة المقدمة وبنفس عملة الاعتماد بشرط أن تكون تلك الكفالة غير مشروطة أي تكون عند الطلب (On Demand) بحيث يستطيع المشتري سحب تلك الكفالة دون الحاجة الى انذار أو اصدار أمر قضائي بذلك.

د . يفضل عدم قبول تحميل (تكديس) البضاعة على سطح السفينة (Loaded On Deck) .

هـ . يتم متابعة تسلم الاشعارات المصرفية الخاصة بالاعتمادات المستندية المفتوحة من خلال البنك فاتح الاعتماد (The opener Bank) لغرض معرفة حركة الاعتمادات والمصاريف المترتبة عليها واجراء التسويات المالية لها أولاً بأول.

و . على جهة التعاقد مراقبة الحساب المفتوح بالعملة الاجنبية بحيث يكون الرصيد المالي كافي لتغطية قيمة الاعتماد المستندي الذي يتطلب فتحه لتنفيذ عقد توريد معين وعدم اعطاء أي التزام عقدي لجهة اجنبية ما لم يتم التأكد من توفر الرصيد الكافي بالعملة الاجنبية لتغطية قيمة الاعتماد المستندي الذي يتطلب فتحه لتنفيذ ذلك الالتزام.

ز . في حالات التعاقد لتنفيذ عمل معين، توريد (أجهزة، مواد، معدات) أو شراء خدمة يتطلب ذلك فتح اعتماد مستندي غير قابل للنقض لتغطية قيمة ذلك العقد بعد دراسة الشروط الخاصة بالاعتماد المستندي وفقاً للاصول والاعراف الدولية للاعتمادات المستندية (The Uniform Customs and practice Documentary Credit) قبل المصادقة على العقد .

ح . في حالة توريد أجهزة أو معدات أو أي بضاعة تحتاج الى ضمانة للنصب أو التشغيل أو الصيانة فيجب ابقاء نسبة معينة من قيمة الاعتماد لغرض تغطية تلك الاحتياجات على أن يشار في شروط الدفع الخاصة بالاعتماد المستندي.

ط . عند الاتفاق بين طرفي العقد على اجراء أي تعديلات لاحقة عليه ، يتم اشعار المصرف المختص بفتح الاعتماد المستندي لاتخاذ مايلزم لذلك .

المادة ١٠- آلية فض المنازعات قبل التعاقد :

أولاً : تفض المنازعات قبل التعاقد وفق الآتي :

أ . تشكل في كل وزارة أو جهة غير مرتبطة بوزارة والمحاففة لجنة مركزية للنظر بالاعتراضات المقدمة من مقدمي العطاءات على قرارات الإحالة التعاقدية ترتبط (بالوزير المختص أو رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة أو المحافظ) أو من يحوله وتتألف من عدد من الخبراء القانونيين والاختصاصيين في الحقول الأخرى ومقرر للجنة لا يقل عنوانه الوظيفي عن رئيس ملاحظين .

ب . تتولى اللجنة دراسة الاعتراضات التحريرية المقدمة من مقدمي العطاءات المعترضين أو وكلائهم الرسميين ممن لم يطلبو سحب التأمينات الأولية كما ورد في (ف) من المادة (٧) من هذه التعليمات التي تقدم إلى جهة التعاقد خلال (٧) سبعة أيام عمل من تاريخ صدور كتاب الإحالة والتبلغ به شرط تقديم المعترض تعهد رسمي مصدق اصولياً حسب القانون لدفع قيمة الأضرار الناجمة لمصلحة جهة التعاقد عن التأخير بتوقيع العقد لأسباب كيدية أو غير مبررة وعلى اللجنة تقديم التوصية بموضوع الاعتراض وأسبابه للوزير المختص أو رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة خلال مدة لا تتجاوز (١٤) أربعة عشر يوماً من تاريخ إيداع الاعتراض لديها وعلى الوزير المختص أو المحافظ أو من يحوله البت بالتوصية خلال (٧) سبعة أيام عمل من تاريخ إيداع التوصية في مكتبه ويعد عدم البت بالموضوع رفضاً للاعتراض عند مرور هذه المدة .

ثانياً : تشكل في وزارة التخطيط محكمة إدارية حسب احكام الامر المرقم ٨٧ لسنة ٢٠٠٤ الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة (المنحلة) والتي تختص بالنظر في اعتراضات مقدمي العطاءات برئاسة قاضي ينسبه مجلس القضاء لاقليم كوردستان العراق وعضوية ممثل عن وزارة التخطيط (مديردائرة التعاقدات العامة) و ممثل عن كل من اتحاد مقاولي كوردستان واتحاد الغرف التجارية والصناعية في الاقليم من ذوي الخبرة والاختصاص.

ثالثاً : لمقدمي العطاءات الاعتراض لدى المحكمة المنصوص عليها في البند (ثانيا) من هذه المادة على قرارات الإحالة الصادرة عن الوزارات والجهات غيرالمرتبطة بوزارة والمحافظات خلال (٧) سبعة أيام عمل رسمي تبدأ من اليوم التالي لاعتبار القرار مبلغاً .

رابعاً : تصدر المحكمة قرارها بموضوع الاعتراض خلال مدة لا تزيد على(٦٠) ستين يوماً من تاريخ التبليغ بالمرافعة.

خامساً : تكون قرارات المحكمة قابلة للنقض خلال مدة (٣٠) يوم من تاريخ التبليغ بالقرار لدى محكمة التمييز في الاقليم، ويكون القرار ميّزا و غير المعطون به باتاً عند عدم الطعن تمييزياً أمام الهيئات المدنية المختصة في محكمة التمييز والنظر فيها ويعتبر من الدعاوى المستعجلة خلال (٣٠) يوماً من اليوم التالي لتاريخ التبليغ بالقرار .

سادساً : تمارس المحكمة المهام الموكلة لها في الأمر (٨٧) لسنة ٢٠٠٤ الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة (المنحلة) وتسترشد المحكمة بقانون المرافعات المدنية رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ في كل ما لم يرد به نص في هذه التعليمات أو الضوابط الصادرة عن دائرة العقود العامة في وزارة التخطيط.

سابعاً : على الجهات التعاقدية في الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظة عدم توقيع العقود لحين حسم الموضوع من الوزير المختص أو المحافظ أو المحكمة الادارية مع مراعاة المدد القانونية الخاصة بنظر الاعتراض المنصوص عليها في بنود هذه المادة .

شامناً : تتولى مديرية التعاقدات العامة في وزارة التخطيط متابعة القرارات الصادرة عن المحكمة بالتنسيق مع الجهات المعنية .

المادة -١١- آلية فض المنازعات بعد توقيع العقد :

اولاً : تفض المنازعات بعد توقيع العقود العامة بمختلف أنواعها باستخدام أحد الأساليب الاتية :
 أ. التوفيق : ويكون من خلال تشكيل لجنة مشتركة بين طرفي النزاع المتمثلين بجهة التعاقد والمتعاقد معها (من مقاولين أو مجهزين أو استشاريين) لدراسة الموضوع والاتفاق على المعالجات حسب أحكام القوانين والتعليمات النافذة في شأن موضوع النزاع .

ب. التحكيم : ويكون باختيار كل طرف متنازع حكماً يمثله من ذوي الخبرة والاختصاص بموضوع النزاع و يختار المحكمان محكما ثالث لرئاسة لجنة التحكيم وفي حالة تعذر ذلك تتولى محكمة الموضوع اختيار المحكم الثالث و عند ذلك تقوم لجنة التحكيم بدراسة الموضوع المتنازع عليه بكل حيثياته و تصدر اللجنة قرارها النهائي لحسم النزاع و يتحمل الطرف الخاسر نفقات التحكيم و يكون ملزماً بقرار اللجنة بعد تصديقه من محكمة الموضوع وفقاً للقانون .

ج . إحالة النزاع إلى المحاكم المختصة لاصدار حكمها بموضوع النزاع مع الأخذ بنظر الاعتبار القانون الواجب التطبيق لفض هذه النزاعات .

د . لجهة التعاقد اختيار التحكيم الدولي لفض المنازعات على أن ينص ذلك في العقد و عندما يكون أحد طرفي العقد أجنبياً مع الاخذ بنظر الاعتبار الالية الاجرائية المتفق عليها في العقد عند تنفيذ هذه الطريقة و أن يتم اختيار احدى الهيئات التحكيمية الدولية المعتمدة لحسم النزاع .

ثانياً : يلتزم طرفا العقد باختيار الاسلوب الأمثل لفض النزاعات الناجمة عن تنفيذ العقد بينهما باحدى الطرق المنصوص عليها في البند (أولاً) من هذه المادة بموجب شروط التعاقد المتفق عليها .

ثالثاً : تعتمد الاجراءات المنصوص عليها في الشروط العامة للمقاولات و التي تحدد ابتداءً في شروط المناقصة و العقد المبرم بين الجهات التعاقدية و المتعاقدين معها.

المادة -١٢- مدة العقد والتمديد :

تلتزم جهات التعاقد عند تمديد العقود ما يأتي :

أولاً : على المتعاقد تنفيذ بنود العقد خلال المدة المتعاقد عليها المنصوص عليها في شروط التعاقد و تحتسب تلك المدة من تاريخ المباشرة أو من تاريخ توقيع العقد أو أي تاريخ آخر نص عليه في شروط التعاقد وتراعى عند التمديد ما يأتي :

أ . إذا طرأت أية زيادة أو تغيير في الأعمال بالنسبة للمقاولات المختلفة أو الكميات المطلوب تجهيزها كماً أو نوعاً (ضمن الحدود المسموح بها) بما يؤثر في تنفيذ المنهاج المتفق عليه بحيث لا يمكن إكمالها ضمن المدة المتفق عليها بموجب العقد الأصلي .

ب . إذا كان تأخير تنفيذ العقد يعود لأسباب أو إجراءات تعود للجهة المتعاقدة أو أي جهة محلولة قانوناً أو لأي سبب يعود لمتعاقدين آخرين تستخدمهم جهة التعاقد (صاحب العمل) .

ج . إذا استجبت بعد التعاقد الظروف القاهرة أو الاستثنائية المعتمدة في وثائق المناقصة المعنية أو الشروط العامة للمقاولات و المنصوص عليها في شروط المناقصة والتي لا يد للمتعاقدين فيها ولا يمكن توقعها أو تفاديها عند التعاقد وترتب عليها تأخير في تنفيذ العقد (عدا الاحوال المناخية) .

ثانياً : يشترط لتطبيق أحكام البند (اولا) من هذه المادة أن يقدم المتعاقد طلباً تحريراً إلى جهة التعاقد أو من تخوله خلال مدد لا تتجاوز (١٥) يوم لعقود التجهيز و (٣٠) يوماً للمقاولات والخدمات الاستشارية تبدأ من تاريخ نشوء السبب الذي من أجله يطالب بالتمديد مبيناً فيه التفاصيل الكاملة والدقيقة عن أي طلب لتمديد المدة وعلى الجهة التعاقدية النظر في الطلب والبت فيه خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) يوماً في جميع أنواع العقود تبدأ من تاريخ تسلم الطلب، ولا تقبل أية طلبات تقدم بعد صدور شهادة الاستلام الأولى المذكورة في شروط العقد .

المادة -١٣- تغيير الأعمال والأعمال الإضافية :

أولاً : لا يجوز اللجوء إلى تغيير الأعمال المتعاقد عليها أو إضافة أعمال أو كميات جديدة إلا عند الضرورة القصوى مع مراعاة أحكام الفقرة (د) من البند اولا من المادة (٣) وعلى أن يحصر التغيير في أضيق نطاق ممكن وبموجب شروط المقاولات لأعمال الهندسة (المدنية والميكانيكية والكهربائية والكيميائية) و شروط العقد والتعليمات الصادرة بموجب كتاب رئاسة مجلس الوزراء ذي العدد ١٤٣٩٤ في ٢٤ / ١١ / ٢٠١٠ وعند تحقق إحدى الحالات الآتية :

أ . إذا كان عدم التغيير أو عدم الإضافة من شأنه أن يسبب تأخيراً في العمل أو ضرراً كبيراً به من الناحية الاقتصادية أو الفنية .

ب . إذا كان عدم التغيير أو عدم الإضافة يؤدي إلى عدم امكان الاستفادة من أعمال المقاولات أو التجهيز عند انجازها

ج . إذا لم يترتب على التغيير أو الإضافة تبديل أساسي في الخدمة أو القدرة الإنتاجية المقررة للمشروع أو العمل .

د . إذا كان التغيير يؤدي إلى تقليص مدة العقد على أن لا يؤدي ذلك الى التدني في المواصفات الفنية للعمل أو المشروع .

ثانياً : تعد جميع المراسلات المتعلقة بأوامر التغيير والأعمال الإضافية من المراسلات المستعجلة التي لها الأسبقية على بقية المراسلات وعلى جهة التعاقد البت فيها خلال المدد المنصوص عليها في البند (ثانيا) من المادة (١٢) من هذه التعليمات .

ثالثاً : لا يباشر بتنفيذ أي أعمال إضافية أو تغيير عمل إلا بموجب أمر تحريري (أمر التغيير) تصدره الجهة المخولة في جهات التعاقد والمحددة بموجب شروط التعاقد متضمنا وصفاً موجزاً للعمل ومواصفاته وكمياته وأسعاره والمدة الإضافية (إن وجدت) التي يتطلب إضافتها إلى مدة العقد وفي حالة عدم الحاجة لاضافة أي مدة للتمديد فيتم ذكر ذلك صراحة في الأمر بشرط عدم تعارضه مع شروط المناقصة .

رابعاً : على الجهات التعاقدية تحديد التغييرات أو الإضافات المطلوبة أجزاؤها على العقد في وقت مبكر لا يؤثر على سير العمل وفقاً للمنهاج المصادق عليه .

خامساً : يجري تسعير الأعمال الإضافية والتغييرات وفقاً لأحكام شروط المقاوله لأعمال الهندسة المدنية أو الميكانيكية و الكهربائية و الكيميائية، وفي حالة إضافة فقرات جديدة لا توجد لها فقرات مشابهة أو مقارنة في العقد فيتم اتخاذ أسعار السوق السائدة أساساً لتسعيرها مضافاً لها المصاريف الإدارية والأرباح ((مع مراعاة ما ورد في المادة (٣) اولاً من الفقرة الثالثة/ البند هاء) .

سادساً : لا يجوز أن يتجاوز مبلغ الأعمال الإضافية وأوامر التغيير الصلاحيات المخولة للوزير المختص أو المحافظ المعني مع مراعاة أحكام تعليمات تنفيذ الموازنة العامة للاقليم .

المادة -١٤- التأمينات والغرامات التأخيرية والتحميلات الإدارية :

أولاً : التأمينات القانونية :

أ . لا تقبل التأمينات الأولية لمقدمي العطاءات إلا إذا كانت على شكل خطاب ضمان أو صك مصدق أو كفالة مصرفية ضامنة.

ب . تقدم التأمينات الأولية المعتمدة من قبل مقدم العطاء أو أي من المساهمين في الشركة أو الشركات من المشاركين بموجب عقد مشاركة لمصلحة صاحب العمل ويتضمن الإشارة لاسم ورقم المناقصة.

ج . تحدد جهة التعاقد التأمينات الأولية بمبلغ مقطوع ابتداءً في شروط المناقصة وتحدد بنسبة (لا تقل عن 1% ولا تزيد عن ٣%) من الكلفة التخمينية لأغراض التعاقد مع الأخذ بنظر الاعتبار عند تحديدها أهمية وطبيعة العقد.

د . على مقدمي العطاءات تقديم التأمينات الأولية لضمان جدية المشاركة في المناقصات لجميع أنواع عقود الأشغال و التجهيز و الخدمات غير الاستشارية و بالمبلغ المحدد من قبل جهة التعاقد في وثائق المناقصة و يستبعد العطاء المقدم بأقل من المبلغ المحدد في وثائق المناقصة مع مراعاة ما يلي :

١. أن تكون صادرة من مصرف معتمد في الاقليم.

٢. أن يكون خطاب الضمان غير مشروط و غير قابل للنقض و أن يدفع حين الطلب (on demand) .

٣. أن تكون مدة نفاذ خطاب الضمان سارية المفعول الى ما بعد انتهاء مدة نفاذ العطاء المحددة في وثائق المناقصة أو التي تم تمديدتها و بمدة لا تقل عن (٢٨ يوما) .

هـ :

١. يجوز في المناقصات الدولية قبول التأمينات الأولية بصيغة خطاب ضمان مصرفي صادر من أحد المصارف الأجنبية المعتمدة (غير العاملة في العراق) من قبل المصرف العراقي للتجارة (TBI) .

٢. يجوز قيام مقدم العطاء الأجنبي بتحويل مبلغ التأمينات الأولية الى المصرف العراقي للتجارة عن طريق أحد المصارف المعتمدة في بلده لغرض اصدار خطاب ضمان مصرفي باسم صاحب العمل مع الإشارة الى رقم واسم المناقصة و تقديم اشعار التحويل ضمن وثائق العطاء .

٣. في كلا الحالتين يتوجب على لجنة التحليل و التقييم في جهة التعاقد التأكد من مصداقية خطاب الضمان الصادر من البنك الأجنبي أو استلام المصرف العراقي للتجارة للمبلغ المحول قبل المضي باجراءات الاحالة. وعلى المصرف العراقي للتجارة اصدار خطاب الضمان بمبلغ التأمينات الأولية المحولة له خلال أسبوعين من تأريخ استلام اشعار بتحويل مبلغ التأمينات الأولية.

و . تصادر التأمينات الأولية لمن ترسو عليه المناقصة عند نكوله عن توقيع العقد بعد التبليغ بأمر الإحالة و تتخذ بحقه كافة الإجراءات القانونية الأخرى المنصوص عليها في هذه التعليمات .

ز . تقدم التأمينات النهائية لضمان حسن التنفيذ لكافة العقود بنسبة (٥ %) خمسة من المئة من مبلغ العقد بعد الاحالة و قبل توقيع العقد من المناقص الفائز صادرة عن مصرف معتمد في الاقليم أو مصرف أجنبي معتمد من قبل المصرف العراقي للتجارة ولا تطلق إلا بعد صدور شهادة القبول النهائية و تصفية الحسابات النهائية . و يجوز إطلاق أجزاء من مبلغ ضمان حسن التنفيذ بعد التسلم النهائي لتلك الأجزاء و صدور شهادة القبول النهائي لها بما يؤيد كونها مؤهلة للاستخدام.

ثانياً : الغرامات التأخيرية :

يحدد الحد الأعلى للغرامات التأخيرية من الجهة المتعاقدة بنسبة لا تتجاوز (١٠%) عشرة من المئة من مبلغ المقاولة وعلى الجهة المنفذة تثبيت تلك النسبة في الشروط التعاقدية ومستندات المناقصة والتعليمات إلى مقدمي العطاءات وعلى جهة التعاقد اتخاذ الاجراءات الكفيلة بسحب العمل وانجازه اما عن طريق لجنة الاسراع في تنفيذ المشروع (في عقود الاشغال) و حسب الضوابط الصادرة عن وزارة التخطيط بهذا الصدد أو بالاعلان عن المناقصة أو الدعوة المباشرة في العقود الاخرى لاحالة الأعمال المتبقية بمناقصة جديدة على متعاقد اخر مع استمرار استقطاع الغرامات التأخيرية لحين بلوغها الحد الأعلى المشار اليه في انفا على أن تطبق المعادلة التالية عند احتساب هذه الغرامة :

$$\text{الغرامة اليومية} = \frac{\text{مبلغ العقد}}{\text{مدة العقد بالأيام}} \times (١٠\%)$$

ثانياً : يتم تخفيض الغرامات التأخيرية حسب نسب الانجاز للالتزامات التعاقدية المحددة في منهاج تنفيذ العقد ويجب أن يكون العمل المنجز أو السلعة المجهزة أو الخدمة المطلوبة مطابقة ومهيئة للاستخدام حسب شروط التعاقد مع تطبيق المعادلة التالية :-

$$\text{مبلغ العقد المتبقي} \times \frac{\text{مدة العقد المتبقي بالأيام}}{(١٠\%)}$$

خامساً : على الجهة المتعاقدة وبقرار مسبب ايقاف الغرامات التأخيرية عند سحب العمل من المقاولين أو المتعاقدين.

سادساً : التحويلات الإدارية :

تحدد نسبة التحويلات الإدارية عند قيام جهة التعاقد ومن خلال شخص اخر بتنفيذ أي من التزامات المقاول أو المتعاقد بنسبة لا تزيد على (٢٠ %) عشرين من المئة من الكلفة الفعلية لتنفيذ ذلك الالتزام وعلى جهة التعاقد تثبيت ذلك في الشروط التعاقدية ومستندات المناقصة .

المادة -١٥- الاثار القانونية الناجمة عن اخلال المتعاقدين بالتزاماتهم التعاقدية :

أولاً : الاثار القانونية المترتبة على الاخلال قبل توقيع العقد في حالة نكول المناقص الفائز عن توقيع العقد بعد التبليغ بكتاب الاحالة مع/ أو عند تقديم المناقص لبيانات وبطرق غير مشروعة ومخالفة لشروط المناقصة، مع مراعات احكام المادة (١٤) الفقرة (ز) وتتخذ الاجراءات الآتية :

أ . مصادرة التأمينات الأولية الخاصة بالمناقص الناكل .

ب . إءالة المناقصة على المرشح الثاني وئءءل المناقص الناكل فرء البءلأنا ءنا ء عن آنفاء العءء مع مصادرة تأمأناة الأولفة .

ج . فف ءالة نكل المرشح الثاني و ءسب آالسلسل للءالة عن آوقف العءء و / أو عءم آءءم ءطاب ءمان ءسن الآنفاء فلءة آءاوء آرسفة المناقصة على المناقص الآلآ وئءءل كل من الناكلأنا الأول والثانف فرء البءلأنا وءسب فرء المبالغ الخاصة بالآرشفء لهم مع مصادرة التأمأناة الأولفة. وفف ءالة نكل المرشح الآلآ فآم اعاءة الاعلان عن المناقصة وئءءل المناقصلأنا الناكلأنا الآلآ الفرء بفن البءلأنا وبفن السعر الءف سآرسو علىه المناقصة كل بنسبة سعره المقءم .

ء . آطبء على المناقصلأنا الناكلأنا الإءراءا المنصوء علىها فف الفءراآ (أ) و (ب) و (ج) من هءا البنء عنء ءوء الناكل أثناء نفاذ عطاءآهم الخاصة بالمناقصة .

آانفأ : الآآار القانونفة المرآبآة على الاءلال بعء آوقف العءء :

أ . مصادرة التأمأناة النهافة الخاصة بءسن الآنفاء.

ب . اصءار قرار بسءب العءل و آنفاءه على ءساب المقاول فف عءوء الأشغال وققا لنص الماءة (٦٥) من الشروط العامة لمقاولا الهندسة المءنفة و فآم آنفاء العءل باءء الطرففآنا :

١. اما من قبل لءنة الاسراع آشكل لهذا الغرض فآل ففها المقاول .

٢. أو بالاعلان عن مناقصة أو الءعوة المباشرة لءالة العءل المآبفف على مقاول آر .

٣. آفرض الآءمألاا الءارفة بنسبة ٢٠% عشرين من الماآة من كلفة الأعمال المءل بها فف عءوء الأشغال وعلى ءة آءاوء آءءء هءة النسبة ابآءاءا فف شروط المناقصة وآآبآ أيضا فف العءء.

ج . اصءار قرار سحب العءل و آنفاءه على ءساب الءهزفن أو الاسآآارفن المءلأنا بالآزاماآهم عن طرف آءاوء آر وققا لأءء أسالآب المنصوء علىها فف الماءة (٤) من هءة الآعلفماآ و وققا لكشف ءءء للأعمال والآزاماآ المءل بها.

ء . فآم اءآساب الغراماآ الآاآرفة و أفة الآزاماآ مالفة آرى فاذا وء بعء آصففة الءساباآ النهافة بأن ءسابه ءائن فلا فعطى له شفء و اذا وء ءسابه مءفن ففآم المطالبة بالآعوفف بءلك المبلء و فآءءل المآءاوء المءل فرء البءلأنا عنء آنفاء العءء على ءسابه.

الماءة - ١٦ - ءظر آءاوء :

للءةاآ آءاوءفة فف الوزاراآ والءةاآ ءفر المرآبآة بوزارة والمآفظاآ إءراء المآءاوءفن المءلأنا بالآزاماآهم الآءاوءفة فف القائمة السوءاء مع مراعاة ما فآفف :

إءراج المءاولأن العراءأأن فأ القاءة السوءاء بأعاءء الالآة المأبأنة فأ أعلأماأ أأسأل وأصنأف المءاولأن الصاءرة عن مأس وزراء الاقلأم رقم (أ) لسنة ٢٠٠٧ .

الماءة -١٧- السلف :

أولاً : السلف الأأشألة أو الأولآة :

أراعى الأحكام الخاصة بمنح السلف الأولآة للمأعاقأأن المنفذأن لعقوء الأشغال العامة والأأهأأ والعقوء الاستشارآة المنصوء عألأها فأ أعلأماأ المواءة العامة للاقلأم مع مراعاة وءوب أأأم الضماناأ الخاصة بها قبل الموافقة عألأها وأتم اسأرءاءها وفقاً للشروط العامة .

أانأبأاً : أءفع السلف المرألآة للمأعاقأأن حسب منهاج أأأم العمل المأفق عألأه على أن أأتم مراعاة شروط الأعاقء المنصوء عألأها فأ وأاأق المناقصة.

أانأأاً : الأأسلف عن المواء المأهزة و الالآاأ بمءبب أحكام شروط الأأبأأق الخاصة الوارءة فأ القسم الأانأ من الشروط العامة للمءاولاأ.

الماءة -١٨- على الوزاراأ والمأهاأ أأر المرأبطة بوزارة والمأفظاأ مراعاة ما أأأأ :

أولاً : أضمأن عقوء الأشغال العامة أحكاماأ أأزم أأبأأق شروط المءاولاأ لأعمال الهندسة المءنآة وشروط المءاولاأ لأعمال الهندسة الكهراءآة والمأكانآكآة والأكأمأأأة المأعمءة من وزارة الأأطأأق المأمول بها داخل العراق وأعأبارها جزءاً لا أأأجزأاً من العقء وفأ كل ما لم أأرء به نص .

أانأبأاً : أأباع أحكام القوانأن و الأعلأماأ و الضوابط النافذة أاأ العلاءة بالعقوء العامة .

الماءة -١٩- مهام أأشكألاأ الأعاقءاأ العامة :

أأأأأ أأشكألاأ العقوء العامة المشكلة فأ كل وزارة أو أهة أأر المرأبطة بوزارة مهامها بمءبب أحكام القسم (٢/٢ / أ) من أمر سلطة الاأألاف (المنألة) رقم (٨٧) لسنة ٢٠٠٤ والمأأصصة بأأنفأ و مأبأعة إءراءاأ الأعاقءاأ العامة مع مراعاة الالآة المأعمءة من أائرة الأعاقءاأ العامة الأكومآة فأ وزارة الأأطأأق .

الماءة -٢٠- الأأأزام بالقوانأن والأعلأماأ :

أولاً : مأظر على أههاأ الأعاقء وموظفأ أوائر الاقلأم والقأاع العام أو الأشأاص الأأرأن المأشاركأن فأ عملآة الأعاقء، الكأشف عن المألوماأ فأ العروض لأأ شأص لا علاقة له بالعقء، وأأأمل المأأالف المسأألة القانوأة .

أانأأاً : الأأأأأ بما أأأ فأ الأأمأأ المرأم (١٨٥٥) فأ ٢٠١٠/٢/١ الصأء عن وزارأ المألأة والأأأأأ وذلأ عنء أءأء مسأأءء الأءرأء الأهأأأة للمأارأع الأأأ أأأأأة عن (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠ أأنار) مأة ملأون أأنار وذلأ أبل ارسلها الأ مأأرأة المألأة العامة.

أانأأاً : لا أأوز لأهأء الأأأء أأأمأ العأوء نصا أأأأمأ اعفاء المأأأء معه سواء أانأ أأهأة مألأة أو أأأبأة من الرسم المألأة والأرأاب والرسم الكمرأة.

رأبأاً : اسأأصال وأأقة الأبراء والأأنازل من المأأأء معهم (مؤأءة من أبل الموظف المأأأص فأ الأأسام المألأة ورأس أهأة الأأأء) عنء أأصفأة أسابأهم للمأارأع المنفذة من أبلهم أأأء بأن المأأأء معه أأ اسألم مسأأأه المألأة وحقوقه الأانونأة أافة لأءأ الأأأء المشروع، ولا أأق له المأأأة بأأة أءوأأأء فأ الأأزر وفأ المسأأبل.

المأءة - ٢١ -

أولاً : على الوزارأ والأهأء أأر المرأبأة بوزارأ إأزام الأهأء الأأأأة فأها بأأنسأق أأطها الأأأأة مع أائرة الأأأءء العامة الأأومأة فأ وزارأ الأأطأط ورأها بالأأأءء المأأوبة لأأراض المأأبعة والإشراف الفأنأ لأعملها عنء المأأأرة بأأنشأها الأأأأة.

أانأأاً : على الوزارأ والأهأء أأر المرأبأة بوزارأ الأأأأأ بأأأأأء موزانة الأأأمأ المأأأة بموضوع الأأأء العام لأوائر الأأأمأ والقأاع العام والأصلاأأء المأأولة للأهأء المعأأة عنء الأأأء المأارأع المأرأة فأ الموزانة .

المأءة - ٢٢ - أأولأ مأأرأة الأأأءء العامة الأأومأة فأ وزارأ الأأطأط ما أأأ :

أولاً : مأرأة الصلاأأء المأأولة لها أأب أانون العأوء العامة الصأءة بموجب أمر سلأة الأأأأأ الموقأة (المنألة) رقم (٨٧) لسنة ٢٠٠٤ .

أانأأاً : إصأار الضوابط الأأصة بأأظأم العلاقة الأأأأة بأم أوائر الأأأمأ والمأأأأمأ معها والأأار المرأبأة على إألال المأأأأمأ بالأأأمأهم الأأأأة.

أانأأاً : إصأار أءأأل الشروأ العامة للمأأولات وشروأ الأأهأأ للسلع والأأأمأ.

رأبأاً : أأومأ مهام وإأرأءء لأان فأأ وأألل العطاءء فأ أوائر الأأأمأ وأءألها أأب الأأة .

أامأساً : إأأابة على اسأفسارأ أوائر الأأأمأ والأهأء الأأرأ المأأأء معها وأأر ذلأ من الأمور الأأأ أأأأ بمهامها .

سادساً : تدریب وتطویر قدرات الموظفین العاملین فی الجهات المتعاقدة فی الوزارات والجهات غیر مرتبطة بوزارة. والتنسيق مع اتحاد مقاولی كوردستان بشأن تدریب وتطویر قدرات منتسبى الشركات والمقاولین فی القطاع الخاص على أن يتحمل الاتحاد التكاليف.

سابعاً : الإشراف والتنسيق و المتابعة الفنية مع تشكيلات التعاقدات العامة المستحدثة فی الوزارات والجهات غیر المرتبطة بوزارة وفقاً للقانون .

المادة -٢٣- لا يعمل بأية تعليمات اخرى تتعارض مع أحكام هذه التعليمات .

المادة -٢٤- على جميع الوزارات والجهات غیر المرتبطة بوزارة والمحافظات والدوائر الحكومية تنفيذ هذه التعليمات بعد مرور مدة (٩٠ يوم) تسعين يوماً اعتباراً من تاريخ نفاذه فی ٢٠١١/١/١ وتنشر فی جريدة (وقائع كوردستان) .

د. على سندی
وزیر التخطيط

اعلان وقرار تثبیت حقوق بموجب قانون ۳۲ لسنة ۲۰۰۷ أن حدود القطعة كما مبين في الخارطة

وزارة الزراعة والموارد المائية

محافظة : السليمانية / قضاء : سيدصاوق / ناحية : سروچك

رقم : ۳۴۱۷ في ۲۰۱۱/۳/۱۶

رقم المقاطعة : ۳۲ / اسم المقاطعة : شوکی

رقم القطعة وشهرتها	الصف	عائديتها	الآوصاف	المساحة		
				متر	اولك	دونم
۱/چەقەنە	ملوكة للدولة	بهيه عزيز حه حه	كشتوكالى ديمەكار	-	۰۷	۳
۲/چەقەنە	ملوكة للدولة	اسماعيل كريم حه شريف سوره	باخی ديمەكار	-	۱۵	۵
۳/چەقەنە	ملوكة للدولة	بهيه عزيز حه حه	كشتوكالى ديمەكار	-	-	۲
۴/ پەزە كۆن/هەرس	ملوكة للدولة	جلال سعيد خوارحم	باخی ديمەكار	-	۱۹	۵
۵/چراغ	ملوكة للدولة	ظاهر فرج رحيم	باخی ديمەكار	-	۲۳	۵
۶/ سەرەزلاوان	ملوكة للدولة	زارا محمود قادروخورشه محمود قادر/بەيدەكسانى	باخی پشطار	-	-	۳
۷/زەوى كانى ألياس	ملوكة للدولة	على وعمد وظاهر منالانى محمود عمد امين/بەيدەكسانى	كشتوكالى ديمەكار	-	۰۹	۱
۸/كانى ألياس	اميدية صرفة	وهزارهتى دارايى وثابوورى	كانى ألياس	۲۰	۰۱	-
۹/زەمىن كانى ألياس	ملوكة للدولة	حە سور احمد شريف	كشتوكالى بەراو	-	-	۱
۱۰/ گردى مراد	ملوكة للدولة	جمال مصطفى سعيد	باخی ديمەكار	-	-	۴
۱۱/زەمىنى كانى ألياس	ملوكة للدولة	معتمص احمد محمد امين	كشتوكالى ديمەكار	-	۲۱	۶
۱۲/زەمىنى كانى ألياس	ملوكة للدولة	محمد محمود محمدامين وظاهر محمود محمد امين وعلى محمود محمد امين/بەيدەكسانى	كشتوكالى ديمەكار	-	۱۰	۶
۱۳/زەوى كانى ألياس	ملوكة للدولة	جلال حە امين حە صالح	كشتوكالى ديمەكار	-	۱۴	۴
۱۴/كانى ألياس	ملوكة للدولة	عثمان عبىلول معروف مصطفى	باخی ديمەكار	-	۰۵	۳
۱۵/زەوى كانى ألياس	ملوكة للدولة	عبدالله حە امين حە صالح	كشتوكالى ديمەكار	-	۱۰	۴
۱۶/زەوى كانى ألياس	ملوكة للدولة	مجيد حە سعيد	باخی بەراو	-	-	۲
۱۷/زەوى كانى ألياس	ملوكة للدولة	نقيه على حسين وعارف على حسين/بەيدەكسانى	كشتوكالى ديمەكار	-	۱۹	۵
۱۸/سەرتوترك	ملوكة للدولة	عبدالله حە امين حە صالح	كشتوكالى ديمەكار	-	۲۲	۶
۱۹/تويستان	ملوكة للدولة	محمد رضا حە غريب	باخی ديمەكار	-	-	۱
۲۰/زەوى كانى ألياس	ملوكة للدولة	عبدالله حە امين حە صالح ونازاد سوره محمد ولطيف رشيد محمد امين/بەيدەكسانى	كشتوكالى ديمەكار	-	۰۵	۶
۲۱/زەوى كانى ألياس	ملوكة للدولة	جلال حە امين حە صالح	كشتوكالى ديمەكار	-	۰۶	۵
۲۲/باخی سى كوله	ملوكة للدولة	حسين عول غلام	باخی ديمەكار	-	۰۳	۷
۲۳/كانى ألياسى خواروو	اميدية صرفة	وهزارهتى دارايى وثابوورى	كانى	-	۰۴	-
۲۴/بەرامبەر كانى پەريان	اميدية صرفة	وهزارهتى دارايى وثابوورى	بەردەلانى	-	۱۵	۱۰
۲۵/زەوى كانى ألياس	ملوكة للدولة	معتمص احمد محمد امين	كشتوكالى ديمەكار	-	۰۹	۱

۲۶/کاني ميگره باريک	امديه صرفه	وهزارهتي دارايي وثابووي	کاني	-	۰۱	-	مافي ناوخواندنهوي پارچهي (۲۷و۳۰)ي لهسره
۲۷/زهمني احمد اغا	ملوکه للدولة	بريتيه له ۶پشک/۳ پشک بز کریم احمد محمد امين و ۱ پشک بز هديرهک له (علي وطاهر وعهدمنالائي عمود محمد امين)	باخي بهراو	-	۰۱	۱	مافي ناوخواندنهوي هديه لهسره پارچهي ۲۶/کاني ميگره باريک
۲۸/پير محمد	ملوکه للدولة	بريتيه له ۸۰ پشک دابهش کراوه ۱۰ پشک بز رعنا رشيد احمد و ۵ پشک بز هديرهک له (هلکوت وسردارويرميوارميگره وسنير وهوار) منالائي جميل غريب معروف وه ۸ پشک بز رحه کریم احمد و ۴ پشک بز هديرهک له (سروروسريست وسهنگروناسک ونويهش ونيان ويديان وريزان منالائي اسماعيل غريب معروف)	کشتوکالي ديمه کار	۱۷	۱۸	-	مافي هاتوچوي هديه لهسره پارچهي (۲۹ و ۲۲۳)
۲۹/زهوي کاني الياسي خوارو	ملوکه للدولة	قادر محمد احمد	کشتوکالي ديمه کار	-	۱۶	۳	مافي هاتوچوي هديه لهسره پارچهي ۲۲۳ وه مافي هاتوچوي پارچهي ۲۸ لهسره
۳۰/زهمني احمد اغا	ملوکه للدولة	بريتيه له ۶ پشک/۳ پشک بز کریم احمد محمد امين و ۱ پشک بز هديرهک له (علي وطاهر وعهد منالائي عمود محمد امين)	باخي بهراو	-	۰۵	۳	مافي ناوخواندنهوي هديه لهسره پارچهي ۲۶/کاني ميگره باريک و مافي ريزهوي ناو ديڙي پارچهي ۲۷۴ ي لهسره
۳۱/ميگره باريک	ملوکه للدولة	کمال مصطفي سعيد	کشتوکالي ديمه کار	-	-	۱۰	مافي هاتوچوي هديه لهسره پارچهي (۲۲۳)
۳۲/قازي پدتيار	ملوکه للدولة	خاليد حه رحيم	کشتوکالي ديمه کار	-	۰۲	۱۷	مافي هاتوچوي پارچهي (۴۰) ي لهسره
۳۳/سرقازي پدتيار	ملوکه للدولة	مولود حه رشيد عمود وابويکر احمد رشيد عمود/بهديه کساني	کشتوکالي ديمه کار	-	۰۷	۱۱	مافي هاتوچوي هديه لهسره پارچهي (۲۲۳) وه مافي هاتوچوي پارچهي ۳۴ ي لهسره
۳۴/قازي پدتيار	ملوکه للدولة	مولود حه رشيد عمود وابويکر احمد رشيد عمود/بهديه کساني	کشتوکالي ديمه کار	-	۱۲	۵	مافي هاتوچوي هديه لهسره پارچهي (۳۳ و ۲۲۳)
۳۵/قازي پدتيار	ملوکه للدولة	صابر حه رضا علي	کشتوکالي ديمه کار	-	۱۶	۲	مافي هاتوچوي هديه لهسره پارچهي (۲۲۳)
۳۶/قازي پدتيار	امديه صرفه	وهزارهتي دارايي وثابووي	قبرستان	-	۲۳	۳	نيهتي
۳۷/باخي ليوه سور	ملوکه للدولة	حبه صابر کریم حه صالح	باخي ديمه کار	-	۱۰	۲	نيهتي
۳۸/باخي دي کون	ملوکه للدولة	احمد عبدالرحمن رحيم	باخي بهراو	-	۱۲	۳	مافي ناوخواندنهوي هديه لهسره پارچهي ۳۹ ي کاني دي کون
۳۹/کاني دي کون	امديه صرفه	وهزارهتي دارايي وثابووي	کاني	۹۰	-	-	مافي ناوخواندنهوي پارچهي ۳۸ ي لهسره
۴۰/زهوي بردي کون	امديه صرفه	وهزارهتي دارايي وثابووي	بهردلاني	-	-	۱	مافي هاتوچوي هديه لهسره پارچهي ۳۲
۴۱/چراخ	ملوکه للدولة	احمد حه امين توفيق وفائق توفيق صالح/بهديه کساني	باخي ديمه کار	-	۱۵	۳	نيهتي
۴۲/چراخ	ملوکه للدولة	عبدول غريب کاکه برا وجلال شريف کاکه برا وجزا احمد کاکه برا کریم ورشيد کاکه برا کریم/بهديه کساني	باخي ديمه کار	-	۱۵	۱	مافي هاتوچوي هديه لهسره پارچهي ۲۲۳
۴۳/باخي کاني پديان	ملوکه للدولة	صابر حه رضا علي	باخي ديمه کار	-	۰۸	۸	نيهتي
۴۴/خرمانه قنج	ملوکه للدولة	مدينجه احمد صالح	کشتوکالي ديمه کار	-	۰۵	۳	مافي هاتوچوي پارچهي ۴۸ ي لهسره
۴۵/داره دوبرا	ملوکه للدولة	علي عمود محمد امين ومعتصم احمد محمد امين/بهديه کساني	کشتوکالي ديمه کار	-	۰۲	۶	نيهتي
۴۶/خرمانه قنج	ملوکه للدولة	جلال سعيد خوا رحم	کشتوکالي ديمه کار	-	۱۹	۲	نيهتي
۴۷/داره دوپاره	ملوکه للدولة	به شيوه ۴ پشک/۶ پشک بز رعنا رشيد احمد و ۳ پشک بز هديرهک له (هلکوت وسردار وريوار وميگره وسنير وهوار) منالائي جميل غريب معروف	کشتوکالي ديمه کار	-	۰۳	۳	مافي هاتوچوي هديه لهسره پارچهي ۶۵ و مافي هاتوچوي پارچهي ۲۸۶ و ۴۹ ي لهسره

۴۸/بيسته بستاي	ملوکه للولة	عمر رحيم قادر محمد	کشتوکالی ديمہ کار	-	۲۲	۱۳	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۴۴
۴۹/داره دوپاره	ملوکه للولة	محمد عبدالول معروف وعمر عبدالول معروف/بيديه کسانى	کشتوکالی ديمہ کار	-	-	۵	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۲۸۶ و ۶۵ و ۴۷
۵۰/داره دوپرا	ملوکه للولة	وهزارهتي نهوقاف	کشتوکالی ديمہ کار	-	۰۵	۷	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۱۰۷ و ۲۲۳
۵۱/داره دوپرا	ملوکه للولة	باقر عبدالول معروف وکمال عبدالول معروف/بيديه کسانى	کشتوکالی ديمہ کار	-	۲۴	۴	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۲۲۳
۵۲/پچه ببردينه	ملوکه للولة	حبيبه محمد محمود ومحمد حمه امين حمه/بيديه کسانى	کشتوکالی ديمہ کار	-	۱۰	۸	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۲۲۳
۵۳/پچه ببردينه	ملوکه للولة	لطيف رشيد محمد احمد	کشتوکالی ديمہ کار	-	۲۰	۳	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۲۲۳
۵۴/زهى نهنکي	ملوکه للولة	قادر حمه صالح محمد	کشتوکالی ديمہ کار	-	۱۴	۳	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۲۲۳
۵۵/نهنگي	ملوکه للولة	قادر محمد احمد قادر	باخي ديمہ کار	-	۰۱	۲	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۲۲۳
۵۶/زهى شيخ حسن	ملوکه للولة	عبدالول غريب کاکه برا و رشيد کاکه براكريم وجزا احمد کاکه برا وجلال شريف کاکه برا/بيديه کسانى	کشتوکالی ديمہ کار	-	۰۶	۵	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۲۲۳
۵۷/پچه ببردينه	ملوکه للولة	جلال حمه امين صالح	کشتوکالی ديمہ کار	-	۰۱	۲	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۲۲۳
۵۸/پچه ببردينه	ملوکه للولة	عطيه رشيد محمود واحمد رسول محمد/بيديه کسانى	کشتوکالی ديمہ کار	-	۱۴	۶	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۲۲۳
۵۹/پشت همرمي کان	ملوکه للولة	حمه رحيم قادر	باخي ديمہ کار	-	۱۳	۳	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۲۲۳
۶۰/زهى گزه	ملوکه للولة	محمود حمه امين حمه	کشتوکالی ديمہ کار	-	۱۱	۵	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۶۱ و ۹۷
۶۱/پشت همرمي کان	ملوکه للولة	رحيم عبدالله اسماعيل	کشتوکالی ديمہ کار	-	۰۱	۲	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۹۷ وهمافی هاتوچؤی پارچهي ۶۰ و ۶۲ لهسدره
۶۲/پشت همرمي کان	ملوکه للولة	أفتاو رشيد سعيد	کشتوکالی ديمہ کار	-	۲۲	۳	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۶۱ و ۹۷
۶۳/زهى لاي همرمي کان	ملوکه للولة	عارف على حسين ونقيه على حسين/بيديه کسانى	باخي ديمہ کار	-	-	۴	نيهتي
۶۴/بهرى داري دوپرا	ملوکه للولة	عطيه رشيد محمود	باخي ديمہ کار	-	۳	۳	نيهتي
۶۵/زهى ترشه کان	ملوکه للولة	ريبوار جميل غريب	باخي ديمہ کار	-	۱۰	۲	مافی هاتوچؤی پارچهي ۴۷ و ۲۸۶ و ۴۹ لهسدره
۶۶/قدهذهي مام مارف	ملوکه للولة	حسن عبدالرحمن رحيم	کشتوکالی ديمہ کار	-	۰۵	۷	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۲۲۳ وهمافی هاتوچؤی پارچهي ۶۸ ي لهسدره
۶۷/زهى بن شاخ	ملوکه للولة	بختيار محى الدين عبدالرحمن	باخي ديمہ کار	-	۱۵	۲	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۲۲۳
۶۸/قدهذهي مام مارف	اميدية صرفه	وهزارهتي دارايى وثابوورى	ببرده لائي	-	۲۴	۱	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۶۶ و ۲۲۳
۶۹/ببرشاخ	ملوکه للولة	حمه رحيم قادر	باخي ديمہ کار	-	۱۰	۷	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۲۲۳
۷۰/زهه دريو	ملوکه للولة	مجيد حمه سعيد مصطفى	باخي ديمہ کار	-	۱۲	۲	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۲۲۳
۷۱/لا زهه	ملوکه للولة	جلال سعيد خوارحم	باخي ديمہ کار	-	۱۶	۵	نيهتي
۷۲/بين شاخ	ملوکه للولة	وهزارهتي نهوقاف	باخي ديمہ کار	-	۱۴	۱	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۷۳ و ۲۲۳
۷۳/بين شاخ	ملوکه للولة	قادر محمد صالح وثاوات محمد صالح وسردار حسين حمه صالح وروزوف محمد صالح/بيديه کسانى	باخي ديمہ کار	-	۲۲	۳	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۲۲۳ وهمافی هاتوچؤی پارچهي ۷۲ لهسدره
۷۴/بين شاخ	ملوکه للولة	حمه صابر كريم حمه صالح	باخي ديمہ کار	-	-	۲	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۷۶ و ۲۲۳
۷۵/بين شاخ	ملوکه للولة	کالی عبدالول معروف	باخي ديمہ کار	-	۱۲	۲	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۷۶ و ۲۲۳
۷۶/بين شاخ	ملوکه للولة	على وطاهرومحمد منالائى محمود محمد امين ومعتصم وکريم منالائى احمد محمد امين/بيديه کسانى	باخي ديمہ کار	-	۲۴	۹	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۲۲۳ وهمافی هاتوچؤی پارچهي ۷۴ و ۷۵ ي لهسدره
۷۷/قولى گيادرو	ملوکه للولة	جلال حمه امين حمه صالح	باخي ديمہ کار	-	۰۵	۴	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۲۲۳
۷۸/قولى گيادرو	ملوکه للولة	مدنيجه احمد صالح	باخي ديمہ کار	-	۰۶	۲	مافی هاتوچؤی هديه لهسدر پارچهي ۲۲۳

۲۹/سولى	ملوڪه للذولت	جمال حمد امين حمد صالح	باخي ديمه ڪار	-	-	۵	مافي هاتوچوڙي هديه لاسر پارچهي ۲۲۳
۸۰/قولى گيادرو	ملوڪه للذولت	أبويڪر عبدالله قادر	باخي ديمه ڪار	-	۲۴	۱	مافي هاتوچوڙي هديه لاسر پارچهي ۲۲۳
۸۱/گردى شيخ اوللا	ملوڪه للذولت	على محمود محمد امين ومعتصم احمد محمد امين /بهديه ڪسانى	باخي ديمه ڪار	-	۰۷	۲	مافي هاتوچوڙي هديه لاسر پارچهي ۸۴ ومافي هاتوچوڙي پارچهي ۸۲ و ۲۸۲ ي لاسره
۸۲/ابن شاخ	ملوڪه للذولت	وهزارهتي ثعوقاف	باخي ديمه ڪار	-	۲۰	۲	مافي هاتوچوڙي هديه لاسر پارچهي ۸۱
۸۳/ابن شاخ	اميدية صرفه	وهزارهتي دارايبى وثابوورى	بهره دلانى	-	۱۵	۳	مافي هاتوچوڙي هديه لاسر پارچهي ۸۶
۸۴/اندهامه نالتون	ملوڪه للذولت	حمد رحيم قادر	باخي ديمه ڪار	-	۱۲	۵	مافي هاتوچوڙي پارچهي (۸۱ و ۸۲ و ۲۸۲) لاسره
۸۵/مزگوتى شوڪى	اميدية صرفه	وهزارهتي دارايبى وثابوورى	بيناي مزگوت	۵۰	۳	-	نيهتي
۸۶/گردى شيخ اوللا	اميدية صرفه	وهزارهتي دارايبى وثابوورى	بهره دلانى	-	۲۱	۵	مافي هاتوچوڙي پارچهي ۸۳ ي لاسره
۸۷/ارهى حمد رهش	ملوڪه للذولت	حمد رحيم قادر	باخي ديمه ڪار	-	-	۱۱	مافي هاتوچوڙي پارچهي ۹۰ ي لاسره
۸۸/دزلى همرى ڪان	ملوڪه للذولت	حمد رحيم قادر	باخي ديمه ڪار	-	۰۷	۸	مافي هاتوچوڙي هديه لاسر پارچهي ۲۲۳
۸۹/پشت خهران	ملوڪه للذولت	حبيبه محمد محمود ومحمد حمد امين حمد /بهديه ڪسانى	باخي ديمه ڪار	-	۰۶	۶	نيهتي
۹۰/رهزه دريڙي خوارو	ملوڪه للذولت	سلام مصطفى سعيد	باخي ديمه ڪار	-	۱۷	۸	مافي هاتوچوڙي هديه لاسر پارچهي ۸۷
۹۱/ڪله ڪاوي	ملوڪه للذولت	ياسين عمر قادر	باخي ديمه ڪار	-	۰۱	۷	نيهتي
۹۲/ڪله ڪاوي	ملوڪه للذولت	على محمود محمد امين ومعتصم احمد محمد امين /بهديه ڪسانى	ڪشتوكالى ديمه ڪار	-	۱۸	-	نيهتي
۹۳/ڪله ڪاوي	ملوڪه للذولت	حمد صابر كريم حمد صالح	باخي ديمه ڪار	-	۰۱	۴	مافي هاتوچوڙي هديه لاسر پارچهي ۲۲۳
۹۴/پهله باريڪ	ملوڪه للذولت	على محمود محمد امين ومعتصم احمد محمد امين وڪالى عبدال معروف وطيب عبدال معروف/ بهديه ڪسانى	ڪشتوكالى ديمه ڪار	-	۰۹	۱۲	مافي هاتوچوڙي هديه لاسر پارچهي ۲۲۳
۹۵/ڪله ڪاوي	ملوڪه للذولت	حسن عبدالرحمن رحيم	ڪشتوكالى ديمه ڪار	-	۱۴	۲	مافي هاتوچوڙي پارچهي ۹۶ ي لاسره
۹۶/شهيد ڪله ڪاوي	ملوڪه للذولت	حمد رحيم عبدالله	باخي ديمه ڪار	-	۰۶	۲	مافي هاتوچوڙي هديه لاسر پارچهي ۹۵
۹۷/هياس ڪڙي	ملوڪه للذولت	عمر رحيم قادر	ڪشتوكالى ديمه ڪار	-	۱۰	۲	مافي هاتوچوڙي پارچهي ۶۰ و ۶۱ و ۶۲ ي لاسره
۹۸/هياس ڪڙي	ملوڪه للذولت	لعلى حمد مصطفى احمد	باخي ديمه ڪار	-	۲۰	-	نيهتي
۹۹/هياس ڪڙي	ملوڪه للذولت	به شيوهى ۲۴ پشڪ ۶/ پشڪ بڙ رعنا رشيد احمد و ۳ پشڪ بڙ هديريه له (هه لڪهوت وسر داروڙيڙيوار ويختيار ومنيره وهوار منالانى جميل غريب معروف)	ڪشتوكالى ديمه ڪار	-	۰۳	۷	مافي هاتوچوڙي پارچهي ۱۰۱ ي لاسره
۱۰۰/زهوى دهشتي	ملوڪه للذولت	كمال عبدال معروف وياقر عبدال معروف/ بهديه ڪسانى	ڪشتوكالى ديمه ڪار	-	۱۴	۲	نيهتي
۱۰۱/زهوى سوواوڪه	ملوڪه للذولت	افتاو رشيد سعيد	ڪشتوكالى ديمه ڪار	-	۱۱	۶	مافي هاتوچوڙي هديه لاسر پارچهي ۹۹
۱۰۲/زهوى بهست بهستاوى	ملوڪه للذولت	جلال شريف ڪاڪه براور رشيد ڪاڪه براور غريب ڪاڪه برا وجزا احمد ڪاڪه برا/ بهديه ڪسانى	ڪشتوكالى ديمه ڪار	-	۰۱	۶	مافي هاتوچوڙي هديه لاسر پارچهي ۲۲۳ ومافي هاتوچوڙي پارچهي ۵۰ ي لاسره
۱۰۳/زهوى ملا احمد	ملوڪه للذولت	عمود رحيم صالح	باخي ديمه ڪار	-	۱۵	۱	مافي هاتوچوڙي پارچهي ۱۱۵ ي لاسره
۱۰۴/زهوى وهستا ميزا	اميدية صرفه	وهزارهتي دارايبى وثابوورى	ڪشتوكالى ديمه ڪار	-	۱۲	۳	مافي هاتوچوڙي هديه لاسر پارچهي ۲۲۳
۱۰۵/زهوى پشت رهزى ساياتى	ملوڪه للذولت	ناجيه عبدال معروف و رووناڪ عبدال معروف وثالا عبدال معروف/ بهديه ڪسانى	ڪشتوكالى ديمه ڪار	-	۰۲	۳	مافي هاتوچوڙي هديه لاسر پارچهي ۲۲۳
۱۰۶/زهوى لاتر شه ڪان	ملوڪه للذولت	احمد رسول محمد	باخي ديمه ڪار	-	۲۴	۴	مافي هاتوچوڙي هديه لاسر پارچهي ۲۲۳
۱۰۷/زهوى ترشه ڪان	ملوڪه للذولت	عمود عيماڻ كريم وظاهر فرج رحيم وعارف على حسين ولطيف رشيد محمد/ بهديه ڪسانى	باخي ديمه ڪار	-	۰۷	۳	مافي هاتوچوڙي هديه لاسر پارچهي ۲۲۳

۱۰۸/زەوى سايبانى	ملوكة للدولة	محمد سعيد خوا رحم	باخى دېمەكار	-	-	۲	مافى ھاتوچۇى ھەيە لەسەر پارچەى ۲۲۳
۱۰۹/زەوى بەرسايبانى	ملوكة للدولة	نریمان احمد سعيد خوا رحم	باخى دېمەكار	-	۱۸	۲	مافى ھاتوچۇى ھەيە لەسەر پارچەى ۱۱۱
۱۱۰/زەوى ترشەكان	اميدية صرفة	وہزارەتى دارايى وئابوورى	باخى دېمەكار	-	۱۵	۱	مافى ھاتوچۇى ھەيە لەسەر پارچەى ۱۱۱
۱۱۱/باخى دەشتى	ملوكة للدولة	محمد صابر كريم محمد صالح	باخى دېمەكار	-	۱۷	۳	مافى ھاتوچۇى پارچەى ۰۹ و ۱۱۰ و ۱۱۲ ى لەسەرە
۱۱۲/دۆلە زان	ملوكة للدولة	نریمان احمد سعيد خوا رحم	باخى دېمەكار	-	۲۳	۲	مافى ھاتوچۇى ھەيە لەسەر پارچەى ۱۱۱
۱۱۳/دۆلە زان	اميدية صرفة	وہزارەتى دارايى وئابوورى	بەردەلانى	-	۱۶	۳	مافى ھاتوچۇى ھەيە لەسەر پارچەى ۱۱۴
۱۱۴/دۆلە زان	ملوكة للدولة	رؤوف صابر رحيم صالح وصديق صابر رحيم صالح/بەيەكسانى	باخى دېمەكار	-	۱۲	۱۴	مافى ھاتوچۇى پارچەى ۱۱۶ و ۱۱۳ ى لەسەرە
۱۱۵/زەوى ملا احمد	ملوكة للدولة	عبدول غريب كاكهبرا ورشيد كاكهبراكريم وجزا احمد كاكهبراوجلال شريف كاكهبرا/بەيەكسانى	كشتوكالى دېمەكار	-	-	۲	مافى ھاتوچۇى ھەيە لەسەر پارچەى ۱۰۳
۱۱۶/پىشت زەوى صابر	ملوكة للدولة	وہزارەتى ئەوقاف	كشتوكالى دېمەكار	-	۱۴	۸	مافى ھاتوچۇى ھەيە لەسەر پارچەى ۱۱۴
۱۱۷/ئايۇە سور	ملوكة للدولة	محمد صابر كريم محمد صالح	كشتوكالى دېمەكار	-	۱۴	۳	مافى ھاتوچۇى ھەيە لەسەر پارچەى ۲۴
۱۱۸/قولە بەلالان	ملوكة للدولة	مجيد محمد سعيد	باخى دېمەكار	-	۰۲	۱۲	مافى ھاتوچۇى ھەيە لەسەر پارچەى ۲۴ وە مافى ھاتوچۇى پارچەى ۲۷۲ ى لەسەرە
۱۱۹/قولە بەلالان	ملوكة للدولة	سلام مصطفى سعيد مصطفى	باخى دېمەكار	-	۱۸	۲	مافى ھاتوچۇى ھەيە لەسەر پارچەى ۲۲۳
۱۲۰/قولە بەلالان	ملوكة للدولة	عمود رحيم صالح	كشتوكالى دېمەكار	-	۱۴	۳	مافى ھاتوچۇى ھەيە لەسەر پارچەى ۲۲۳
۱۲۱/زەوى قولە بەلالان	ملوكة للدولة	طاهر عبدالله قادر	كشتوكالى دېمەكار	-	۱۶	۱۱	مافى ھاتوچۇى ھەيە لەسەر پارچەى ۲۲۰
۱۲۲/زەوى سەردەشت	ملوكة للدولة	محي الدين عبدالرحمن رحيم	كشتوكالى دېمەكار	-	۱۶	۴	مافى ھاتوچۇى ھەيە لەسەر پارچەى ۲۲۰
۱۲۳/سەردەشت	ملوكة للدولة	مجيد محمد سعيد مصطفى	كشتوكالى دېمەكار	-	۲۱	۳	مافى ھاتوچۇى ھەيە لەسەر پارچەى ۱۲۴
۱۲۴/لامالان	ملوكة للدولة	ابوبكر عبدالله قادر ومحمد صابر كريم محمد صالح/بەيەكسانى	كشتوكالى دېمەكار	-	۲۱	۳	مافى ھاتوچۇى پارچەى ۱۲۳ و ۱۲۵ ى لەسەرە
۱۲۵/سەردەشت	ملوكة للدولة	طاهر عبدالله قادر	كشتوكالى دېمەكار	-	۲۰	۱	مافى ھاتوچۇى ھەيە لەسەر پارچەى ۱۲۴
۱۲۶/سەردەشت	ملوكة للدولة	جلال سعيد خوا رحم	كشتوكالى دېمەكار	-	۱۲	۲	مافى ھاتوچۇى ھەيە لەسەر پارچەى ۲۲۱
۱۲۷/سەردەشت	ملوكة للدولة	مجيد محمد سعيد مصطفى	كشتوكالى دېمەكار	-	۰۷	۲	مافى ھاتوچۇى ھەيە لەسەر پارچەى ۲۲۱
۱۲۸/سەردەشت	ملوكة للدولة	رمضان محمد امين محمد صالح	كشتوكالى دېمەكار	-	۱۱	۲	مافى ھاتوچۇى ھەيە لەسەر پارچەى ۲۲۱
۱۲۹/سەردەشت	ملوكة للدولة	صابر محمد رضا على	كشتوكالى دېمەكار	-	۱۵	۳	نېەتى
۱۳۰/پىشت قولە بەلالان	ملوكة للدولة	على عمود محمد امين ومعتصم احمد محمد امين /بەيەكسانى	كشتوكالى دېمەكار	-	-	۴	مافى ھاتوچۇى ھەيە لەسەر پارچەى ۲۲۳
۱۳۱/بەرۇزۇ	ملوكة للدولة	محمد رحيم قادر	كشتوكالى دېمەكار	-	۰۱	۹	مافى ھاتوچۇى ھەيە لەسەر پارچەى ۲۲۳
۱۳۲/زەوى كويفا احمد	ملوكة للدولة	على عمود محمد امين ومعتصم احمد محمد امين/بەيەكسانى	كشتوكالى دېمەكار	-	۱۵	۱۰	مافى ھاتوچۇى ھەيە لەسەر پارچەى ۲۲۳
۱۳۳/زەوى جەدى كويفا احمد	ملوكة للدولة	بەشئەوى ۸۰ پىشك/۱۰ پىشك بۇ رەنا رشيد احمد و ۵ پىشك بۇ ھەرىك لە ھەلەكەت و سەردارو رىبوارو مېتتارو مېتتارو ھەوار/مىنالانى جىمىل غريب معروف و ۸ پىشك بۇ جەمە كريم احمد و ۴ پىشك بۇ ھەرىك لە سەردارو سېست و سەنگەرو ناسك و نەوېش و نىيان و بەيان و رىزان/مىنالانى اسماعيل غريب معروف	كشتوكالى دېمەكار	-	۰۹	۵	مافى ھاتوچۇى ھەيە لەسەر پارچەى ۲۲۳
۱۳۴/زەوى جەمە ھۆمەر	ملوكة للدولة	مولود محمد رشيد عمود و ابوبكر احمد رشيد عمود/بەيەكسانى	كشتوكالى دېمەكار	-	۰۲	۲	نېەتى
۱۳۵/قولى پەجە	ملوكة للدولة	وہزارەتى ئەوقاف	كشتوكالى دېمەكار	-	۲۲	۴	نېەتى
۱۳۶/زەوى لای مالان	ملوكة للدولة	مجيد محمد سعيد مصطفى	كشتوكالى دېمەكار	-	۱۵	۱	نېەتى

۱۳۷/گلینجانہ	ملوكة للدولة	علی محمود محمد امین ومعتصم احمد محمد امین وپروین عبدال معروف/ابدیہ کسانى	کشتوکالی دیمہ کار	-	۱۴	۶	نیہتی
۱۳۸/زہوی هیاس	ملوكة للدولة	عارف علی حسین	کشتوکالی دیمہ کار	-	۱۸	۸	مافی ہاتوچوی ہدیہ لہسہ پارچہ ۲۲۳
۱۳۹/زہوی هیاس	ملوكة للدولة	احمد رسول محمد وعطیہ رشید محمود/ابدیہ کسانى	کشتوکالی دیمہ کار	-	۱۳	۵	مافی ہاتوچوی ہدیہ لہسہ پارچہ ۲۲۳
۱۴۰/زہوی محمودہ سور	ملوكة للدولة	نریمان احمد سعید خوارحم	کشتوکالی دیمہ کار	-	۰۴	۸	نیہتی
۱۴۱/الی قہ	ملوكة للدولة	طاہر عبداللہ قادر	کشتوکالی دیمہ کار	-	۰۲	۷	مافی ہاتوچوی ہدیہ لہسہ پارچہ ۲۲۳
۱۴۲/الی قہ	ملوكة للدولة	باقر عبدال معروف وکمال عبدال معروف/ابدیہ کسانى	کشتوکالی دیمہ کار	-	-	۴	مافی ہاتوچوی ہدیہ لہسہ پارچہ ۲۲۳
۱۴۳/الی قہ	ملوكة للدولة	أبویکر احمد رشید ومولود حمہ رشید محمود/ابدیہ کسانى	کشتوکالی دیمہ کار	-	۲۴	۸	رینگای تابیہتی ژمارہ ۲۷۸ ی پیندا دہرات بہ پانی ۳ م
۱۴۴/سولی	ملوكة للدولة	أبویکر احمد رشید ومولود حمہ رشید محمود/ابدیہ کسانى	کشتوکالی دیمہ کار	-	۱۰	۴	مافی ہاتوچوی ہدیہ لہسہ پارچہ ۲۲۳
۱۴۵/سولی	ملوكة للدولة	أبویکر احمد رشید ومولود حمہ رشید محمود/ابدیہ کسانى	باخی دیمہ کار	-	۱۷	۳	مافی ہاتوچوی ہدیہ لہسہ پارچہ ۱۴۷ و ۲۲۳
۱۴۶/میزگہ باریک	ملوكة للدولة	کمال مصطفی سعید	باخی دیمہ کار	-	۰۵	۳	مافی ہاتوچوی ہدیہ لہسہ پارچہ ۲۴۴
۱۴۷/سولی	ملوكة للدولة	أبویکر احمد رشید ومولود حمہ رشید محمود/ابدیہ کسانى	باخی دیمہ کار	-	۲۳	۳	مافی ہاتوچوی ہدیہ لہسہ پارچہ ۲۲۳ و مافی ہاتوچوی پارچہ ۱۴۵ ای لہسہ
۱۴۸/سولی	ملوكة للدولة	أبویکر احمد رشید ومولود حمہ رشید محمود/ابدیہ کسانى	باخی دیمہ کار	-	۰۳	۵	نیہتی
۱۴۹/سولی	ملوكة للدولة	أبویکر احمد رشید ومولود حمہ رشید محمود/ابدیہ کسانى	باخی دیمہ کار	-	۰۲	۳	نیہتی
۱۵۰/سولی	ملوكة للدولة	مجید حمہ سعید مصطفی	باخی دیمہ کار	-	۰۵	۷	مافی ہاتوچوی ہدیہ لہسہ پارچہ ۲۲۳
۱۵۱/شیخ یاسین	ملك صرف	بہشتیہوی ۸۰ پشک / ۱۰ پشک بڑ رعنا رشید احمد و ۱۴ پشک بڑ ہدیہ لہ (ہلکوت وسرداروریبوارومتیاری و ۷ پشک بڑ ہدیہ لہ متیرہ و ہوارمنالائی جمیل غریب معروف)	کارنیز ۴ بیہ ہدیہ	۲۵	۶	-	مافی ناوخراندنہوی پارچہ ۲۴۱ ای لہسہ
۱۵۲/سولی	ملوكة للدولة	حسن حسین درویش حمہ امین	کشتوکالی دیمہ کار	-	۰۲	۷	مافی ہاتوچوی ہدیہ لہسہ پارچہ ۲۲۳
۱۵۳/اسردزلوان	ملوكة للدولة	عمود عثمان حمہ معروف	کشتوکالی دیمہ کار	-	-	۱۰	متروکہ ۹۶ ی پیندا دہرات بہ پانی ۸ م
۱۵۴/خدرمانہ سوتار	ملوكة للدولة	رفیق حمہ نوری حمہ رشید	باخی دیمہ کار	-	۰۹	۱۱	مافی ہاتوچوی پارچہ ۱۵۵ ای لہسہ
۱۵۵/باخی سولی	امدیة صرفة	وہزارہتی دارایی وثابوری	باخی دیمہ کار	-	۲۳	۷	مافی ہاتوچوی ہدیہ لہسہ پارچہ ۱۵۴
۱۵۶/پیتچپنچاوی	ملوكة للدولة	حسن حسین درویش حمہ امین	باخی دیمہ کار	-	۱۸	۲	نیہتی
۱۵۷/اسردزلوان	ملوكة للدولة	طالب محمود قادر	باخی دیمہ کار	-	۱۰	۲	نیہتی
۱۵۸/اسردزلوان	ملوكة للدولة	طالب محمود قادر	باخی دیمہ کار	-	۰۱	۷	نیہتی
۱۵۹/اسردزلوان	ملوكة للدولة	بہشتیہوی ۸۰ پشک / ۱۰ پشک بڑ رعنا رشید احمد و ۵ پشک بڑ ہدیہ لہ (ہلکوت وسرداروریبوارومتیاری و ہوارمنالائی جمیل غریب معروف) و ۸ پشک بڑ حمہ کریم احمد و ۴ پشک بڑ ہدیہ لہ (سرورسریست وسہنگہروناسک ونویہش و نیان و بیان وریزان منالائی اسماعیل غریب)	کشتوکالی دیمہ کار	-	۱۷	۵	نیہتی
۱۶۰/اسردزلوان	ملوكة للدولة	أفتاو رشید سعید	کشتوکالی دیمہ کار	-	۲۰	۶	نیہتی
۱۶۱/قالورای	ملوكة للدولة	أسماعیل عباس علی محمود	کشتوکالی دیمہ کار	-	۱۵	۵	نیہتی
۱۶۲/اسردزلوان	ملوكة للدولة	أسماعیل عباس علی محمود	کشتوکالی دیمہ کار	-	۰۳	۳	مافی ہاتوچوی ہدیہ لہسہ پارچہ ۲۸۴

۱۶۳/سارى	امديه صرفه	وهزارهتى دارايى وئابوورى	بمده لائى	-	۲۴	۴	نيهتى
۱۶۴/زهى سارى	ملوكة للدولة	مصطفى رحيم حمه شريف	باخى ديمه كار	-	-	۴	مافى هاتوچۆى هديه له سمر پارچهى ۱۶۷
۱۶۵/زهى سارى	ملوكة للدولة	بكر احمد حمه مارف	باخى ديمه كار	-	۰۵	۱۱	نيهتى
۱۶۶/باخى سارى	ملوكة للدولة	حمه صالح محمد مارف	باخى ديمه كار	-	۱۱	۲	نيهتى
۱۶۷/سارى	امديه صرفه	وهزارهتى دارايى وئابوورى	بمده لائى	-	۰۹	۱	مافى هاتوچۆى پارچهى ۱۶۴ ى له سمره
۱۶۸/سى كوله	ملوكة للدولة	قادر حمه شريف عبدالرحمن	كشتوكالى ديمه كار	-	۰۴	۴	مافى هاتوچۆى هديه له سمر پارچهى ۲۲۳
۱۶۹/سى كوله	ملوكة للدولة	أبي بكر مارف نادر واكرم مارف نادر/بديه كسانى	كشتوكالى ديمه كار	-	۱۸	۶	مافى هاتوچۆى هديه له سمر پارچهى ۲۲۳
۱۷۰/سى كوله	ملوكة للدولة	حمه شريف عبدالرحمن	كشتوكالى ديمه كار	-	۰۵	۸	مافى هاتوچۆى هديه له سمر پارچهى ۲۲۳
۱۷۱/زهى قازى پديتار	ملوكة للدولة	جلال سعيد خوا رحم	كشتوكالى ديمه كار	-	۱۳	۱	نيهتى
۱۷۲/لاسوره	ملوكة للدولة	لطيف رشيد محمد وعمود عثمان كريم وعارف على حسين/بديه كسانى	كشتوكالى ديمه كار	-	۱۷	۳	مافى هاتوچۆى هديه له سمر پارچهى ۲۲۳ وه مافى هاتوچۆى پارچهى ۲۵۸ ى له سمره
۱۷۳/زهى قاله خانى	ملوكة للدولة	كريم احمد محمد امين ومحمد عمود محمد امين/بديه كسانى	كشتوكالى ديمه كار	-	۰۱	۷	مافى هاتوچۆى هديه له سمر پارچهى ۲۲۳
۱۷۴/زهى ترشه كان	ملوكة للدولة	احمد حمه امين توفيق وناوات محمد صالح محمد وجلال شريف كاكه برا ورووف صابر رحيم صالح/بديه كسانى	باخى ديمه كار	-	۰۸	۴	مافى هاتوچۆى هديه له سمر پارچهى ۲۲۳
۱۷۵/باخى كانى جامى	ملوكة للدولة	محمد سعيد خوا رحم	باخى ديمه كار	-	۰۵	۷	مافى هاتوچۆى هديه له سمر پارچهى ۲۲۳
۱۷۶/بهرابى كانى جامى	ملوكة للدولة	بريتيه له ۸۰ پشك دابهش كراوه ۱۰ پشك بۆ رعنا رشيد احمد و ۵ پشك بۆ هديرهك له (ههلكهوت وسردار ورويوار وختيار و منيره وههوان) منالائى جميل غريب معروف وه ۸ پشك بۆ رحه كريم احمد و ۴ پشك بۆ هديرهك له (سروروسريست وسدنگهروناسك ونهويهش ونيان ونيان وريزان منالائى اسماعيل غريب)	كشتوكالى ديمه كار	-	۱۴	۶	مافى هاتوچۆى هديه له سمر پارچهى ۲۲۳ وه مافى هاتوچۆى پارچهى ۱۷۷ ى له سمره
۱۷۷/كاريزى جامى	ملك صرف	به شيوه ۸۰ پشك / ۱۰ پشك بۆ رعنا رشيد احمد و ۱۴ پشك بۆ هديرهك له (ههلكهوت وسردار ورويوار وختيار و ۷ پشك بۆ هديرهك له منيره وههوان منالائى جميل غريب)	كاريز ۳ بوى هديه	-	۰۱	۱	مافى هاتوچۆى هديه له سمر پارچهى ۱۷۶ و ۲۲۳
۱۷۸/زهى كانى جامى	ملوكة للدولة	مولود حمه رشيد محمود	باخى ديمه كار	-	۰۱	۲	مافى هاتوچۆى هديه له سمر پارچهى ۲۲۳
۱۷۹/زهى كانى جامى	ملوكة للدولة	معتصم احمد محمد امين وعلى محمود محمد امين/بديه كسانى	كشتوكالى ديمه كار	-	۲۱	۵	مافى هاتوچۆى هديه له سمر پارچهى ۲۲۳ وه مافى هاتوچۆى پارچهى ۱۸۰ ى له سمره
۱۸۰/زهى كانى جامى	ملوكة للدولة	حمه صابر كريم حمه صالح	كشتوكالى ديمه كار	-	۲۲	۳	مافى هاتوچۆى هديه له سمر پارچهى ۱۷۹ و ۲۲۳
۱۸۱/زهى كانى جامى	ملوكة للدولة	بريتيه له ۸۰ پشك دابهش كراوه ۱۰ پشك بۆ رعنا رشيد احمد و ۵ پشك بۆ هديرهك له (ههلكهوت وسردار ورويوار وختيار و منيره وههوان) منالائى جميل غريب معروف وه ۸ پشك بۆ رحه كريم احمد و ۴ پشك بۆ هديرهك له (سروروسريست وسدنگهروناسك ونهويهش ونيان ونيان وريزان منالائى اسماعيل غريب معروف)	كشتوكالى ديمه كار	-	۲۰	۸	مافى هاتوچۆى هديه له سمر پارچهى ۲۲۳
۱۸۲/زهى پشت گويزان	ملوكة للدولة	وهزارهتى تمواقف	باخى ديمه كار	-	-	۲	مافى هاتوچۆى هديه له سمر پارچهى ۲۶۳ و ۲۲۳
۱۸۳/پشت گويزان	ملوكة للدولة	احمد عبدالرحمن رحيم	باخى ديمه كار	-	۲۰	۱	مافى هاتوچۆى هديه له سمر پارچهى ۱۸۵ و ۲۲۳

۱۸۴/رهزي پشت گويان	ملوڪه للولۃ	عمر رحيم قادر محمد	باخي ديمهڪار	-	۰۷	۳	مافي هاتوچڙي هديه لهسڙ پارچهي ۲۲۳
۱۸۵/رهزي بهرامبهر دي	ملوڪه للولۃ	احمد عبدالرحمن رحيم	باخي ديمهڪار	-	۲۰	۳	مافي هاتوچڙي هديه لهسڙ پارچهي ۲۲۳ وهمافي هاتوچڙي پارچهي ۱۸۳ ي لهسڙه
۱۸۶/زهوي بهرامبهر دي	ملوڪه للولۃ	وهزارهتي ثواقف	كشتوكالي ديمهڪار	-	۲۳	۳	مافي هاتوچڙي هديه لهسڙ پارچهي ۲۲۳
۱۸۷/زهوي بهرامبهر دي	ملوڪه للولۃ	ثاوات محمد صالح محمد	كشتوكالي ديمهڪار	-	۲۰	۴	مافي هاتوچڙي هديه لهسڙ پارچهي ۲۲۳
۱۸۸/زهوي بهرامبهر دي	ملوڪه للولۃ	عثمان عبدالول معروف وجمال عبدالول معروف /بهديهكساني	كشتوكالي ديمهڪار	-	۱۴	۲	مافي هاتوچڙي هديه لهسڙ پارچهي ۱۹۲ و۲۲۳
۱۸۹/رهزي بهرامبهر دي	ملوڪه للولۃ	جلال سعيد خوا رحم وافتاوشيد سعيد/بهديهكساني	باخي ديمهڪار	-	۱۸	۶	مافي هاتوچڙي هديه لهسڙ پارچهي ۲۲۳
۱۹۰/رهزي بهرامبهر دي	ملوڪه للولۃ	علي محمود محمد امين ومعتصم احمد محمد امين/بهديهكساني	باخي ديمهڪار	-	۰۴	۴	مافي هاتوچڙي هديه لهسڙ پارچهي ۱۹۱ و۱۹۲ و۲۲۳
۱۹۱/رهزي بهرامبهر دي	ملوڪه للولۃ	عبدالله حمه امين حمه صالح	باخي ديمهڪار	-	۰۴	۴	مافي هاتوچڙي هديه لهسڙ پارچهي ۱۹۲ و۲۲۳ وه مافي هاتوچڙي پارچهي ۱۹۰ ي لهسڙه
۱۹۲/رهزي بهرامبهر دي	ملوڪه للولۃ	جبار حمه امين حمه صالح وجمال حمه امين حمه صالح/بهديهكساني	باخي ديمهڪار	-	۰۴	۱۰	مافي هاتوچڙي هديه لهسڙ پارچهي ۲۲۳ وهمافي هاتوچڙي پارچهي ۱۸۸ و۱۹۰ و۱۹۱ لهسڙه
۱۹۳/شخص ملا مصطفي	اميدية صرفه	وهزارهتي دارايي وثابووري	قهبرستان	-	۲۰	۲	نيهتي
۱۹۴/بهرامبهر دي	اميدية صرفه	وهزارهتي دارايي وثابووري	بهرهلائي	-	۱۹	۱	مافي هاتوچڙي هديه لهسڙ پارچهي ۱۹۵ و۲۲۳
۱۹۵/بهرامبهر دي	ملوڪه للولۃ	ابوبڪر احمد رشيد محمود ومولود حمه رشيد محمود/بهديهكساني	كشتوكالي ديمهڪار	-	۱۰	۶	مافي هاتوچڙي هديه لهسڙ پارچهي ۲۲۳ وهمافي هاتوچڙي پارچهي ۱۹۴ اي لهسڙه
۱۹۶/پشت رهزان	ملوڪه للولۃ	ابوبڪر عبدالله قادر	باخي ديمهڪار	-	۰۹	۵	نيهتي
۱۹۷/پشت رزان	ملوڪه للولۃ	نوزاد توفيق حمه امين	كشتوكالي ديمهڪار	-	۱۶	۴	نيهتي
۱۹۸/دول كيلان	ملوڪه للولۃ	پروين عبدالول معروف وكمال عبدالول معروف وياقرعبدالول معروف /بهديهكساني	كشتوكالي ديمهڪار	-	-	۱۰	نيهتي
۱۹۹/كونه گورك	ملوڪه للولۃ	سردار حسين محمد صالح وروؤف صابر رحيم صالح واجد حمه امين توفيق صالح وجزا احمد كاكه برا كريم صالح /بهديهكساني	باخي ديمهڪار	-	۱۹	۱	مافي هاتوچڙي هديه لهسڙ پارچهي ۲۲۳
۲۰۰/دولي كيلان	ملوڪه للولۃ	ظاهر محمود محمد امين ومختيار جميل غريب ومعتصم احمد محمد امين/بهديهكساني	كشتوكالي ديمهڪار	-	۱۹	۳	مافي هاتوچڙي هديه لهسڙ پارچهي ۲۲۳
۲۰۱/دولي كيلان	ملوڪه للولۃ	ابوبڪر احمد رشيد محمود ومولود حمه رشيد محمود/بهديهكساني	كشتوكالي ديمهڪار	-	۱۰	۴	مافي هاتوچڙي هديه لهسڙ پارچهي ۲۲۳
۲۰۲/ههنگهڙال	ملوڪه للولۃ	هيمن اكرم احمد صوفي	باخي ديمهڪار	-	۰۶	۱۹	مافي هاتوچڙي هديه لهسڙ پارچهي ۲۲۳
۲۰۳/زهزي گهوره	ملوڪه للولۃ	ابوبڪر عبدالله قادر	باخي ديمهڪار	-	۱۲	۹	مافي هاتوچڙي هديه لهسڙ پارچهي ۲۲۳
۲۰۴/ميروو لاي	ملوڪه للولۃ	ظاهر فرج رحيم احمد	كشتوكالي ديمهڪار	-	۱۵	۳	مافي هاتوچڙي هديه لهسڙ پارچهي ۲۲۳
۲۰۵/زهزي ميروولاوي	ملوڪه للولۃ	ظاهر فرج رحيم احمد	باخي ديمهڪار	-	۰۱	۱	مافي هاتوچڙي هديه لهسڙ پارچهي ۲۲۳
۲۰۶/باخي بن دهرهناوي	ملوڪه للولۃ	حسن عبدالرحمن رحيم	باخي ديمهڪار	-	۰۴	۴	مافي هاتوچڙي هديه لهسڙ پارچهي ۲۲۳
۲۰۷/انسئ شخصي	ملوڪه للولۃ	سهرڪموت جمال علي	كشتوكالي ديمهڪار	-	۰۵	۳	نيهتي
۲۰۸/زهوي سئ كوله	ملوڪه للولۃ	علي محمود محمد امين ومعتصم احمد محمد امين/بهديهكساني	كشتوكالي ديمهڪار	-	۱۵	۴	متروڪي ژماره ۷۹ پيڏا دهروات بهپاني ۸ م
۲۰۹/زهوي سمر پير محمد	ملوڪه للولۃ	شوكت مصطفي سعيد	كشتوكالي ديمهڪار	-	۰۸	۶	نيهتي
۲۱۰/ههنگهڙال	ملوڪه للولۃ	حمه صابر كريم حمه صالح	باخي ديمهڪار	-	۰۲	۲	مافي هاتوچڙي هديه لهسڙ پارچهي ۲۲۳
۲۱۱/ههنگهڙال	ملوڪه للولۃ	سردار حسين محمد صالح	كشتوكالي ديمهڪار	-	۱۵	۵	مافي هاتوچڙي هديه لهسڙ پارچهي ۲۲۳

۲۲۲/ھدنګهڙاڻ	ملوڪة للولتہ	أبو بكر عبد الله قادر وحسن عبدالرحمن رحيم وحمه صابر كريم حمه صالح/بديہ كسانى	باخى ديمهكار	-	۱۰	۲	مافى ھاتوچڙى ھديه لھسھر پارچھى ۲۲۳
۲۲۳/ھدنګهڙاڻ	ملوڪة للولتہ	سردار حسين محمد صالح	كشتوكالى ديمهكار	-	۰۹	۳	مافى ھاتوچڙى ھديه لھسھر پارچھى ۲۲۳
۲۲۴/كاله كوت	ملوڪة للولتہ	عمود عثمان كريم مارف	باخى ديمهكار	-	۲۱	۳	متروكھى (۷۹) ى پيندا دھرواٽ بھ پاني ۸ م نيھتى
۲۲۵/كاله كوت	ملوڪة للولتہ	أزاد سوره محمد	كشتوكالى ديمهكار	-	۱۸	۶	نيھتى
۲۲۶/كاله كوت	ملوڪة للولتہ	أزاد سوره محمد	كشتوكالى ديمهكار	-	۰۱	۲	مافى ھاتوچڙى ھديه لھسھر پارچھى ۲۲۳
۲۲۷/ئاويہ ھار	ملوڪة للولتہ	عمود عثمان كريم مارف	كشتوكالى ديمهكار	-	۰۲	۳	مافى ھاتوچڙى ھديه لھسھر پارچھى ۲۲۳ ۽ ھمافى ھاتوچڙى پارچھى ۲۲۶ لھسھرہ
۲۲۸/قبرستانى پير محمد	أميدية صرفه	وہزارهتى دارايى وثابوورى	قبرستان	-	-	۱۴	متروكھى ژماره (۹۶) ى پيا دھرواٽ بھ پاني ۸ م نيھتى
۲۲۹/رھزى قهلاڳھ	ملوڪة للولتہ	طبيب وناجيہ ورووناك وثالا/امنالائى عبدالول معروف/بديہ كسانى	باخى ديمهكار	-	-	۶	نيھتى
۲۲۰/بھردھ لائى ليڙھ سور	أميدية صرفه	وہزارهتى دارايى وثابوورى	بھردھ لائى	-	-	۴	مافى ھاتوچڙى پارچھى ۱۲۱ ۽ ۱۲۲ ى لھسھرہ
۲۲۱/گوندى شوڪى	أميدية صرفه	وہزارهتى دارايى وثابوورى	خانوہ ڪانى گوندى شوڪى	-	-	۴	مافى ھاتوچڙى پارچھه ڪانى ۱۲۶ ۽ ۱۲۷ ۽ ۱۲۸ ى لھسھرہ
۲۲۲/قبرستانى نھسى شخصى	أميدية صرفه	وہزارهتى دارايى وثابوورى	قبرستان	-	-	۸	نيھتى
۲۲۳/ھالھ شين و قلاو ھلاسلا م	أميدية صرفه	وہزارهتى دارايى وثابوورى	بھردھ لائى ودارستان ولھوڊرگا	-	۲۱	۳۱۱۳	مافى ھاتوچڙى پارچھى (۱، ۲، ۴، ۱۰، ۱۱، ۱۳، ۱۵، ۱۸، ۲۲ تا ۲۸، ۲۹، ۳۱، ۳۳، ۳۴، ۳۵، ۴۲، ۵۰، ۵۹ تا ۶۶، ۶۷، ۶۸، ۶۹، ۷۰، ۷۲ تا ۸۰، ۸۸، ۹۳، ۹۴، ۱۰۲، ۱۰۴، ۱۰۸ تا ۱۱۹، ۱۲۰، ۱۳۰، ۱۳۳ تا ۱۳۸، ۱۳۹، ۱۴۱، ۱۴۲، ۱۴۴، ۱۴۵، ۱۴۷، ۱۵۰، ۱۵۲، ۱۶۸، ۱۷۰، ۱۷۲، ۱۷۶ تا ۱۷۸، ۱۹۲، ۱۹۴، ۱۹۵، ۱۹۹، ۲۰۶ تا ۲۱۰، ۲۱۳ تا ۲۱۶، ۲۱۷، ۲۲۵، ۲۲۶، ۲۲۸، ۲۲۹، ۲۳۰، ۲۳۳، ۲۳۴، ۲۴۰، ۲۴۶، ۲۵۷، ۲۵۹ تا ۲۶۳، ۲۶۷، ۲۶۸، ۲۶۹، ۲۷۳، ۲۷۶، ۲۸۰، ۲۸۲، ۲۸۵، ۲۸۷، ۲۸۹، ۲۹۰، ۲۹۱، ۲۹۳، ۲۹۵ تا ۲۹۸، ۲۹۹، ۳۰۵، ۳۰۹، ۳۱۲ تا ۳۱۲، ۳۲۲، ۳۲۴، ۳۳۶ تا ۳۳۶ م متروكھى ۲۷۸ ۽ ۲۷۹ پيندا دھرواٽ بھ پاني ۳ م ھدروھا متروكھى ۴۳ ۽ ۴۵ ى پيندا دھرواٽ بھ پاني ۱۰ م ھدروھا متروكھى ۷۹ ۽ ۹۶ ۽ ۹۸ ى پيندا دھرواٽ بھ پاني ۸ م نيھتى
۲۲۴/پير محمد	ملوڪة للولتہ	مجيد حمه سعيد مصطفى	كشتوكالى ديمهكار	۲۵	۱۰	-	نيھتى
۲۲۵/بھرامبھر پير محمد	ملوڪة للولتہ	نوزاد توفيق حمه امين	كشتوكالى ديمهكار	۵۰	۱۸	۱	مافى ھاتوچڙى ھديه لھسھر پارچھى ۲۲۳
۲۲۶/بھرامبھر پير محمد	ملوڪة للولتہ	عمود عثمان كريم	كشتوكالى ديمهكار	۲۵	۱۴	-	مافى ھاتوچڙى ھديه لھسھر پارچھى ۲۱۷ ۽ ۲۲۳ نيھتى
۲۲۷/پير محمد	ملوڪة للولتہ	رسول حمه امين حمه	كشتوكالى ديمهكار	۷۵	۱۰	-	نيھتى
۲۲۸/بھرامبھر پير محمد	ملوڪة للولتہ	عارف على حسين ونقيه على حسين/بديہ كسانى	كشتوكالى ديمهكار	-	۱۵	-	مافى ھاتوچڙى ھديه لھسھر پارچھى ۲۲۳
۲۲۹/ابن تووہ ڪان	ملوڪة للولتہ	قادر حمه شريف عبدالرحمن	كشتوكالى ديمهكار	۲۵	۱۱	-	مافى ھاتوچڙى ھديه لھسھر پارچھى ۲۲۳
۲۳۰/بھرامبھر پير محمد	ملوڪة للولتہ	نصرالدين صالح حمه محمد	كشتوكالى ديمهكار	۵۰	۱۲	-	مافى ھاتوچڙى ھديه لھسھر پارچھى ۲۲۳ ۽ ۲۲۳ نيھتى
۲۳۱/پير محمد-بھردھ ڳوڙھ	ملوڪة للولتہ	رسول حمه امين حمه	كشتوكالى ديمهكار	-	-	۱	نيھتى

مافی هاتوچوی هدیة لهسەر پارچهی ۲۳۵ وه مافی ناوخواردنه وهی هدیة لهسەر ۳۱۰ چه می شوکځ وه مافی ریزه وهی ناودتیری هدیة (جبری) لهسەر پارچه کانی (۲۴۳ و ۲۳۸ و ۲۳۶ و ۲۹۲ و ۲۳۵)	-	۲	-	باخی چنار-بهرارو	عمود عثمان کریم	ملوکه للدولة	۲۳۲/چناری لای ناش
مافی هاتوچوی هدیة لهسەر پارچهی ۲۲۳ وه مافی هاتوچوی پارچهی ۲۳۰ ی لهسهره	-	۲۳	-	کشتوکالی دیمه کار	شوکت مصطفی سعید	ملوکه للدولة	۲۳۳/لای ناش
مافی هاتوچوی هدیة لهسەر پارچهی ۲۲۳	۲	-	-	باخی دیمه کار	صابر حمه رضا علی	ملوکه للدولة	۲۳۴/کانی پهریان
مافی هاتوچو و ریزه وهی ناودتیری پارچهی ۲۳۲ ی لهسهره وه مافی ناوخواردنه وهی هدیة لهسەر پارچهی ۳۱۰ ی چه می شوکی وه مافی ریزه وهی ناودتیری هدیة لهسەر پارچهی (۲۴۳ و ۲۳۸ و ۲۳۶ و ۲۹۲ و ۲۳۵) مافی ریزه وهی ناودتیری پارچهی (۲۳۲) ی لهسهره	-	۱۱	-	باخی بهراو	نصرالدین صالح حمه محمد	ملوکه للدولة	۲۳۵/بهرکانی احمد له له
مافی هاتوچوی پارچهی ۲۳۷ ی لهسهره وه مافی ناوخواردنه وهی هدیة لهسەر پارچهی ۳۱۰ چه می شوکځ وه مافی ریزه وهی ناودتیری هدیة لهسەر پارچهی ۲۳۸ و ۲۴۳ وه مافی ریزه وهی ناودتیری پارچهی ۲۳۵ و ۲۳۷ و ۲۹۲ ی لهسهره	۱	۰۳	-	باخی بهراو	محمد و طاهر و علی منالائی محمود محمد امین/بهدیه کسان	ملوکه للدولة	۲۳۶/بهرجاده
مافی هاتوچوی هدیة لهسەر پارچهی ۲۳۶ وه مافی ناوخواردنه وهی هدیة لهسەر پارچهی ۳۱۰ چه می شوکځ وه مافی ریزه وهی ناودتیری هدیة لهسهره	۱	۱۵	-	باخی بهراو	محمد و طاهر و علی منالائی محمود محمد امین/بهدیه کسان	ملوکه للدولة	۲۳۷/بهراروی ناغای
مافی ناوخواردنه وهی هدیة لهسەر پارچهی ۳۱۰ ی چه می شوکځ وه مافی ریزه وهی ناودتیری هدیة لهسهره	-	۰۹	۷۵	باخی بهراو	بریتیه له ۸۰ پشک دابهش کراوه ۱۰ پشک بۆ رعنا رشید احمد و ۵ پشک بۆ هدریهک له (هه لکهوت و سردار و ریبوار و مختیار و منیر و ههوار) منالائی جمیل غریب وه ۸ پشک بۆ رحه کریم احمد و ۴ پشک بۆ هدریهک له (سرور و سربست و سهندگهروناسک و نهو بهش و نینان و بیان و ریزان منالائی اسماعیل غریب معروف)	ملوکه للدولة	۲۳۸/باخه که
مافی ناوخواردنه وهی هدیة لهسهره پارچهی ۳۱۰ چه می شوکځ وه مافی ریزه وهی ناودتیری هدیة لهسهره پارچه کانی (۲۳۶ و ۲۳۹ و ۲۳۷ و ۲۹۲ و ۲۳۵ و ۲۳۲) لهسهره	-	۱۱	-	باخی بهراو	معتصم احمد محمد امین	ملوکه للدولة	۲۳۹/بهرمالان
مافی هاتوچوی هدیة لهسهره پارچهی ۲۴۱ و ۲۲۳ وه مافی ناوخواردنه وهی هدیة لهسهره پارچهی ۳۱۰ چه می شوکځ وه مافی ریزه وهی ناودتیری هدیة لهسهره پارچهی ۲۴۲ و ۲۴۱	-	۱۹	-	باخی بهراو	معتصم احمد محمد امین	ملوکه للدولة	۲۴۰/شوین ته ماته کان
مافی هاتوچوی هدیة لهسهره ۲۴۲ وه مافی ناوخواردنه وهی هدیة لهسهره پارچهی ۱۵۱ وه مافی ریزه وهی ناودتیری وهاتوچوی پارچهی ۲۴۰ ی لهسهره	۱	۰۷	-	باخی بهراو	بریتیه له ۸۰ پشک دابهش کراوه ۱۰ پشک بۆ رعنا رشید احمد و ۵ پشک بۆ هدریهک له (هه لکهوت و سردار و ریبوار و مختیار و منیر و ههوار) منالائی جمیل غریب معروف وه ۸ پشک بۆ رحه کریم احمد و ۴ پشک بۆ هدریهک له (سرور و سربست و سهندگهروناسک و نهو بهش و نینان و بیان و ریزان منالائی اسماعیل غریب معروف)	ملوکه للدولة	۲۴۱/بهراروی شیخ یاسین

۳۱۰ پارچہى مافى ناوخوار دنهوى هديه لهسهر پارچہى ۳۱۰ چہمى شوکڻ وه مافى هاتوچوڻى پارچہى ۲۴۱ ي لهسهره وه ريڱاى ژماره (۷۹) ي پيا دهرات به پانى ۸ م وه مافى ريڙهوى ناوديري پارچہى ۲۴۰ ي لهسهره	-	۲۲	-	باخى چنارى بهراو	افتاو رشيد سعيد	ملوكة للدولة	۲۴۲/بهرامبهر مزگهوت
۳۱۰ پارچہى مافى ناوخوار دنهوى هديه له پارچہى ۳۱۰ چہمى شوکڻ وه مافى ريڙهوى ناوديري پارچہکانى ۲۳۸ و ۲۳۶ و ۲۳۷ و ۲۹۲ و ۲۳۵ و ۲۳۲ ي لهسهره	۱	۱۱	-	باخى بهراو	باقر عبدال معروف و کمال عبدال معروف/بديہ کسانى	ملوكة للدولة	۲۴۳/بهرمالان
۱۶۶ ي لهسهره مافى هاتوچوڻى پارچہى ۱۶۶ ي لهسهره نيتهى	۱	۱۹	-	کشتوکالى ديمه کار	کمال مصطفى سعيد	ملوكة للدولة	۲۴۴/ميترگه باريک
نيتهى	۳	۱۹	-	کشتوکالى ديمه کار	سلام مصطفى سعيد	ملوكة للدولة	۲۴۵/ميترگه باريک
۲۲۳ ي لهسهره مافى هاتوچوڻى هديه لهسهر پارچہى ۲۲۳ نيتهى	۶	۱۸	-	کشتوکالى ديمه کار	حمه رحيم قادر	ملوكة للدولة	۲۴۶/بهسته بهسته
نيتهى	۱	۱۸	-	باخى ديمه کار	أحمد عبدالرحمن رحيم وحسن عبدالرحمن رحيم /بديہ کسانى	ملوكة للدولة	۲۴۷/زهى حمه رهش
نيتهى	۲	۱۸	-	باخى ديمه کار	رؤوف صابر رحيم	ملوكة للدولة	۲۴۸/پشت خمرمان
نيتهى	-	۰۲	-	کشتوکالى ديمه کار	کمال عبدال معروف مصطفى و باقر عبدال معروف مصطفى /بديہ کسانى	ملوكة للدولة	۲۴۹/زهوى حمه تابش
۲۵۵ ي لهسهره مافى هاتوچوڻى هديه لهسهر پارچہى ۲۵۵ و مافى ناوخوار دنهوى هديه له پارچہى ۳۱۰ چہمى شوکڻ وه مافى ريڙهوى ناوديري هديه لهسهر پارچہکانى (۲۶۶ و ۲۵۴ و ۲۵۳ و ۲۵۲ و ۲۵۱ و ۲۵۵)	-	۱۲	-	کشتوکالى بهراو	نريمان أحمد سعيد و جلال سعيد خوارحم/بديہ کسانى	ملوكة للدولة	۲۵۰/بهرراوى عبدالله کتان
۲۵۵ ي لهسهره مافى هاتوچوڻى هديه لهسهر پارچہى ۲۵۵ و مافى ناوخوار دنهوى هديه له پارچہى ۳۱۰ چہمى شوکڻ وه مافى ريڙهوى ناوديري هديه لهسهر پارچہى ۲۵۲ و ۲۶۶ و ۲۵۴ و ۲۵۳ و ۲۵۵ و مافى ريڙهوى ناوديري پارچہى ۲۵۰ ي لهسهره	-	۱۰	-	کشتوکالى بهراو	ابوبکر عبدالله قادر و طاهر عبدالله قادر/بديہ کسانى	ملوكة للدولة	۲۵۱/بهرراوى سهرتووه کشمش
۲۵۵ ي لهسهره مافى هاتوچوڻى هديه لهسهر پارچہى ۲۵۵ و مافى ناوخوار دنهوى هديه له پارچہى ۳۱۰ چہمى شوکڻ وه مافى ريڙهوى ناوديري هديه لهسهر پارچہکانى (۲۶۶ و ۲۵۴ و ۲۵۳ و ۲۵۵) وه مافى ريڙهوى ناوديري پارچہى ۲۵۰ و ۲۵۱ ي لهسهره	-	۱۳	-	کشتوکالى بهراو	حمه صابر كريم حمه صالح	ملوكة للدولة	۲۵۲/بهرراوى سهررو
۲۵۵ ي لهسهره مافى هاتوچوڻى هديه لهسهر پارچہى ۲۵۵ و مافى ناوخوار دنهوى هديه له پارچہى ۳۱۰ چہمى شوکڻ وه مافى ريڙهوى ناوديري هديه لهسهر پارچہى ۲۵۴ و ۲۶۶ و ۲۵۵ و مافى ريڙهوى ناوديري پارچہى ۲۵۲ و ۲۵۱ ي لهسهره	-	۱۷	۵۰	باخى بهراو	جمال حمه امين حمه صالح و جلال حمه امين حمه صالح و رمضان حمه امين حمه صالح /بديہ کسانى	ملوكة للدولة	۲۵۳/بهرراوى سهررو
۲۵۵ ي لهسهره مافى هاتوچوڻى هديه لهسهر پارچہى ۲۵۵ و مافى ناوخوار دنهوى هديه له پارچہى ۳۱۰ چہمى شوکڻ وه مافى ريڙهوى ناوديري هديه لهسهر پارچہى ۲۶۶ و ۲۵۵ و مافى ريڙهوى ناوديري پارچہى ۲۵۳ و ۲۵۲ و ۲۵۱ ي لهسهره	-	۰۶	-	باخى بهراو	جلال سعيد خوا رحم	ملوكة للدولة	۲۵۴/بهرراوى سهررو

مافي ناوخواردنهوهي ههيه له پارچه ۳۱۰ چهسي شوکي وهمافي ريزهوي ناوديري ههيه لهسر پارچه ۲۶۶ وهمافي ريزهوي ناوديري وهاتوچي پارچه ۲۵۰ و ۲۵۱ و ۲۵۲ و ۲۵۳ و ۲۵۴ ي لهسره	۱	-	-	باخي بهراو	وهزارهتي نهوقاف	ملوکه للدولة	۲۵۵/ پشت باخچان
مافي ناوخواردنهوهي ههيه له پارچه ۳۱۰ چهسي شوکي وهمافي ريزهوي ناوديري پارچه ۲۶۶ ي لهسره	-	۱۷	-	باخي بهراو	ابوبکر احمد رشيد عمود ومولود حمه رشيد عمود /بهديه کساني	ملوکه للدولة	۲۵۶/ باخي کاني قهوان
مافي هاتوچي ههيه لهسر پارچه ۲۲۳ وهمافي ناوخواردنهوهي ههيه له پارچه ۳۱۰ چهسي شوکي وهمافي ريزهوي ناوديري پارچه کاني (۳۰۵ و ۲۵۸ و ۲۵۹ و ۲۶۰ و ۲۶۵ و ۲۶۶ و ۲۶۱ و ۲۶۲ ي لهسره	-	۰۵	-	کشتوکالي بهراو	فائق توفيق صالح واحمد حمه امين توفيق/بهديه کساني	ملوکه للدولة	۲۵۷/زهوي کاني قهوان
مافي هاتوچي ههيه لهپارچه ۱۷۲ و ۲۲۳ وهمافي ناوخواردنهوهي ههيه له پارچه ۳۱۰ چهسي شوکي وهمافي ريزهوي ناوديري ههيه له پارچه ۲۵۷ و ۳۰۵ ي لهسره	-	۱۲	-	باخي بهراو	جمال عبدال معروف ورووناك عبدال معروف/بهديه کساني	ملوکه للدولة	۲۵۸/باخه گهوره
مافي هاتوچي ههيه لهسر پارچه ۲۲۳ وهمافي ناوخواردنهوهي ههيه له پارچه ۳۱۰ چهسي شوکي وهمافي ريزهوي ناوديري ههيه لهسر پارچه ۲۶۰ و ۲۵۷ وهمافي ريزهوي ناوديري پارچه ۲۶۰ و ۲۶۵ و ۲۶۱ و ۲۶۲ و ۲۶۴ ي لهسره	-	۰۵	-	کشتوکالي بهراو	مولود حمه رشيد عمود و ابوبکر احمد رشيد عمود /بهديه کساني	ملوکه للدولة	۲۵۹/گويزه هومر
مافي هاتوچو ناوخواردنهوهي ههيه لهسر پارچه ۳۱۰ چهسي شوکي وهمافي ريزهوي ناوديري ههيه لهسر پارچه ۲۵۷ و ۳۰۵ وهمافي هاتوچي پارچه ۲۶۵ ي لهسره وهمافي ريزهوي ناوديري پارچه ۲۶۱ و ۲۶۲ ي لهسره	-	۱۵	-	کشتوکالي بهراو	حمه صابر کريم حمه صالح	ملوکه للدولة	۲۶۰/گويزه هومر
مافي هاتوچو ناوخواردنهوهي ههيه لهسر پارچه ۳۱۰ چهسي شوکي وهمافي ريزهوي ناوديري ههيه لهسر پارچه ۲۵۷ و ۳۰۵ وهمافي ريزهوي ناوديري ههيه لهسر پارچه ۲۶۰ و ۲۶۱ و ۲۶۲ ي لهسره	-	۷	۷۵	کشتوکالي بهراو	حمه رحيم قادر	ملوکه للدولة	۲۶۱/ابن گويزان
مافي هاتوچو ناوخواردنهوهي ههيه له پارچه ۳۱۰ چهسي شوکي وهمافي ريزهوي ناوديري ههيه لهسر پارچه (۲۶۱ و ۲۶۰ و ۲۵۹ و ۳۰۵ و ۲۶۰ و ۲۵۷) لهسره	-	۰۵	-	کشتوکالي بهراو	ظاهر فرج رحيم	ملوکه للدولة	۲۶۲/ابن گويزان
مافي هاتوچي ههيه لهسر پارچه ۲۲۳ وهمافي هاتوچي پارچه ۱۸۲ ي لهسره	۳	۲۰	-	باخي ديمکار	محي الدين عبدالرحمن رحيم	ملوکه للدولة	۲۶۳/رهزي بهرامبهر دي
مافي هاتوچو ناوخواردنهوهي ههيه لهسر پارچه ۳۱۰ چهسي شوکي وهمافي ريزهوي ناوديري ههيه لهسر پارچه ۲۵۷ و ۳۰۵ و ۲۵۹ و ۲۶۵ ي لهسره	-	۰۷	-	کشتوکالي بهراو	عظيه رشيد عمود واحمد رسول عمود/بهديه کساني	ملوکه للدولة	۲۶۴/ابن گويزان

۲۶۵/ابن گويزان	ملوكة للدولة	عثمان عبدال معروف مصطفیٰ وجمال عبدال معروف مصطفیٰ/بديہ کسانى	کشتوکالى بديرو	۷۵	۱۰	-	مافی ہاتوچوڑی ہدیہ لہسدر پارچہى ۳۱۰ و ۲۶۰ و مافى ناوخواردنہوى ہدیہ لہ پارچہى ۳۱۰ چہمى شوکى و مافى ريزہوى ناوديزى ہدیہ لہسدر پارچہى ۲۵۹ و ۳۰۵ و ۲۵۷ و مافى ريزہوى ناوديزى پارچہى ۲۶۴ ی لہسدرہ
۲۶۶/زہوى پشت باخچان	ملوكة للدولة	کریم احمد عمد امين وعلی عمود عمد امين/بديہ کسانى	کشتوکالى بديرو	۵۰	۰۲	-	مافی ناوخواردنہوى و ہاتوچوڑی ہدیہ لہ پارچہى ۳۱۰ چہمى شوکى و مافى ريزہوى ناوديزى ہدیہ لہ پارچہى ۲۵۶ و مافى ريزہوى ناوديزى پارچہى ۲۵۴ و ۲۵۳ و ۲۵۲ و ۲۵۱ و ۲۵۰ و ۲۵۵ ی لہسدرہ
۲۶۷/کانى جامى	ملوكة للدولة	وہزارهتى شوقاف	کشتوکالى ديمہ کار	-	۱۱	۲	مافی ہاتوچوڑی ہدیہ لہسدر پارچہى ۲۲۳ و مافى ہاتوچوڑی پارچہى ۳۰۷ ی لہسدرہ
۲۶۸/تويستان	ملوكة للدولة	مجيد حمہ سعيد مصطفیٰ	باخى ديمہ کار	-	۱۰	۳	مافی ہاتوچوڑی ہدیہ لہسدر پارچہى ۲۲۳
۲۶۹/تويستان	ملوكة للدولة	جمال مصطفیٰ سعيد	باخى ديمہ کار	-	۱۱	۵	مافی ہاتوچوڑی ہدیہ لہسدر پارچہى (۲۲۳)
۲۷۰/کانى مہر	امديہ صرفہ	وہزارهتى دارابى و شابوورى	کانى	-	۰۱	-	نيہتى
۲۷۱/کانى بہر تاش	امديہ صرفہ	وہزارهتى دارابى و شابوورى	کانى	-	۰۱	-	نيہتى
۲۷۲/قولہ بہ لالان	ملوكة للدولة	مجيد حمہ سعيد	باخى ديمہ کار	-	۲۴	-	مافی ہاتوچوڑی ہدیہ لہسدر پارچہى ۱۱۸ و ۲۴
۲۷۳/قہ لاکہ	ملوكة للدولة	بريتيہ لہ ۸۰ پشک دابہش کراوہ ۱۰ پشک بڑ رعنا رشيد احمد و ۵ پشک بڑ ہمريہک لہ (ہدلکہوت و سردار و ريبوار و مختيار و منتر و ہوا و منالائى جميل غريب معروف و ۸ پشک بڑ رحمہ کریم احمد و ۴ پشک بڑ ہمريہک لہ (سرور و سرست و سہنگرو ناسک و نديہش و نبيان و بيان و ريزان منالائى اسماعيل غريب معروف)	باخى ديمہ کار	-	۱۲	۱	مافی ہاتوچوڑی ہدیہ لہسدر پارچہى (۲۲۳)
۲۷۴/گزمہ گہورہ	ملوكة للدولة	بہشيوہى ۶ پشک / ۳ پشک بڑ معتصم احمد عمد امين و ۱ پشک بڑ ہمريہک لہ (علی و طاہر و محمد منالائى عمود عمد امين)	باخى بديرو	-	۲۰	۴	مافی ناوخواردنہوى ہدیہ لہ پارچہى ۲۳ ی کانى اليباس و مافى ريزہوى ناوديزى ہدیہ لہسدر پارچہى ۳۰
۲۷۵/زہوى سارى	ملوكة للدولة	عمى الدين رحيم حمہ شريف	باخى ديمہ کار	-	۲۴	۹	نيہتى
۲۷۶/زہوى سارى	ملوكة للدولة	عمود صالح محمد مارف	کشتوکالى ديمہ کار	-	۱۱	۲	مافی ہاتوچوڑی ہدیہ لہسدر پارچہى ژمارہ (۲۲۳)
۲۷۷/ريگای تايبہت	امديہ صرفہ	وہزارهتى دارابى و شابوورى	ريگای تايبہت بہ پانى ۳ ۲م	-	۱۱	۲	نيہتى
۲۷۸/ريگای تايبہت	امديہ صرفہ	وہزارهتى دارابى و شابوورى	ريگای تايبہت بہ پانى ۳ ۲م	-	۰۵	۳	بہ پارچہى ۲۲۳ و ۱۴۳ دا تى پردہ بيت بہ پانى ۳ م
۲۷۹/ريگای تايبہت	امديہ صرفہ	وہزارهتى دارابى و شابوورى	ريگای تايبہت بہ پانى ۳ ۲م	-	۰۲	-	بہ پارچہى ۳۱۰ و ۲۲۳ دہروا بہ پانى ۳ م
۲۸۰/زہوى عاسى	ملوكة للدولة	فتاح حمہ امين حمہ صالح و جبار حمہ امين حمہ صالح/بديہ کسانى	باخى ديمہ کار	-	۱۰	۲	مافی ہاتوچوڑی ہدیہ لہسدر پارچہى ژمارہ (۲۲۳)
۲۸۱/زہوى عاصى	ملوكة للدولة	جمال حمہ امين حمہ صالح و رمضان حمہ امين حمہ صالح/بديہ کسانى	باخى ديمہ کار	-	۲۴	۴	مافی ہاتوچوڑی ہدیہ لہسدر پارچہى ژمارہ (۲۲۳)
۲۸۲/بن شاخ	ملوكة للدولة	جبار حمہ امين حمہ صالح	باخى ديمہ کار	-	-	۳	مافی ہاتوچوڑی ہدیہ لہسدر پارچہى ژمارہ (۲۲۳ و ۸۱)

۲۸۳/ پشت کاریز	ملوکه للدولة	بریتیه له ۳ پشک / ۲ پشک بۆ محمود عثمان کریم و ۱ پشک بۆ حمه رحیم عبدالله	باخی دیمه کار	-	۱۵	۳	نیهتی
۲۸۴/ اسردۆلاوان	ملوکه للدولة	نالآ عبدول معروف و ناجیه عبدول معروف/ بهیه کسانێ	کشتوکالی دیمه کار	-	۲۱	۷	متروکه ی ۹۶ ی پیتدا دروات به پانی ۸ م و مافی هاتووچۆی پارچه ی ۱۶۲ ی له سهره
۲۸۵/ کدرگمل	ملوکه للدولة	به شیوه ی ۳۶ پشک بهم شیوه یه ۳ پشک بۆ هدریه له / باقر و کمال و عثمان و جمال منالانی عبدول معروف مصطفی ۲ پشک بۆ هدریه له (علی و محمد و طاهر منالانی محمود محمد امین) ۲ پشک بۆ هدریه له / کریم و معتصم و محی منالانی احمد محمد امین ۶ پشک بۆ / بهختیار جمیل غریب ۶ پشک بۆ / سربست اسماعیل غریب	کشتوکالی دیمه کار	-	-	۱۲	مافی هاتووچۆی ههیه له سهر پارچه ی (۲۲۳)
۲۸۶/ بهست بهستای	ملوکه للدولة	نصرالدین صالح حمه محمد	باخی دیمه کار	-	-	۹	مافی هاتووچۆی ههیه له سهر پارچه ی ۶۵ و ۴۷ و مافی هاتووچۆی ۴۹ ی له سهره
۲۸۷/ مهبانگه	ملوکه للدولة	قادر محمد صالح محمد	کشتوکالی دیمه کار	-	۱۸	۲	مافی هاتووچۆی ههیه له سهر پارچه ی (۲۲۳)
۲۸۸/ میترگه باریک	ملوکه للدولة	جلال مصطفی سعید	باخی دیمه کار	-	۱۱	۱	مافی هاتووچۆی ههیه له سهر پارچه ی (۳۰۴)
۲۸۹/ وهستا میرزا	ملوکه للدولة	عمر رحیم قادر	باخی دیمه کار	-	۰۵	۳	مافی هاتووچۆی ههیه له سهر پارچه ی (۲۲۳)
۲۹۰/ حمه پوق	ملوکه للدولة	حمه رحیم قادر	باخی دیمه کار	-	۱۰	۴	مافی هاتووچۆی ههیه له سهر پارچه ی (۲۲۳)
۲۹۱/ ابن شاخ	ملوکه للدولة	علی محمود محمد امین و معتصم احمد محمد امین/ بهیه کسانێ	باخی دیمه کار	-	۰۵	۵	مافی هاتووچۆی ههیه له سهر پارچه ی (۲۲۳)
۲۹۲/ توه کشمیش	ملوکه للدولة	معتصم احمد محمد امین	باخی بهراو	۷۵	۱۳	-	مافی ناوخواردنهوی ههیه له پارچه ی ۳۱۰ چه می شوکی و مافی ریزه ی ناودیزی ههیه له سهر پارچه ی ۲۴۳ و ۲۳۸ و ۲۳۶ و مافی ریزه ی ناودیزی پارچه ی ۲۳۵ و ۲۳۲ ی له سهره
۲۹۳/ الی قره	ملوکه للدولة	عبدالله حمه نوری حمه رشید	باخی دیمه کار	-	۰۶	۴	مافی هاتووچۆی ههیه له سهر پارچه ی ۲۲۳
۲۹۴/ اسولی	ملوکه للدولة	کالی عبدول معروف مصطفی و طیب عبدول معروف مصطفی/ بهیه کسانێ	باخی دیمه کار	-	-	۱۰	مافی هاتووچۆی ههیه له سهر پارچه ی (۲۲۳)
۲۹۵/ رهزی بهرامبهر پید محمد	ملوکه للدولة	رسول حمه امین حمه	باخی دیمه کار	-	۲۴	۸	مافی هاتووچۆی ههیه له سهر پارچه ی (۲۲۳)
۲۹۶/ داری حاجی اغا	ملوکه للدولة	احمد عبدالرحمن رحیم و ابوبکر عبدالله قادر و حمه صابر کریم حمه صالح / بهیه کسانێ	کشتوکالی دیمه کار	-	۱۴	۶	نیهتی
۲۹۷/ زهوی بهروژ	ملوکه للدولة	نوزاد توفیق حمه امین	کشتوکالی دیمه کار	-	۱۸	۶	نیهتی
۲۹۸/ زهوی بهروژ	ملوکه للدولة	جلال سعید خوا رحم	کشتوکالی دیمه کار	-	-	۲	مافی هاتووچۆی ههیه له سهر پارچه ی (۲۲۳)
۲۹۹/ چه قهنه	ملوکه للدولة	بهیه عزیز محمد	باخی دیمه کار	-	-	۲	مافی هاتووچۆی ههیه له سهر پارچه ی (۲۲۳)
۳۰۰/ اسهرگۆمه گهوره	ملوکه للدولة	کمال عبدول معروف و باقر عبدول معروف/ بهیه کسانێ	کشتوکالی دیمه کار	-	۱۸	۴	نیهتی
۳۰۱/ کانی	امیدیه صرفه	وهزارهتی دارایی و ثابووری	کانی الیاسی ناوهراس	-	۰۱	-	مافی ناوخواردنهوی پارچه ی ۹ ی له سهره و مافی هاتووچۆی ههیه له سهر پارچه ی ۷
۳۰۲/ بهرکانی	ملوکه للدولة	به شیوه ی ۶ پشک / ۳ پشک بۆ معتصم احمد محمد امین و ۱ پشک بۆ هدریه له (طاهر و محمد و علی) منالانی محمود محمد امین	باخی بهراو	-	۰۵	۳	مافی ناوخواردنهوی ههیه له سهر پارچه ی (۸) و مافی هاتووچۆی پارچه ی ۱۲ ی له سهره
۳۰۳/ کاریزی میترگه باریک	امیدیه صرفه	وهزارهتی دارایی و ثابووری	کارتی پینچ بیری ههیه	۸۰	-	-	نیهتی

۳۰۴/میترگه باریک	ملوکه للدولة	جلال مصطفی سعید	باخی دیمه کار	-	۲۱	۱	مافی هاتووچوی پارچهی ۲۸۸ لهسره
۳۰۵/باخه گهوره	ملوکه للدولة	عمد عبدالول معروف وعمر عبدالول معروف وپیروین عبدالول معروف/بده کسانس	باخی بهراو	-	۰۸	۱	مافی هاتووچوی ههیه لهسره پارچهی ۲۲۳ وهمافی ناوخواردنهوهی ههیه له پارچهی ۳۱۰ چه می شوکی وهمافی ریزهوی ناوڈیڑی ههیه لهسره ۲۵۷ وه مافی ریزهوی ناوڈیڑی پارچهی ۲۵۸ و ۲۵۹ و ۲۶۰ و ۲۶۱ و ۲۶۲ و ۲۶۴ و ۲۶۵ ی لهسره
۳۰۶/ایرامبیر پیر محمد	ملوکه للدولة	محمد صابر کریم محمد صالح	کشتوکالی دیمه کار	-	۲۳	۴	مافی هاتووچوی ههیه لهسره پارچهی ۲۲۳
۳۰۷/کانی جامی	ملوکه للدولة	صابر محمد رضا علی	کشتوکالی دیمه کار	-	۱۱	۲	مافی هاتووچوی ههیه لهسره پارچهی (۲۲۳) و ۲۶۷
۳۰۸/تویستان	ملوکه للدولة	کمال مصطفی سعید	باخی دیمه کار	-	۱۸	۶	مافی هاتووچوی ههیه لهسره پارچهی ژماره (۲۲۳)
۳۰۹/کمرگل	ملوکه للدولة	سلام مصطفی سعید	کشتوکالی دیمه کار	-	۰۸	۸	مافی هاتووچوی ههیه لهسره پارچهی ژماره (۲۲۳)
۳۱۰/چه می شوکی	امدیة صرفه	وهزارهتی دارایی وناووری	چم	-	۰۲	۷	مافی ناوخواردنهوهی پارچهکانی (۲۳۲، ۲۳۵، ۲۳۶، ۲۳۷، ۲۳۸، ۲۳۹ و ۲۴۰، ۲۴۲ و ۲۴۳ و ۲۴۴ و ۲۴۵ تا ۲۶۴ و ۲۶۶ تا ۲۹۲ و ۳۰۵) لهسره وهمافی هاتووچوی پارچهکانی ۲۵ و ۲۶۰ و ۲۶۱ و ۲۶۴ و ۲۶۲ و ۲۶۵ و ۲۶۶ ی لهسره وهمافی متروکهی ۲۷۹ ی بیتدا دهروات به پانی ۳ م
۳۱۱/زیگی تایبیت	امدیة صرفه	وهزارهتی دارایی وناووری	زیگی تایبیت به پانی ۳	-	۱۲	-	نیهتی
۳۱۲/تویستان	ملوکه للدولة	جلال سعید خوا رحم	باخی دیمه کار	-	۲۳	۷	مافی هاتووچوی ههیه لهسره پارچهی ۲۲۳
۳۱۳/تویستان	ملوکه للدولة	محمد عثمان کریم	باخی دیمه کار	-	۱۰	۲	مافی هاتووچوی ههیه لهسره پارچهی ۲۲۳
۳۱۴/تویستان	ملوکه للدولة	ابوبکر عبدالله قادر	باخی دیمه کار	-	۰۷	۷	مافی هاتووچوی ههیه لهسره پارچهی ۲۲۳
۳۱۵/تویستان	ملوکه للدولة	عی الدین عبدالرحمن رحیم	باخی دیمه کار	-	-	۲	مافی هاتووچوی ههیه لهسره پارچهی ۲۲۳
۳۱۶/تویستان	ملوکه للدولة	بختیار عی الدین عبدالرحمن	باخی دیمه کار	-	۰۱	۷	مافی هاتووچوی ههیه لهسره پارچهی ۲۲۳
۳۱۷/تویستان	ملوکه للدولة	ظاهر عبدالله قادر	باخی دیمه کار	-	۰۲	۷	مافی هاتووچوی ههیه لهسره پارچهی (۲۲۳) وهمافی هاتووچوی پارچهی ۳۱۸ لهسره
۳۱۸/تویستان	ملوکه للدولة	رسول محمد امین محمد سلیمان	باخی دیمه کار	-	۰۶	۶	مافی هاتووچوی ههیه لهسره پارچهی (۳۱۷) و (۲۲۳)
۳۱۹/تویستان	ملوکه للدولة	احمد عبدالرحمن رحیم	باخی دیمه کار	-	۱۱	۱	مافی هاتووچوی ههیه لهسره پارچهی ۲۲۳
۳۲۰/تویستان	ملوکه للدولة	حسن عبدالرحمن رحیم	باخی دیمه کار	-	۳	۳	مافی هاتووچوی ههیه لهسره ۲۲۳ وهمافی هاتووچوی پارچهی ۳۲۱ ی لهسره
۳۲۱/تویستان	ملوکه للدولة	محمد صابر کریم محمد صالح	باخی دیمه کار	-	۱۷	۵	مافی هاتووچوی ههیه لهسره پارچهی ۳۲۰ و ۲۲۳
۳۲۲/تویستان - چراخ	ملوکه للدولة	عبدالله محمد امین محمد صالح	باخی دیمه کار	-	۰۸	۱۴	مافی هاتووچوی ههیه لهسره پارچهی ۲۲۳
۳۲۳/چراخ	ملوکه للدولة	نوزاد توفیق محمد امین رحیم	باخی دیمه کار	-	۰۴	۲	نیهتی
۳۲۴/چراخ	ملوکه للدولة	جلال محمد امین محمد صالح	باخی دیمه کار	-	۰۵	۳	مافی هاتووچوی ههیه لهسره پارچهی ۲۲۳
۳۲۵/باسکه پق	ملوکه للدولة	ظاهر فرج رحیم احمد	باخی دیمه کار	-	-	۵	مافی هاتووچوی ههیه لهسره پارچهی ۲۲۳
۳۲۶/تویستان	ملوکه للدولة	معتمد احمد محمد امین	باخی دیمه کار	-	-	۶	مافی هاتووچوی ههیه لهسره پارچهی ۲۲۳
۳۲۷/تویستان	ملوکه للدولة	محمد محمود محمد امین وظاهر محمود محمد امین وعلی محمود محمد امین/بده کسانس	باخی دیمه کار	-	۰۷	۳	مافی هاتووچوی ههیه لهسره پارچهی ۲۲۳
۳۲۸/رهزی بمرقله	ملوکه للدولة	حیدر سوره عبدالول محمد	باخی دیمه کار	-	۱۱	۱۱	مافی هاتووچوی ههیه لهسره پارچهی ۲۲۳
۳۲۹/رهزی بمرقله	ملوکه للدولة	سوره عبدالول محمد قادر	باخی دیمه کار	-	-	۶	مافی هاتووچوی ههیه لهسره پارچهی ۲۲۳
۳۳۰/رهزی بمرقله	ملوکه للدولة	کریم عبدالول محمد پش	باخی دیمه کار	-	۱۸	۲	مافی هاتووچوی ههیه لهسره پارچهی (۲۲۳)
۳۳۱/رهزی بمرقله	ملوکه للدولة	محمد قادر محمد مارف	باخی دیمه کار	-	۰۵	۳	مافی هاتووچوی ههیه لهسره پارچهی ۲۲۳

٣٣٢/ارهزى بهرقه لا	ملوكة للدولة	كريم عبدول حمه ريش	باخى ديمه كار	-	١٣	٣	ماضى هاتووچوى هديه له سمر پارچهى ٢٢٣
٣٣٣/ارهزى قه لا	ملوكة للدولة	حمه امين حسن حمه حسين	باخى ديمه كار	-	-	٥	ماضى هاتووچوى هديه له سمر پارچهى ٢٢٣
٣٣٤/ارهزى بهرقه لا - زينان	ملوكة للدولة	عمر حمه امين حمه سليمان	باخى ديمه كار	-	٠٩	٣	ماضى هاتووچوى هديه له سمر پارچهى ٢٢٣
٣٣٥/ارهزى بهرقه لا	ملوكة للدولة	رحيم عبدالله محمد سعيد	باخى ديمه كار	-	-	٢	ماضى هاتووچوى هديه له سمر پارچهى ٢٢٣
٣٣٦/دولى سيوه كان	ملوكة للدولة	حمه صابر كريم حمه صالح	كشتوكالى ديمه كار	-	-	٥	ماضى هاتووچوى هديه له سمر پارچهى ٢٢٣
٣٣٧/زهوى دئى كزن	ملوكة للدولة	احمد عبدالرحمن رحيم	كشتوكالى ديمه كار	-	-	١	نيهتى

٤٣/متوكه	اميدية صرفه	وهزارهتى دارايى وثابوورى	رينگاى وهنلرينه - برزنجه به پانى ١٠ م	-	-	٣	به پارچهى ٢٢٣ دا تتيهر دهبيت به پانى ١٠ م
٤٥/متوكه	اميدية صرفه	وهزارهتى دارايى وثابوورى	رينگاى شوكى - وهنلرينه به پانى ٨ م	-	-	٧	به پارچهى ٢٢٣ دهروات به پانى ٨ م
٧٩/متوكه	اميدية صرفه	وهزارهتى دارايى وثابوورى	رينگاى شوكى - كاوار به پانى ٨ م	-	٠٢	٧	به پارچهى (٢٠٨ و ٢٢٣ و ٢١٤ و ٢٤٢) دا تتيهر دهبيت به پانى ٨ م
٩٦/متوكه	اميدية صرفه	وهزارهتى دارايى وثابوورى	رينگاى شوكى - كانى گولا به پانى ٨ م دوونق	-	١١	١٤	به پارچهى (٢٢٣ و ٢١٨ و ٢٨٤ و ١٥٣ و ٢٢٦) دا تتيهر دهبيت به پانى ٨ م
٩٨/متوكه	اميدية صرفه	وهزارهتى دارايى وثابوورى	رينگاى شوكى - برزنجه	-	-	٧	به پارچهى ٢٢٣ تتيهر دهبيت به پانى ٨ م

جميل سليمان حيدر
وزير الزراعة والموارد المائية